

*مکتبہ  
جعفری  
دیوبند*



الجامعة الأردنية  
كلية الدراسات العليا  
قسم الدراسات العليا  
للعلوم الإنسانية والاجتماعية



تطور الفكر السياسي عند أهل السنة  
فترة التكوير: من تابعه لشیء التلکی المؤول  
من الفتن الرابع المحرر -

إعداد

خير الدين يوجه سوي

اشراف

الأستاذ الدكتور عبد العزيز الدوري

تموز ١٩٩٠  
ذو الحجة ١٤١٠

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير  
في التاريخ بكلية الآداب في الجامعة الأردنية

## الرموز

جزء .	:	ج
صفحة .	:	ص
طبعة .	:	ط
مجلد .	:	م
تحقيق .	:	تح
بدون تاريخ .	:	د.ت
بدون مكان .	:	م.م
مؤلف مجهول .	:	م.م
المؤلف نفسه .	:	م.ن
نفس المصدر .	:	ن.م
مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق .	:	م.م.ل.ع. د
دائرة المعارف الإسلامية .	:	د.م.إ
مجلة كلية الآداب والعلوم ببغداد .	:	م.ك.أ.ع. ب

El(2) : Encyclopedia of Islam New Edition .

IA : Islam Anskilopedisi .

IJMES : International Journal of Middle East Studies .

B.D.O : Bulletin De'tudes Orientales .

يقتصر على الاسم الأول او المشهور في ذكر اسماء المؤلفين :  
محمد بن جرير الطبرى : الطبرى ، صالح بن احمد بن حنبل : صالح .

يقتصر على الكلمة الاولى او على الكلمتين الاوليين او على العنوان المشهور في ذكر اسماء الكتب والمقالات :  
تاريخ الرسل والملوك : تاريخ .  
صدر الاسلام والدولة الاموية : صدر الاسلام .

يقتصر على ذكر رقم الجزء والقسم والصفحة كالتالي :  
٤٢٥٠-١ (الجزء ٤، القسم ١ الصفحة ٤٢٥٠).

يقتصر على ذكر الجزء والصفحة كالتالي :  
٤٢٥٠/٤ (الجزء ٤، الصفحة ٤٢٥٠).

يقتصر على ذكر الصفحة كالتالي : ٤٢٥٠ .

## **'تطور الفكر السياسي عند أهل السنة'**

**- فترة التكوين : من بدايته حتى الثلث الأول من القرن الرابع الهجري -**

### **المدخل :**

- ٥ - ٤ \_\_\_\_\_ - مقدمة .
- ٢٤ - ٦ \_\_\_\_\_ - دراسة المصادر .

**الفصل الأول : الخلفية السياسية والفكرية : تطور مؤسسة  
الخلافة من البداية حتى منتصف القرن الثالث الهجري .**

- ١ - ٣٠ - ٢٦ \_\_\_\_\_ - الخلافة في عصر الراشدين .
- ٢٨ - ٣١ \_\_\_\_\_ - الخلافة في العصر الأموي .
- ٤٦ - ٣٩ \_\_\_\_\_ - الخلافة في العصر العباسي .
- ٧١ - ٤٧ \_\_\_\_\_ - هوامش الفصل .

**الفصل الثاني : بدايات المفاهيم : نشأة الفكر السياسي وتطوره عند أهل  
السنة في القرن الأول والثاني للهجرة.**

- ٨٣ - ٧٣ \_\_\_\_\_ - ظروف ظهور الفكر السياسي .
- ٩٢ - ٨٤ \_\_\_\_\_ - محاولات تحديد إطار الفكر السياسي : بدايات المفاهيم .
- ١٠٨ - ٩٤ \_\_\_\_\_ - هوامش الفصل .

**الفصل الثالث : تكون المفاهيم الأساسية : تطور الفكر السياسي عند أهل السنة  
من أوائل القرن الثالث حتى الثلث الأول من القرن الرابع الهجري .**

- ١١٩ - ١١٠ \_\_\_\_\_ - مؤثرات جديدة في الفكر السياسي .
- ١٣٩ - ١٢٠ \_\_\_\_\_ - تكون المفاهيم الأساسية في الفكر السياسي .
- ١٥٦ - ١٤٠ \_\_\_\_\_ - هوامش الفصل .

**الفصل الرابع : أصول الفكر السياسي وثوابته .**

- (٢) ١٦٧ - ١٥٨ \_\_\_\_\_ - (أصول الفكر السياسي وثوابته .)
- ١٧٣ - ١٦٨ \_\_\_\_\_ - هوامش الفصل .

## ثبات المصادر والمراجع

١٩٨ - ١٧٥	المصادر الأولية
٢١١ - ١٩٩	المراجع
٢١٣ - ٢١٢	الملخص

الحمد لله

## المقدمة

من الفكر السياسي لدى أهل السنة بفترات مختلفة كان لكل منها أثر فيه ، وقد أخذ هذا الفكر طابعه واطاره العام في فترة تكوينه ، في المرحلة التي تكونت فيها أسس الثقافة والحضارة الإسلامية بمعناها الواسع . ولم يكن هذا التكون الشامل دون هزات وصراعات بين فئات المجتمع وتياراته السياسية والفكريّة ، كما لم يكن بمفرز عن تطور المجتمع الطبيعي الاجتماعي والاقتصادي . وهذا يفضي بالبحث إلى دراسة تطور الفكر السياسي في ظروفه المحيطة به ، والعوامل المؤثرة عليه، ضمن إطاره التاريخي العام في القرون الثلاثة الأولى من الهجرة . وتهدف هذه الدراسة إلى تبيان الاتجاهات والمفاهيم الأساسية والأطر العامة للفكر السياسي لدى أهل السنة ، في نطاق تطوره منذ بداياته حتى الثلث الأولى من القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي ، وهي الفترة التي اعتبرتها الدراسة مرحلة تكون هذا الفكر.

ولهذه الدراسة طابعها واتجاهها الخاص ، فهي تجمع في دراسة الفكر السياسي بين التأريخي والسياسي والفقهي ، وتحاول تبيان امكانية التنسيق بين هذه التخصصات ، وذلك باستخدام المنهج التأريخي . ولعل هذه الدراسة تختلف في نتائجها عما وصلت إليه الدراسات السياسية والفقهية ، وقد تؤكد وتنبه إلى نقاط لم يكن بإمكان النظرة السياسية والفقهية فحصها أو التنبئ بها . وتؤكد هذه الدراسة في النهاية على ضرورة استخدام المنهج التأريخي في دراسة الفكر السياسي ، وترى أن أي دراسة تغفل آليات هذا المنهج في دراسة الفكر السياسي لا يمكنها التوصل إلى نتيجة موضوعية . ولا يعني ذلك وجود منهج تاريخي ثابت وموحد ، بل إن النظرة التاريخية تتأثر كذلك -بدرجة كبيرة- بالخلفيات الفكرية ، والظروف الموضوعية المحيطة بالباحث .

لقد وضعت عن الفكر السياسي لدى أهل السنة دراسات من مختلف التخصصات ، وتناولت معظمها الفترة التالية لفترة هذه الدراسة . أما ما تناول منها فترة هذه الدراسة نفسها ، فلم يكن سوى مقالات ومقدمات للموضوع ، وتختلف تلك الدراسات من حيث جديتها ودققتها وقيمتها ، ولم تكن أي منها متخصصة في الفكر السياسي لدى أهل السنة في فترة تكوينه ، تغطي جوانب المختلفة ، ولذا فإن هذه الدراسة قد تسد ثغرة في هذا المجال .

تفترض هذه الدراسة أن الفكر السياسي نشأ و تكون نتيجة لعلاقات معقدة ومتطورة بين الفقهاء/ وبين الخلافة بمراحلها الثلاث (الراشدون ، والأمويون ، والعباسيون) ، وبين الفقهاء وبين الاتجاهات السياسية والفكرية الإسلامية الأخرى ، وبينهم وبين الموروث المحلي في البلاد المفتوحة وقد جرت هذه العلاقات على شكل صراعات حيناً وتفاعل حيناً آخر . واتخذ الفكر السياسي شكله ومضمونه نتيجة لهذا الصراع والتفاعل ، ونتيجة لدفاعه الفقهاء .

وهذا يوصلنا إلى نقطة أخرى ، وهي أن أصول مصادر الفكر السياسي تختلف في نوعيتها وقيمتها ، وقد لاحظت الدراسة ثلاثة أصول رئيسية: إسلامية (القرآن ، والسنّة - الحديث-) ، وتاريخية (وهي فترة الراشدين ، والاجماع) ، وعملية (وايز عناصرها مبدأ الضرورة) . وقد شهد كل أصل من هذه الأصول تطوراً داخلياً ، ولم يكن جامداً أو واضحًا منذ البداية .

وقد أدى اختلاف قيمة الأصول إلى اختلاف الأهمية في محاور الفكر السياسي ، فلم تكن الأفكار المطروحة كلها من المستوى نفسه ، وإنما كان منها الثابت والمتغير ، والأساس والفرع . وقامت الدراسة على معلومات واسعة ومتعددة في اهتماماتها واتجاهاتها ، وتأثرت المصادر بمعتقدات مؤلفيها المذهبية واتجاهاتهم الفكرية والسياسية ، ولذلك لم يكن سهلاً عدم الانخراط في ميولها والدخول في منظومتها الفكرية . وكان على الدراسة فهم آرائها والكشف عن اسبابها ودوافعها دون الانخراط في جو الفرق الفكري، ثم وضع معلومات هذه المصادر في نسق يبعد الاضطراب والتناقض ، ويفسر الواقع والفكر عبر تطوره .

لقد جاءت دراسات حديثة من اتجاهات وتخصصات مختلفة شوه بعضها الصورة وأربكها ، بسبب المعتقدات الفكرية الطاغية عليه . وجزاً بعضها الآخر الموضوع ولم يتمكن من ملاحظة صورة متكاملة للفكر السياسي . وكان قسم من هذه الدراسات سجينًا لمنهجيه وتخصصه ، فبتر الموضوع أو حمله ما لا يحتمل . وهذا وضع الدراسة أمام صعوبة من ثابتين : فكان لا بد من فحص هذه الدراسات وتبين مدى دقتها في اقتراحاتها وتفسيراتها من ناحية ، واقتراح نظرية بديلة في الموضوع اذا كانت اقتراحات هذه الدراسات غير كافية او غير مقنعة من ناحية أخرى . ولم تقم هذه الدراسة بمناقشة الآراء المعارضة - الا حين الضرورة- تجنبًا للالاطالة ، وخوفنا من بتر الآراء المطروحة في البحث .

هذا وقد وجدت الدراسة منذ بدايتها حتى ظهرت في شكلها الحالي عناية وعوناً كبيرين من استاذي الفاضل الدكتور عبد العزيز الدوري . ولو لا توجيهاته وارشاداته القيمة لما وصلت الى غايتها ، فهي مدينة له ولجهوده بالكثير . وتقديرنا لذلك ، وعرفاناً بالجميل ، واعترافاً لصاحب الفضل بفضلـه ، فاني اقدم هذه الدراسة هدية متواضعة له .

ولا يسعني في هذا المجال الا ان اشكر السيد حامد الزغول الذي صبح بعض اخطائي اللغوية ، وساعدني في اعداد هذه الدراسة للطباعة . وأشكر السيد محمد المؤمني والسيد علي فرج على مساعدتهما في مختلف مراحل الطباعة . كما لا انسى الشكر لموظفي مركز الوثائق والمخطوطات بالجامعة الاردنية على مساعدتهم في توفير الجو المطلوب للدراسة خلال اعدادي الرسالة .

## دراسة المصادر

اعتمدت هذه الدراسة على مصادر متنوعة من حيث مواضعها واهتماماتها ومجالاتها . ويمكن حصرها في العناوين التالية :

- ١- كتب التاريخ.
- ٢- كتب الانساب والطبقات والترجم والسير.
- ٣- كتب الادب والمعارف العامة.
- ٤- كتب الاحكام السلطانية والسياسة الشرعية.
- ٥- كتب الفرق والمقالات.
- ٦- كتب الكلام والعقيدة.
- ٧- كتب الحديث والفقه.

ويحسن بنا ان نعرف باهم هذه المصادر ، وأن نبين قيمتها في الدراسة .

### كتب التاريخ

تمدنا بمعلومات وفيرة عن الخلافة ومراحل تطورها ، وتعطينا صورة عامة عن اتجاهاتها . فن هي تتحدث باسهاب عن الصراعات التي دارت حول الخلافة ، وتعرفنا على مراكز القوى السياسية والفكرية والاجتماعية التي لعبت دورا في الصراعات السياسية .

في هذه الكتب تتحدث عن انتخاب أبي بكر وظروف انتخابه ، وتمدنا بمعلومات واسعة عن الشورى ثم عن الفتنة ، وعن صراعات علي ومعارضيه ، وتعطينا معلومات عن انتقال الخلافة الى الامويين ، وعن الامصار وحوادثها ، وعن مراكز القوى فيها . ثم تبحث في الازمات التي واجهتها الخلافة الاموية في مختلف مراحلها . وتوجه اهتماما كبيرا للصراعات السياسية على الخلافة داخل الاسرة الاموية . وتتكلم عن كيفية تعين او اختيار الخلفاء ، وتقدم صورة حية عن أزمة الخلافة بعد وفاة معاوية الثاني ، وتبين الاتجاهات السياسية التي شاركت في صراعاتها .

وتتحدثنا هذه الكتب عن محاولات الامويين في ترسیخ قاعدة حكمهم ، وعن نشاطهم السياسي والاقتصادي والعقبات التي واجهوها . وتمدنا بمعلومات عن الازمات التي انتهت بسقوط حكمهم ، وتعرفننا على القوى التي لعبت دورا فيه . وتتحدث عن تحركات القبائل ، وعن الثورات التي قامت بها باسم الشورى والعمل بالكتاب والسنّة ، ولا تغفل القوى التي كانت تقف بين الامويين والثوار . وتخبرنا عن مواقف فقهاء مشهورين وأدوارهم في الصراعات القائمة في ثنایا كلامها عن الاحداث .

وتتحدث ايضا عن الدعوة العباسية وما عرفته من مفاهيم وآراء ، ثم تعطينا صورة شاملة عن الظروف التي قامت فيها الخلافة العباسية . وتنتقل الى التحدث عن الاحداث والمواضيع العامة وعن الصراعات في العصر العباسى . وتساعدنا في تبيان هوية مراكز القوى الجديدة وحجمها ، وتهيء المعلومات التي يمكن التعرف من خلالها على التحولات التي جرت في المجتمع .

وتعطي منه الكتب فكرة عن اتجاه العباسين في بداية أمرهم ، كما تشير الى مشكلة ولادة المعهد . وتعطينا كذلك معلومات عن دور الكتاب والوزراء في العصر العباسي الأول، وعن الثورات والفتنة وأثرها على الخلافة ، ثم عن دخول الأتراك في الصراعات السياسية الداخلية . وتعرفنا على ظروف الخلافة العباسية في فترتها الثانية . وعلى أثر الجند في الصراعات السياسية على الخلافة . ولا تعني كتب التاريخ بالفكرة السياسي بشكل خاص، ولا تبدي اهتماماً كبيراً بالأراء الممثلة في الاتجاهات السياسية الفكرية ، وإنما تتحدث عن حركات مماثلتها وتراثهم، إذ تناقض الأحداث بأسهاب ، وتنسب تطورها ، غير أنها لا تعطينا تفسيراً لها ، ولا تحدد دورها وأثرها على سير الخلافة ، فهي لا تضع إطاراً للمفهوم السياسي والفكري والاجتماعية التي دفعت عجلة الخلافة . وعلى الباحث السعي لمعرفة ذلك ، والت نقاط اتجاه التطور والقوى المؤثرة عليه . ولما كانت الروايات في كل أزمة سياسية واجهتها الخلافة خلال تطورها متضاربة ، فإن من المهم أن يعرف الباحث ميول الرواية والمؤرخين واتجاهاتهم .

ويمكن القول باختصار ان كتب التاريخ تمكنتا من تشكيل قاعدة تكون خلفية سياسية للأفكار ، وتساعدنا على متابعة تطور الفكر والعوامل المؤثرة على اتجاهه، لذا كانت هذه الكتب مصدر المادة الأساسية للفصل الأول الذي بحث في تطور مؤسسة الخلافة .

يعطينا ابن اسحق (١٥١-٧٦٨م) معلومات عن حادثة السقافة وعن بيعة ابي بكر . وتمثل نظرته نظرة المدرسة المدنية-الاتجاه الاسلامي-حسب تصنيف الدوري(١) .

وتعطينا متابعة رواياته صورة حسنة عن الآراء التي كان الفقهاء يتداولونها في الفترة الاموية . ونلاحظ تأكيداً على بعض المفاهيم السياسية كالشوري والاختيار والبيعة والحكم بالعدالة .

ويتحدث ابن عبد الحكم (٢١٤-٨٢٩م) عن "سيرة عمر بن عبد العزيز" الخليفة الذي مثل توسيع نفوذ الاتجاه الاسلامي داخل الاسرة الاموية . ويرسم وهو يتحدث عنه صورة نموذجية للامام العادل ، ويعطينا معلومات عن مواقف فقهاء فترته وأرائهم ، وبهذا المعلومات لتقدير طبيعة علاقة الفقهاء بالخلافة الاموية . الا ان هذا الكتاب محصور في سيرة عمر بن عبد العزيز ، وبالتالي فإنه لا يمكننا من اكمال الصورة عن فترة خلافته ومكانتها في سير الخلافة الاموية .

ويعرض خليفة بن خياط (٤٢٤-٨٥٤م) في تاريخه معلومات قريبة ومعاصرة للأحداث ، ويتحدث عن تولية الخلفاء وعن الثورات والمشتركون فيها ، ويعطينا اسماء القبائل التي كانت في صفين بجانب معاوية وعلي ، ويحدثنا عن مقاومة الحجاز لمعاوية حين أراد توليته ابنته يزيد . ونلاحظ تصور الاتجاه الاسلامي فيما يتعلق بصفات الامام والشوري والاختيار وولاية العهد ، والحكم بالكتاب والسنّة والطاعة والفتنة . ويعطينا اسماء الفقهاء الذين اشتراكوا في ثورة ابن الاشعث . ويطلعنا على جهود الامويين في ترسیخ قاعدة حكمهم ، ويعطينا صورة عامة عن علاقتهم بالحركات المعارضة والقبائل ، ويدرك محاولتهم تطوير الاجهزة الادارية ، ويخبرنا بالدعوة العباسية ، وقيام الخلافة العباسية ، ويطلعنا على اتجاهاتها ، ثم يتحدث عن أحداث العصر العباسي الأول بایجاز ويزودنا بمعلومات مختصرة عن تاريخ الامة ، ويرسم خطوطاً عريضة وعامة لسيرها دون توسيع في تفاصيلها ، ولا يهتم بالفكرة الا اذا استوجب السياق ذكره .

أما الزبير بن بكار (٢٥٦-٨٦٩م) فهو مدنى ، ويمثل في كتابه "الأخبار الموقفيات" اتجاه تفكير أهل المدينة ، ولم تكن نظرته للأمويين حسنة ، فهو يعطينا معلومات عن فقهاء العصر الاموي وعلاقتهم بالخلفاء الامويين . وتصلنا أحياناً معلومات فريدة تفيد في الاطلاع على اتجاه تفكير فقهاء العصر الاموي ، ويتحامل على الامويين في بعض رواياته<sup>(٢)</sup> . ويعطي مقابل ذلك نماذج من فترة الراشدين .

ويزودنا ابو زرعة الدمشقي (٢٨١-٨٩٤م) في تاريخه بمعلومات فريدة عن محاولة الامويين توحيد القضاء في الخلافة<sup>(٣)</sup> . وأبو زرعة شامي وتبعد ميلاده الثامنة ، ويسمى السنين بين مقتل عثمان وبيعة معاوية بسن الفتنة<sup>(٤)</sup> . ويدرك روايات عن مواقف الفقهاء من الامويين ، ويفكك على عدم تحبّينهم الخروج .

ويتحدث الدينوري (٢٨٢-٨٩٥م) "الأخبار الطوال" عن الحوادث المهمة في تاريخ الامة (صفين ، ابن الزبير ، المختار ، ابن الاشعث ، الدعوة العباسية ، قيام الخلافة العباسية) . ويورد معلومات عن تعين الخلفاء الامويين والعباسيين ، ويتحدث أحياناً عن الفكر السياسي في سياق ذكره للأحداث . وتطلعنا معلوماته على اسباب الثورات بشكل محدود ، وتطورها وموقف الخلفاء منها ، لكن دوره يبقى ثانوياً في البحث .

ويمدنا اليقوبي (٢٨٤-٨٩٧م) في تاريخه بمعلومات دقيقة عن ولاية العهد في العصرين الاموي وال Abbasiy ، ويدرك الحركات المعارضة للأمويين ، والاضطرابات القبلية في أواخر حكمهم ، ويتحدث عن الدعوة والثورة العباسية ، ويطرق الى المحة ، ثم يذكر اخباراً عن الفترة العباسية الثانية ، وتسلط الجند عليها . ويدرك الحوادث دون تفصيل . ويعتبر كتابه مهماً في تكوين صورة عامة عن سير الخلافة ، وعن القوى التي أثرت في اتجاهها .

ويحدثنا مؤلف مجهول من القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي عن "الامامة والسياسة" ، ويصب اهتمامه على الصراعات الدائرة حولها . فيبدأ من اختيار ابي بكر ، ويتدرج الى تولية عمر ثم اختيار عثمان ثم الفتنة والجمل وصفين وانفصال الخوارج ، وينتقل الى الخلافة الاموية ، ويحدثنا عن ولاية العهد وعن المشاكل التي اثارتها ابتداءً من تولية معاوية يزيداً . ويدرك موقف اولاد الصحابة من البيعة ، ثم يورد اقوال سعيد بن المسيب في ولاية العهد حين اراد عبد الملك تولية ابنيه . ويدرك الثورات التي قامت باسم الشورى والعمل بالكتاب والستة . ويعطينا معلومات عن الدعوة العباسية وقيامها واتجاهها ، ويدرك معلومات فريدة ومهمة عن تفكير المنصور باعتماد موطاً مالك وفرضه على الفقهاء . ويدرك سبب احداث هارون الرشيد منصب قاضي القضاة وهو يحاول رسم صورة لسير الخلافة وما رافقها من مشاكل ، وبهتم بعلاقة الفقهاء بالعباسيين . لذا فإن معلوماته مهمة في الكشف عن آراء الفقهاء في العصر العباسى الاول ، على الرغم من عدم اهتمامه بالفكر السياسي .

ولا شك في ان الطبرى (٢١٠-٩٢٢م) يأتي في طليعة المصادر التي زودت البحث -لاسيما الفصل الأول منه- بمعلومات وفيرة ، فقد غطى معظم فترة دراستنا ، وهو مؤرخ جامع ، وتخالف مصادر رواياته في اتجاهاتها وميلادها ، وبالتالي فقد أعطانا وجهات نظر مختلفة عن الصراعات الدائرة حول الخلافة . وقد أمننا الطبرى بمعلومات غيره عن سير مؤسسة الخلافة اثناء

الحديثة عن الاحداث والواقع ، فتحدثت عن طرق اختيار الخلفاء وتعيينهم ، وعن ولادة العهد ، وأعطى تفاصيلها ، وتحدث عن الحركات المعارضة ، وبين طلباتها المتمثلة في : الشورى والعدالة والحكم بالكتاب والسنة والمساواة . واهتم بمواصفات اولاد الصحابة والفقهاء خلال العصر الاموي ثم العباسى ، وتطرق الى ذكر آرائهم وأقوالهم في مناسبات عديدة ، وهو يتابع سير الاحداث وفقا لسلسلتها الزمني . ويشكل الطبرى في تاريخه قاعدة أساسية في ملاحظة اتجاه كل من مراكز القوى السياسية والفكريّة والاجتماعية في المجتمع خلال سير الخلافة . ويعطينا معلومات فذة تفيد في تكوين رأى عن مراسيم الخلافة وتقاليدها ، غير انه لا يضع اطاراً لتطور الاحداث ، ولا يحاول استخلاص نتائجها ، ويترك ذلك للقاريء ، وهذا ما يجعل الباحث امام خطر الضياع بين تفاصيل الاحداث ، وبين ميل الرواة ودعاوئهم . ولا يهتم الطبرى- بشكل ملحوظ- بالفكر السياسي وانما بالحركات السياسية ، ويسوق الفكر حين الضرورة عند الحديثة عن الواقع . وبالرغم من ذلك فإن الطبرى مصدر اساسي في دراسة الفكر السياسي لا يمكن الاستغناء عنه .

ولا يزيد ابن اعشن (١٤٢٦هـ/١٩٢٦م) في "الفتوح" عن معلومات الطبرى - وان اختلف في اتجاهه- فيما يتعلق بموضوع الدراسة . اما المسعودي (١٣٤٦هـ/١٩٥٧م) في "مروج الذهب" فيعطيانا معلومات حول الخلافة والقوى المتصارعة عليها . ولا يخباره عن احداث الفترة الثانية من الخلافة العباسية اهمية في اظهار اتجاه سير الخلافة . ولا يكتفي المسعودي بذكر الاحداث ، وانما يهتم ايضا بالفكر ويدرك آراء المعتزلة حول المترتبة بين المترتبتين ، والقرشية ، وحول مواضيع أخرى . ويحدثنا عن رسائل الجاحظ في الامامة وسبب تأليفها ، ويدرك آراء للزيدية ، ويورد أخباراً عن المرجحة ورأيها في القرشية . وهو يهتم بوضع اطار عملي لسير الخلافة . فيذكر العصبية بين اسباب سقوط الحكم الاموي ، ويحاول تقييم دور الجندي في العصر العباسى الثاني .

ويذكر المسعودي في "التنبيه والاشراف" رواية تفيد ميل الامويين نحو الاستناد الى الموروث السانى في الادرة (هشام بن عبد الملك ) ، ويحاول اعطاء الخطوط العامة لسير الخلافة . ويفكك على دور العصبية القبلية في العصر الاموي المتأخر ، ودور الجندي في العصر العباسى الثاني ، ويلاحظ انحدار سلطة الخليفة واستيلاء الجندي على الخلافة ، كما يلاحظ رسوخ مبدأ الوراثة في تعيين الخلفاء العباسيين .

ويهتم المقدسي (١٣٥٥هـ/١٩٦٥م) في "البله والتاريخ" بآراء الجماعات الاسلامية (الخوارج ، والمعزلة ، والمرجنة ، واصحاب الحديث ، والشيعة ، والمجبرة) ، ويورد تلخيصاً لامم آرائهم السياسية . ويشير الى عمر المقصوص من القردية ، والى اثره واثر اصحابه على معاوية بن يزيد في ترك الامر شورى بين الناس . هذا اضافة الى ذكره الاحداث خلال سير الخلافة باختصار . ان اهتمام المقدسي بالتفكير -وان كان موجزاً- يجعله ذا قيمة في دراسة الفكر السياسي . ويكتسب كتاب "أخبار الدولة العباسية" لمؤلف مجهول أهمية خاصة في الدعوة العباسية ، في مختلف مراحلها ، وهو يمثل وجهة نظر العباسيين في الدعوة العباسية (٠) .

ويهتم الاصفهاني (١٣٥٦هـ/١٩٦٦م) في "مقاتل الطالبيين" بالطالبيين الذين خرجوا على الخلافة ، ويدرك مواقف بعض الفقهاء من ثوراتهم . فيورد مثلاً روايات عن أبي حنيفة تفيد بأنه كان يرى الخروج ، وبأنه ايد ثورة زيد بن علي . كما يذكر روايات تفيد تأييد مالك بن انس لثورة

محمد بن عبد الله . وهو يهتم باعطاء معلومات عن الذين خرجوا والذين ايدوهم . وتحتاج رواياته عن موقف الفقهاء الى تدقيق .

ويحاول مكوية (٤٢١-١٠٣٠م) في "تجارب الام" ان يلخص تجربة الامة في الخلافة . ومعلوماته عن الفترة العباسية الثانية غنية ومهمة . وهو يلاحظ القوى المسيطرة على الخلافة ، وانحدار سلطتها امام توسيع نفوذ الجندي ، مما يساعدنا على فهم طبيعة تطور الخلافة في حقبتها الحرجية .

واستفاد البحث من الخطيب البغدادي (٥٦٣-١٠٧٠م) "تاريخ بغداد" في روايته عن ابي حنيفة وابي يوسف وعمر بن عبيد ، فهو يورد روايات عن ابي حنيفة تشير الى انه كان يرى الخروج . ويذكر عن محمد بن الحسن الشیعیاني انه كان يرى خلق القرآن . ويدرك آراء لعمرو بن عبيد وعلاقته بالمنصور ، اضافة الى معلومات أخرى يتصل بعضها بالفكر السياسي ، وبعضها بمؤسسة الخلافة . الا ان رواياته تحتاج الى تقييم وتحليل لا سيما تلك التي تتحدث عن ابي حنيفة .

ويمدنا ابن عساكر (٥٧١-١١٧٥م) في تاريخه بروايات وأحاديث عن الشام وفضائلها ، وعن الامويين . ويتترجم بعض الفقهاء الذين جاؤوا اليها . ولديه ترجمة مطولة عن الزهرى وعن عثمان بن عفان . وهو لا ينسى ذكر الاحداث التي تتصل بالأشخاص الذين يترجم لهم ، ولا يتتجاهل مواقف بعض الفقهاء من الامويين . وابن عساكر شامي وميوله شامية . وقد أفاد البحث في فصوله الثلاثة الاولى ، غير انه متاخر نسبيا ، وعلاقته بالفكر السياسي قليلة .

ويقدم ابن خلدون (٨٠٨-١٤٠٥م) في "كتاب العبر" معلومات عن الخلافة ، ويضع اطارا يراه مناسبا لفهم سيرها . ويتكلم عن الخلافة والملك ، وعن العصبية ، والقوى المحركة لتطور الخلافة . ويتحدث عن الامامة ، ويورد أحيانا آراء تتعلق بفترة دراستنا . غير ان قيمة تأثيره من تقييمه لسير الخلافة . كما أن الفكر السياسي سيصل عنده الى مرحلة مهمة يجب الالتفات اليها ، فهو مصدر لا غنى عنه في دراسة مؤسسة الخلافة ، وفي دراسة الفكر السياسي .

### كتب الانساب والطبقات والترجمات والسير

تمتاز هذه المصادر باعطاء صورة عن الشخص في الظروف المحيطة به ، وعن عصره وبيئته وصراعاته وأذكاره وموافقه ، وتمكننا من معرفة الانكار المعاصرة له ، والجوانب الفكرية المحيطة به ، مع اشارات الى التواريخ . ويدخل بعض هذه الكتب في اطار كتب التاريخ من حيث طبيعة ماديتها . وقد درسناها هنا بسبب طريقة سرد معلوماتها .

وقد أفادت هذه الكتب البحث بشكل كبير في الفصلين : الثاني والثالث ، في التعرف على آراء الفقهاء ورجال المعتزلة ، الا انها تشير بعض المشاكل في دراسة الفكر السياسي ، فهي تجعل الشخص محور الاحداث في غالب الاحيان ، وتجزيء التطور العام للحدث والفكر نتيجة للتزامها بالأشخاص . كما أنها تتأثر بشكل كبير بميول مؤلفيها ورواتها ، وترسم صورا تعكس نظرتهم واتجاههم الفكري ، وتسوق اخبارها للتدليل على ذلك . وهكذا فإن بعضها ينطوي على تضارب فيما يتعلق بمواصفات فقهاء العصر الاموي وأرائهم . فنلاحظ مثلا روايات متناقضة حول فكرة الندر (حرية

الارادة)، وموافق الحسن البصري ، وفكرة الخروج ، وأراء الفقهاء . وتتعدد الاستفادة منها في الفكر السياسي والمحاور المتصلة به، اذا أغلقت هذه النقاط . فغيلان الدمشقي بطل عند البعض، يدعو للمساواة والعدل ومسؤولية الفرد وقدري وتلميذه نصراني وضال عند آخرين .

ثم ان هذه الكتب تتفاوت في دقتها في ايراد الآراء ونقل الاخبار ، كما أنها تختلف في زمن كتابتها بين مبكر ومتاخر ، وهي نقطة ينبغي الالتفات إليها . وهي تمثل اتجاهات فكرية مختلفة ، كما أنها تختلف في سبب تأليفها، فمنها ما يتدرج تحت كتب الجرح والتعديل ، ومنها ما يهتم بالفقهاء أو بالأولئك أو بالقضاء أو بالشراف أو برجال المعتزلة .

ويمدنا ابن سعد (٢٣٠هـ/٨٤٤م) في "كتاب الطبقات الكبير" بمعلومات عن اختيار أبي بكر والفترة الراشدية عامه . ويحدثنا عن تولية عمر واختيار عثمان وعلي ، والمشاكل التي دارت حول الخلابة في عصرهم . ويورد روايات وأخبارا عن فقهاء العصر الاموي ، ويشير الى آرائهم بين ثانياً حديثه عنهم . كما يذكر أخبارا عن الخلفاء الامويين ، ويعطينا معلومات عن ثورة ابن الزبير وموافق اولاد الصحابة من الصراع الدائر . ثم يذكر ثورة ابن الاشعث والفقهاء المشتركين فيها ، ويدرك موقف الحسن البصري من ثوري ابن الاشعث ويزيد بن المهلب . ولمعلوماته عن الحسن البصري أهميتها . وهو يحاول ان يزيل تهمة القدر عن الحسن البصري . ويفكك في رواياته على الشورى والاختيار والبيعة والعدالة وتطبيق احكام الدين . ولم تخلي نظرته للأمويين من معارضة ، لانه يمثل خط الفقهاء ومدرسة المدينة ، كما أنه مبكر ، عاش في جو لم تكن فيه النظرة للأمويين حسنة بين الفقهاء عموما .

ويحدثنا صالح بن أحمد بن حنبل (٢٦٥هـ/٨٧٨م) في "سيرة احمد بن حنبل" عن والده وعن المحنة بشكل خاص، ويمدنا بمعلومات حسنة عن مواقف احمد بن حنبل وأرائه . ولمعلوماته مهمة لقربه من المحنة ، ولكونه ابن صاحب الترجمة، فهو يعيش الصراع ويزيد أباه، ويعطينا معلومات عن أبيه في الطاعة والخروج وفي خلق القرآن والايمان والاسلام والخلافة .  
ويتحدث حنبل بن اسحق بن حنبل (٢٧٣هـ/٨٨٦م) عن "محنة احمد" ويدرك تفاصيلها ويورد آراء احمد عن المحنة وعن الطاعة والخروج . وهو يدافع عن احمد بن حنبل والفقهاء الآخرين الذين امتحنا .

ويترجم ابن قتيبة (٢٧٦هـ/٨٨٩م) في "المعارف" لمجموعة من الفقهاء ، ولبعض رجال المعتزلة والقدريه والمرجئة . ويورد أخبارا عن الحسن البصري، ويقول بأنه قال بالقدر، ثم رجع عن قوله . ويتحدث عن بعض الفقهاء الذين شاركوا في ثورة ابن الاشعث . ويدرك فقهاء تعاملوا مع الامويين ، وسلموا مناصب قضائية ، وبين ان الفقهاء لم يتخلوا عن الامويين كلية . ولمعلوماته أهمية لانه مبكر . ويلاحظ وضوح في أخباره عن الفقهاء ، رغم أنه يميل الى الاختصار فيها .  
ويدخل كتابه في إطار المعارف العامة والتاريخ من حيث مادته ، اضافة الى كونه كتاب تراجم . وهو يمثل اتجاه الفقهاء .

ويمثل البسوی (٢٧٧هـ/٨٩٠م) اتجاه الفقهاء، ويترجم لهم . ويدرك رسالة للحسن البصري بعثها الى عمر بن عبد العزيز ، ويورد روايات تفيد اعتناق الحسن لفكرة القدر ، ويسوق مقابل ذلك روايات تبني اعتناق الفكرة . ويدرك معارضه سعيد بن المسيب لعبد الملك في ولاية

العهد، ويورد معلومات عن العباسين تفيدنا في دراسة ولاية العهد في العصر العباسي . ويفيدنا البلاذري (٢٧٩ـ٨٩٢هـ) بمعلوماته الفادة عن الخلافة وسيرها ، وعن الصراعات التي دارت حولها ، لا ينسى ذكر آراء الأحزاب والأشخاص في الصراعات الجارية . ويترجم البلاذري للخلفاء الراشدين والأمويين والعباسين ، ويهمم بايراد معلومات عن خلافتهم ، ويحاول توضيع نظرتهم لسلطتهم ، والأحداث التي جرت في خلافتهم . كما يهمم بايراد معلومات عن الفقهاء البارزين في العصرين الأموي والعباسي . ويدرك أخبارا عن عمرو بن عبيد وعلاقته بالمنصور وأقوالا للحسن البصري في مواضيع مختلفة تتعلق بالفلك السياسي . كما يورث آراء للزهري ، ويدرك خطبا للخلفاء في مناسبات عديدة، ومصادر تمثل اتجاهات مختلفة . ولقد أفاد البحث في فصوله الثلاثة الأولى ، وتبرز قيمته في الفصل الأول خاصة .

ويتعد أبو العرب التميمي (٣٣٣ـ٩٤٤هـ) في "كتاب المحن" ذكر محن الفقهاء خلال العصرين الأموي والعباسي ، ويدرك الحسن البصري وسعيد بن المسيب والفقهاء الذين اشتركوا في ثورة ابن الأشعث ، وأبا حنيفة ، ومالك بن أنس ، ومحنة أحمد بن حنبل ، ويدافع عنهم ، ويورد آرائهم حول الخلافة والخروج والطاعة ، ويشير إلى بعض النقاش المتصل بالفلك السياسي . وهو مصدر مغيد في دراسة الفكر السياسي ، إذ يعطيانا ملخصاً لبعض المشاكل بين الخلافة والفقهاء . ويفيدنا أبو القاسم البلخي المعتزلي (٣٨٩ـ٩٩٨هـ) في "باب ذكر المعتزلة" بمعلومات عن طبقات المعتزلة وعن آرائهم ، ويعطيانا قائمة طويلة بأسماء الفقهاء الذين يرون القدر من أهل المدينة والبصرة والشام ومكة . ويترجم للحسن البصري وواصل بن عطاء وعمرو بن عبيد وغيرهم من رجال المعتزلة ، ويعطيانا معلومات-وان تكون قليلة- عن بعض أفكارهم السياسية . وهو قدرى معتزلى ، الا انه معتمد .

وأخذ قاضي القضاة عبدالجبار الهمذاني (٤١٥ـ١٠٢٤هـ) معلوماته عن البلخي ("باب ذكر المعتزلة")، ولم يزد عليها كثيرا في طبقاته، وهو لا يراعي التطور الزمني للتفكير ، ويورد رسائل للحسن البصري وغيلان الدمشقي تتصل بالفلك السياسي ، وهو يمثل فكر المعتزلة المتأخر . ويفيدنا أبو يعلى الفراء (٤٥٨ـ١٠٦٥هـ) في "طبقات الحنابلة" بمعلومات وفيرة عن أحمد بن حنبل وبعض آرائه السياسية، وعن المحنة والخروج والفتنة والطاعة والقرشية وامامة الغلبـة والأمام الجائز ووظائف الإمام . وهو مصدر مهم في دراسة آراء أحمد بن حنبل .

ويذكر محمد بن أحمد العبادي (٤٥٨ـ١٠٦٥هـ) في "طبقات الفقهاء الشافعية" أخباراً نافعة عن الشافعـي تتصل بالفلك السياسي ، كامامة الغلبـة ، وامامة المفضول ، والقرشية . ويترجم البيهقي (٤٥٨ـ١٠٦٥هـ) في "مناقب الشافعـي" ، والرازي (٤٠٦ـ١٢٠٩هـ) في "مناقب الإمام الشافعـي" للشافعـي ، ويستطردان في ذكر سيره وأرائه . ومع ذلك فإن معلوماتهما عن الفكر السياسي قليلة . ويلاحظ علينا الميل للمبالغة أحيانا في ذكر بعض مواقف الشافعـي ومكانته .

ويعطي ابن خلkan (٦٨١ـ١٢٨٢هـ) في "وفيات الأعيان" معلومات مختصرة عن الفقهاء وبعض رجال المعتزلة ، وأشاراته إلى الفكر السياسي قليلة، كما أنه متاخر نسبيا .

اما النهي (٧٤٨هـ / ١٣٤٧م) فانه متاخر ، ومعلوماته في "سیر اعلام النبلاء" مستقاة في اغلب الاحيان من المصادر التي سبقته . ومع ذلك فانه يورد رواية عن نشأة الارجاء لها أهميتها "عن ابي خلال عن قتادة قال : انما حدث هذا الارجاء بعد هزيمة ابن الاشعث "(٦٦) .  
ويترجم ابن المرتضى (٨٤٠هـ / ١٤٣٦م) في "طبقات المعتزلة" لرجال المعتزلة ، ويعطي قائمة طويلة بالذين اعتنقا فكراً القدر، وبينهم فقهاء . ويشير الى الفكر السياسي في ثانياً حديثه عن آراء المترجم لهم . ويورده قسماً من رسالة الحسن البصري في القدر ، ورسالة لغيلان الدمشقي بعثها لعمر بن عبد العزيز . وهو يحاول رسم صورة ايجابية للقدرية ، ويدخل الفقهاء المشهورين في قائمته . وهو مفيد في التعرف على رجال المعتزلة وأرائهم رغم انه متاخر ، وميوله في القدر والاعتزال واضحة .

### كتب الأدب والمعارف العامة

تلقي كتب الأدب ضوءاً على الجو الثقافي والفكري للمجتمع بمختلف اتجاهاته وذاته وصراعاته . وهي ضرورية في دراسة الفكر السياسي ، اذ تعرفنا على بعض الآراء والاتجاهات الفكرية ، ويستطرق بعضها الى الصراعات السياسية مما يفيضنا في تبيان الجو السياسي المحيط بالأفكار . وهي لا تغير وجهة الدراسة لطبيعة مادتها ، ولكنها تزيد المعلومات وتؤكد الاتجاه . وقد تكون لمعلوماتها - أحياناً - دلالة مهمة ، ويصدق هذا على الشعر بالدرجة الاولى .

ومنه الكتب والمعارف من ناحية أخرى ، لا تخلو من الميول والاتجاهات الفكرية ، وهذا ما يفرض التدقيق المذر في الأفاده من معلوماتها .

يفيدنا جرير (٦٤هـ / ١٨٢م) باشعاره التي تكشف عن نظرية الاميين لسلطتهم ، ولمعارضيهم ، ولصفاتهم ومزاياهم ومكانتهم بين العرب عامة وتربيتهم خاصة . وتساعدنا على فهم جانب من طبيعة مقاومتهم لمعارضيهم .

ويحken الاشارة الى الاخطل (١٩٢هـ / ٧١٠م) ، والفرزدق (١١٤هـ / ٧٣٢م) اذ لا غنى عنهما في دراسة الخلافة الاموية والصراع الفكري الذي دار حولها .

وتبيّننا رسائل عبد الحميد بن يحيى الكاتب (١٣٢هـ / ٧٤٩م) في الكشف عن اتجاه جديد بدأ اثره يظهر على الخلافة ، وهو التراث الساساني في الادارة والحكم . ولم تكن رسائل عبد الحميد آثاراً أدبية بالمعنى الفني فحسب ، فقد كتبها في مناسبات عديدة بعضها ملحقة ، وهي تعكس بجلاء نظرة الكتاب الاولى الى الحكم والادارة ، ولا يمكن اغفالها في دراسة الفكر السياسي ، لا سيما في دراسة تطور مؤسسة الخلافة . كما أن رسائله تعطينا معلومات مهمة عن الدعوة العباسية وطبيعتها واتجاهها .

اما ابن المقفع (١٤٢هـ / ٧٥٩م) فيمثل اتجاه الكتاب على احسن وجه ، وتبهر لديه الملامح والاطر العامة للموروث السياسي والاداري الساساني . فهو يورد في كتابه "الادب الصغير والادب الكبير" بحثاً بعنوان "باب السلطان" ، وأبواباً أخرى تتعلق بالحاكم والحكم والادارة ، ويسرد أفكاراً ادارية وسياسية يراها مناسبة للتطبيق ، وهي مستوحاة من الموروث الساساني للحكم .

ويبرز اتجاه ابن المقفع في "رسالة الصحابة" ، وهي مجموعة اقتراحات وجهت الى المنصور تتناول تدبير شؤون الخلافة (الجيش والادارة والخارج والقضاء) ، وهذه الرسالة مهمة لمعرفة اتجاه الكتاب ، ووضع الخلافة العباسية في فترتها الاولى .

ويكشف سهل بن هارون (٨٣٠-٩٢١هـ) في قصة "النمر والشلوب" عن مفهوم الكتاب لطبيعة علاقه الخلافة بالأمصار، وطرق حل المثالك بين الخلافة والقوى الموجودة في الأمصار . ويطلعنا على وضع الخلافة في بداية العصر العباسي الثاني .

ويعرّفنا الجاحظ (٨٥٤-٩٤٠هـ) في "البيان والتبيين" ببعض آرائه السياسية ، وموافقه من الخلافة العباسية . ويعطينا معلومات عن بعض آراء المعتزلة والخوارج والفقهاء . ونلاحظ بين روایاته صدى الصراع بين الاتجاه الاسلامي والشعوبية . أما رسالته في ذم أخلاق الكتاب ، وكتاب الحجاب ، فتكشف لنا عن هذا الصراع وموقع الجاحظ نفسه منه ، وعما رسالتان مهمتان لمعرفة تصور الاتجاه الاسلامي في صراعه مع الشعوبية ، وفي فهم نظرية الشعوبية للحكم ، ونقاط ارتکاز الاتجاه الاسلامي في معارضته الشعوبية . أما رسالته في الفتيا فتعززنا على نظرته للخلافة العباسية ، وعلاقة المعتزلة بالخلافة ، وعلى موقف المعتزلة من المحنة .

ويحدثنا الجاحظ في رسالته "مناقب الترك" عن طبيعة القوة الجديدة التي ظهرت على مسرح الاحداث ، ويعزّز فيها بالقوى الموجودة في دار الخلافة ، ويقدم للخلافة اقتراحات للتنسيق بينها . وينوه بأهمية الاتراك في هذه المرحلة الجديدة . وهي رسالة مفيدة في فهم الاوضاع والقوى القائمة في بداية العصر العباسي الثاني .

ويدافع الجاحظ في "رسالة في النابتة" عن الخلافة العباسية ، ويرد على العامة ، وبها جم الفقهاء ، ويصفهم بالنابتة . وتساعدنا رسالته هذه على فهم طبيعة العلاقة بين العباسيين والمعتزلة . وهذه الرسالة تدل على نفوذ الفقهاء بين العامة في تلك الفترة . وتحتوي على آراء وموافق سياسية للجاحظ تتصل بخلق القرآن والقدر والخلفاء الراشدين والأمويين . وهذه معلومات ضرورية لدراسة الفكر السياسي في مرحلة مهمة بالنسبة للعباسيين والمعتزلة والفقهاء . هذا ولم تخل الرسالة من معارضته الشعوبية .

ويتضح اثر الكتاب على الفكر السياسي بشكل عام ، وعلى قسم من الفقهاء بشكل خاص في كتاب ابن قتيبة (٨٨٩-٩٢٧هـ) "عيون الاخبار" الذي جعل فيه بابا باسم "كتاب السلطان" . ولكن تأثير جانبي لم يمس الاتجاه العام لدى الفقهاء . ويفيد كتاب ابن قتيبة في التعرف على آراء الكتاب والموروث الساساني في الحكم والادارة ، وتحتوي على معلومات حسنة عن ابن المقفع ، وعن بعض فقهاء العصر الاموي ، وعن الخلفاء الامويين في مجالات تتعلق بالفكرة السياسي . وبرورة اخبارا عن العباسيين وعن نظرتهم الى سلطتهم .

ولابن قتيبة كتاب آخر باسم "أدب الكاتب" ، وهو كذلك من آثار تفاعل الفقهاء مع تيار الكتاب ، وقد يمثل رغبة الفقهاء في تغيير طبيعة الكتابة المرتبطة باتجاه الكتاب الفكري .

ويفيدنا المبرد (٩٢٨-١٠٩هـ) في "الكامل في اللغة والادب" بمعلوماته المبكرة عن الخارج ، وعن رسائل المنصور ومحمد بن عبدالله العلوى ، ويروي أقوالا لها صلة بالفكرة السياسي

عن بعض الفقهاء.

ويمدنا ابن عبد رب (٩٣٩هـ / ١٤٢٨م) في "العقد الفريد" بمعلوماته المتنوعة والمنتشرة في ثنايا أخباره وروياته عن بعض مواقف الفقهاء وأرائهم ، وعن الشيعة والخارج، وعن الصراعات الدائرة حول الخلافة ، وعن سياسة الأمويين والعباسيين تجاه معارضيهم . ويستخلص منها معلومات في الفكر السياسي ، وفي نظرية الخلفاء لسلطتهم . غير أن استخلاص ذلك متعب لانتشار المعلومات على نطاق واسع بين المواضيع الأدبية والتاريخية والفكرية. لكن ابن عبد رب مبكر. ومعلوماته قيمة، وهو يميل لاتجاه الفقهاء.

أما ابن أبي الحميد (١٢٢٥هـ / ١٢٢٢م) فهو ذو اتجاه شيعي معتزلي ، كما أنه متاخر . غير أن مصادر معلوماته مبكرة ولها أهمية كبيرة عن فترة علي بن أبي طالب وعن ظهور الخارج . هذا وفيه إشارات حسنة إلى بعض الآراء السياسية للمعتزلة .

### كتب الأحكام السلطانية والسياسة الشرعية

تساعدنا هذه المصادر في التعرف على مؤسسة الخلافة، وعلى اتجاه سيرها ، فهي مصادر ضرورية لدراسة الخلافة كمؤسسة سياسية . وقد لا تهتم بعض هذه المصادر بالفكر السياسي بشكل كبير، وتتوجه إلى التواحي الإدارية والعملية ، الا أنها تكتسب مكاناً رئيسياً حين تدرس بالمقارنة مع المصادر الأخرى وعلى ضوئها . وهكذا تعطينا معلومات عن مراحل تطور الخلافة وتغيراتها واتجاهها .

لقد وضعت هذه الكتب بذواتها شتى، كما كانت لمؤلفيها ميول واتجاهات فكرية متباعدة مما يوجب الدقة والتحري في دراستها والأخذ عنها .

ومن هذه الكتب "كتاب الناج في أخلاق الملوك" الذي نسب خطأ للجاحظ ، وهو في الحقيقة لم يؤلف مجھول من القرن الثالث . ويمثل هذا الكتاب التقاليد الساسانية في الحكم والإدارة ، ويقدم صورة شاملة لهذا الاتجاه. ولعله يساعدنا في فهم جانب من الخلافة، وسبب معارضته الفقهاء الشديدة لاتجاه الكتاب. كما أنه يكشف لنا وجهها في الصراع بين الشعوبية والاتجاه الإسلامي .

ويحدثنا الجهشياري (٩٤٢هـ / ٢٣١م) في "الوزراء والكتاب" عن الكتاب والوزراء حتى عصر المأمون. وينقل أخباراً عنهم وعن الأحداث التي دارت حولهم . ويفيدنا في تقدير دورهم في سير الخلافة . ويزيد من قيمة احتواه على رسائل وأقوال للكتاب والوزراء . ويمكننا ان نستشف منه الصراع الخفي بين ممثلي الاتجاه الإسلامي والشعوبية في محاولة التأثير على سير الخلافة. ويلاحظ الجهشياري بدايات ضعف الخلافة بعد هارون الرشيد .

ويدافع الماوردي (٤٥٠هـ / ١٠٥٨م) في "الأحكام السلطانية" عن الخلافة العباسية ، لاعادة سلطانها من جديد<sup>(٧)</sup> . ويكشف لنا عن تقاليد إدارية وسياسية تراكمت خلال سير الخلافة حتى زمانه . وهذا الكتاب مصدر أساسى لدراسة الفكر السياسي لدى أهل السنة . ولله أهمية بالنسبة لفترة دراستنا اذ يشير إلى السوابق التاريخية ، والتي آراء الفقهاء القدامى للتدليل على رأيه . كما أنه

يمثل مرحلة من مراحل تطور الفكر السياسي عند أهل السنة. ولا يمكن اغفاله في دراسة الفكر السياسي .

ويتباه الفراء (٤٥٧هـ/١٣٠٩م) في "الاحكام السلطانية" في خططه وعادته، الا ان وجهته حنبليه . ويفيدنا كتابه في معرفة بعض آراء ابن حنبل السياسية المهمة .

اما ابن الطقطقا (٧٠٩هـ/١٣٠٩م) وكتاب "الفخرى" فانه فريد من نوعه في ملاحظاته وتقييمه للتطورات ، وفي تعاريفه الحسنة للظواهر السياسية . فهو لا يغنى عنه في دراسة المؤسسة في مختلف مراحلها . ويفيدنا بمعلوماته عن نظرية الخلفاء لسلطتهم ، وعن فترات الضعف والقوة في الخلافة ، وعن تحولاتها . ويسوره معلومات عن الوزراء والكتاب والجيش والقوى المعارضة وولاية العهد والفتنة الداخلية وأثرها على الخلافة ، وبهـ المعلومات لتبين العناصر التي أثرت في اتجاه سير الخلافة .

ويحتوي كتاب القلقشدي (٨٢١هـ/١٤١٨م) "مأثر الاناقة" -أحياناً- على معلومات غير خالية منفائدة في دراسة مؤسسة الخلافة خلال فترة بحثنا .

### كتب الفرق والمقالات

لا تهتم هذه المصادر بالزمن ، ولا تراعي التطور في الأفكار ، وإنما تسوق الآراء المتراكمة حتى زمن مؤلفيها وكأنها قائمة منذ البداية . وتبرز فيها ميل مؤلفيها واتجاهاتهم بشكل واضح . وقد كتب بعضها رداً على الفرق وعلى الاتجاهات المعارضة ، مما يجعلها مكاناً حذراً في نقطتين : أولاهما: الواقع فيما وقع فيه مؤلفوها حيث اسقطوا الآراء المتأخرة على الفترات السابقة مما قد يربك الدراسة ويغير مجريها ، وهذا ما أوقع بعض الدارسين في مأزق يصعب الخروج منها . وثانيهما : الانجراف مع ميل مؤلفيها في أخبارهم وآرائهم .

وتحتوي كتب الفرق على معلومات وأخبار واسعة عن آراء الفرق وتفكيرهم السياسي ، وتجمل القول أحياناً عن الفرق كلها ، وتفصل أحياناً أخرى فتتحدث عن كل رجل شهير من الفرق . وقد يوجد في الكتاب الواحد آراء متعارضة لرجل واحد . فهي مصادر ضرورية لدراسة الفكر السياسي شريطة أن يحذر من تعميماتها وميولها ، وأن ينتبه إلى مبكرها ومتاخرها في ملاحظة تطور الفكر . وقد تنتهك الدراسة إلى طبيعتها ، وحاولتربط معلوماتها باطار يتنامى وال فترة التي تبحث فيها .

نشر يوسف فان اس رسالة للحسن بن محمد بن الحنفية (حوالي ١١٠هـ/٧١٨م) في "الرده على القدرية" ، ورسالة لعمر بن عبد العزيز (١٠١هـ/٧١٩م) في "الرده على القدرية" ، وهما رسالتان فريدين في هذا المجال ، نطلع فيهما على طبيعة النقاش حول القدر وحرية الارادة والجبر في الفترة الاموية . ولذلك لا يستغنى عنهما في دراسة الفكر السياسي في العصر الاموي سواء من جانب الامويين أو الاتجاهات الفكرية في المجتمع . وهما بشكل عام- تمثلان نظرية الامويين والقوى المؤيدة لهم في مشكلة القدر . ونشر اس ايضاً رسالة للحسن بن محمد بن الحنفية عنوانها "كتاب الارجاء" تفيدها في تبيان آراء المترجمة الاولى ، ونقاط الخلاف بينهم وبين التيارات الفكرية

الآخرى ، كما تساعدنا في فهم علاقه المرجنة بالامويين .

ونشر هـ.ريتر رسالة للحسن البصري (١١٠هـ/٧٢٨م) ساماها رسالة القدر . وهي تعطي نظرة الحسن البصري في هذه المشكلة ، ولها قيمتها الخاصة في تقييم الاتجاه الاسلامي في العصر الاموي في مسألة حرية الارادة والقدر، وابعادها السياسية ، ونطاق نقاشها الفكري . وليس هناك ما يدل على انها ليست من تأليف الحسن البصري ، سوى زعم الشهر ستانى (٨) ، وهذا لا يكفي لتنفي نسبتها اليه .

ويمدنا الجاحظ (٢٤٠هـ/٨٥٤م) بمعلوماته وآرائه الفذة ، ومادته الغزيرة في كتابه "العثمانية" . وهو كتاب يره فيه على آراء الشيعة في تفضيلهم عليا على ابي بكر وعمر وعثمان ، ويدافع عن تفضيلهم على علي ، ويستعمل الاسلوب الجدي (ان قالوا - قلنا) ، ويستخدم الادلة بدقة ، ويتقصاها ويحللها . كما نجد معلومات غير قليلة تكشف ابعادا مهمة من فكره السياسي . وهو مصدر اساسي في دراسة فكر الجاحظ السياسي والمعتزلة بشكل عام ، في فترة كتابته . (وجوب الامامة ، النص ، الاختيار ، القرشية ، صفات الامام ، تعدد الامامة ، امامۃ الباغي) . ويعرفنا من ناحية أخرى على آراء العثمانية في المسألة .

وهناك رسائل أخرى للجاحظ تتعلق بالفکر السياسي لا يمكن اغفالها ، مثل : "رسالة في الحكمين" ، وتصويب أمير المؤمنين علي بن ابي طالب في فعله ، "رسالة في علي بن ابي طالب وأله من بنى هاشم" ، "رسالة في تفضيل بنى هاشم على من سواهم" ، "رسالة في اثبات امامۃ امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام" ، "رسالة في مقالة الزيدية والرافضة" ، وفي استحقاق الامامة" ، "وفي الجوابات في الامامة: يحكي فيها قول من يجيز اكثر من امام واحد" . ويلاحظ ان هذه الرسائل تتعلق بشكل مباشر بالفكير السياسي .

وكتب البخاري (٢٥٦هـ/٨٦٩م) "خلق افعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل" ليبرز وجهة نظر الفقهاء ، وليريوا احاديث حول هذا الموضوع . وكتب الدارمي (٢٨٠-٢٨٢هـ/٨٩٥-٨٩٣م) احد المحدثين كتاب "الرد على الجهمية" . وهو يرد آراء المعتزلة الذين سماهم بالجهمية . ويسوق ايات واحاديث وأخباراً للسلف في الرد عليهم ويكشف الكتاب لنا جانبان طبيعة علاقة الفقهاء بالمعتزلة بعد فترة المحنة وتبادر آرائهم في المسائل الكلامية .

اما الناشئ الاكبر (٢٩٣هـ/٩٥٠م) (مسائل الامامة) فهو مصدر انساني لا يمكن اغفاله في الدراسة . فقد تعرض لكثير من آراء المعتزلة والخوارج والشيعة والمرجنة وأصحاب الحديث في مختلف مواضيع الفكر السياسي . كما انه يورد معلومات عن سبب نشأة بعض الاحزاب والفرق الاسلامية لها دلالتها وقيمتها . وتمتاز معلوماته بالدقة والوضوح ، غير انه لا يراعي في غالب الاحيان التطور في الفكر ، ويعتبر الافكار المكتوبة موجودة منذ البداية . وتحتاج معلوماته في هذه الحالة الى دعم من المصادر الأخرى ، والى تحليل وتفصيل . وهو يمثل اتجاه المعتزلة .

وأبو حسين الخياط (٣٠٠هـ/٩١٢م) معتزلي آخر يرد في كتابه "الانتصار" على ابن الرواundi . ويفيدنا كتابه في التعرف على علاقه المعتزلة بالشيعة . وتمحور بعض المسائل في الكتاب حول الامامة والصحابة ، وهذا يجعله مكان اهتمام في دراسة الفكر السياسي لدى المعتزلة .

اما النويختي (٢٠٣١ م - ٩٢٢ هـ) فهو شيعي ومبكر . وعلى الرغم من اسما كتابه "فرق الشيعة" الا انه لا يقتصر على الشيعة وفرقها ، وانما يدرس الفرق الاسلامية الأخرى ، ويورد اخبارا عن نشأة المرجحة والمعتزلة والجماعة . ولا خبراء اهمية في دراسة نشأة هذه الفرق . ويحتوي كتابه على معلومات مفيدة عن الامامة في مختلف مسائلها . وهو يعكس نظرية الشيعة في المسألة الا انه مختلف في سرد آرائه .

واما الاشعري (٤٣٢٤ م - ٩٣٥ هـ) فيمثل اتجاه الفقهاء ، وهو يورد في كتابه "مقالات الاسلاميين" آراء الفقهاء والفرق الاسلامية حول مسائل كلامية وسياسية . والاشعري دقيق وواسع الاطلاع . وعلى الرغم من تعامله على الفرق المعارضة له ، الا انه معتمد يورد آراءهم بموضوعية ودقة . ويلخص أفكاره -في كتابه- في المسائل الكلامية والسياسية . ويفصل آراء الفرق في الامامة دون ان يصرح برؤيه في بعض الأحيان . وكتابه مصدر اساسي في دراسة فكره وفلك الفقهاء حول الامامة ، ولا يستغنى عنه في معرفة آراء الاتجاهات الأخرى في المسألة . واضافة الى ذلك فان كتابه يمثل نمطا جديدا بين اهل السنة من حيث طرق معالجته للمسائل .

ويورد الاشعري في كتابه "اللمع" على معارضي اهل السنة في المسائل الكلامية ، ويفتح بباب في الامامة حيث يناقش امامية ابي بكر وعمر، ويوضح وجهها من الصراع الفكري بين الفرق الاسلامية في مسألة الامامة بشكل عام . ويلاحظ ان مشكلة اثبات خلافة ابي بكر لم تزل موضوع صراع حي بين الفرق الاسلامية ، وهي العقدة الاساسية بين الفقهاء والشيعة . ويورد الاشعري معلومات عن مسائل كلامية تكشف لنا عن اتجاه الكلام السنوي وطبيعته، فهو يدافع عن آراء الفقهاء واتجاههم بأسلوب المتكلمين .

ويتسم كتاب الملطي (٣٧٧ م - ٩٨٧ هـ) "التنبيه" بسمات كتب الفرق ، ويسرد الآراء دون مراعات تطورها ، وبهاجم الفرق المعارضة ، ويسوق آيات واحاديث لدعم موقفه ، ولا يحتوي على معلومات كثيرة عن الفكر السياسي . وهو من اتجاه اهل السنة والجماعة ، ومعلوماته تحتاج الى نظر وتقدير نتيجة اهتمامه بالرد على الفرق المعارضة أكثر من اهتمامه بايضاح آرائهم وتبيانها .

اما كتاب البغدادي (٤٢٩ هـ / ١٠٣٧ م) "الفرق بين الفرق" فلا يخرج عن خط كتب الفرق رغم معلوماته الحسنة والمعتدلة . ويظفر على الكتاب هم توضيح المسائل الكلامية ، ولم تجد المسائل السياسية حيزا كبيرا فيه . ومع ذلك فان معلوماته مهمة فيما يتعلق بالفرق وارائها الاساسية . كما نجد له روايات مهمة عن بعض آراء الاشعري والقلاني ورجال من المعتزلة .

وكتاب الشهر ستاني (٤٨٥ م - ١١٥٣ هـ) "الملل والنحل" يتبع خطوات البغدادي في كثير من الجوانب وهو نموذج جيد لكتب الفرق ، وتنشر المعلومات عن الامامة بين ثانياً حدثه عن الفرق ورجالها . ويورد أحيانا معلومات مفيدة في الفكر السياسي لدى المعتزلة والفقهاء ، وتكونفائدة أكبر حين يخص ، اذا ان تعميماته قد تضر على الدارس ان لم يتمكن من حصرها في فترة او في فئة معينة ، فهو يورد الآراء بشكلها المتكامل في وقته ، وينفترضها موجودة منذ البداية . وبالرغم من ذلك فانه مصدر مهم في دراسة الفكر السياسي .

ولا يخلو كتاب ابن الجوزي (٥٩٧ هـ / ١٢٠٠ م) "تلبيس الابليس" ، وكتاب الرازى

(١٢٠٦ـ١٤٠٦م) "اعتقادات فرق المسلمين والشركين" ، وكتاب ابن تيمية (١٣٢٨ـ١٤٢٨م) "منهاج السنة النبوية" ، وكتاب ابن القيم الجوزية (١٣٥٠ـ١٧٥١م) "اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية" وكتاب الكرماني (١٣٨٤ـ١٧٨٦م) "الفرق الإسلامية" من فائدة في البحث ، الا انها متأخرة ، وتتحدث عن عقائد راسخة .  
وشرح ابن المرتضى (١٤٣٦ـ١٤٤٠م) كتاب الشهرستاني في "المبنية والامل في شرح الملل والنحل" واضاف آرائه ، وبعض معلومات أخرى عن الفرق الإسلامية لم تكن من غير فائدة .  
ويوره المقدسي (١٤٨٣ـ١٤٨٨م) في "الرد على الرافضة" اخبارا عن فقهاء فترة دراستنا في مواضيع شتى لها صلة بالفلك السياسي . كما لا ينسى ايراد بعض آراء المعتزلة والمرجئة ، ولكن همه الأساسي هو الرد على الروافض .

ولا يتعدى كتاب ابن حجر الهيثمي (١٥٧٦ـ١٩٧٤م) "الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزنادقة" نطاق ما جاء في الكتب المعتمدة في الحديث فيما يتعلق بفضيل الصحابة . ويستخدم كل ما تيسر له للرد على الشيعة ، ولكن لم يزد على معلومات المصادر شيئاً يذكر .

### كتب الكلام والعقيدة

ترسم كتب الكلام والعقيدة اطاراً شاملأ لما يجب اعتقاده وما يجب تجنبه في العقائد ، وتحاول مسألة الامامة والمسائل المتعلقة بها مكاناً في هذه المصادر . وهي ليست نمطاً واحداً في الاسلوب والشكل . كما أن الآراء المطروحة فيها حتى في الاتجاه الواحد - مختلفة ومتباعدة ، وذلك لتباين ميول مؤلفيها واتجاهاتهم الفكرية والمذهبية . وهناك كتب كلامية للمعتزلة ، وكتب عقائد وكلام لأهل السنة والمرجئة والشيعة . وتباين - بشكل ملحوظ - عبر تطورها الزمني بين مبكرها ومتاخرها . اذا نلاحظ ان افكاراً تركت في المتأخرة مع أنها وردت في المبكرة ، وأن افكاراً جديدة اضيفت ، ولم تكن موجودة في الكتب المبكرة ، مما يستدعي الدقة والاهتمام .

وتختلف هذه الكتب في الاسلوب والشكل ، حيث يظهر بعضها بأسلوب كلامي جدي ، يعتمد سؤال الخصم والجواب عليه ، وتخخل ذلك آيات قرآنية وأحاديث . وقد استقر هذا النمط عند أهل السنة منذ الاشعري ، بينما وجد بين المعتزلة من قبل . وبعضاً يعتمد سرعة الآراء والردود دون نقاش ، وبعضاً الآخر يعتمد أحاديث وآيات قرآنية للتعبير عن آرائها دون اهتمام بمناقشتها .

ولا تهتم كتب الكلام بتطور الفكر ، وإنما تسردها كما جاءت الى مؤلفها ، الا حين تضطر الى التدليل على فكرة جديدة ، حيث ترجع الى ما قبلها ل تستتي ادلتها ، وذلك ان لم تجد دليلاً كافياً في القرآن . وكل ذلك يتوجب الدقة فيأخذ المعلومات عن هذه الكتب ، لتجنب الاستقطابات واللبس والتعميمات . او للاحظة اساس المسألة عند نشأتها ، وطبيعة تطورها عبر الزمن . والا فالباحث سي Inquiry داخل المنظومة الفكرية المتكونة متأخراً يسقطها على الفترات الأولى ويعيد الكرة . لذا فإن الدراسة أكدت على استخدام النصوص المتراثة للحدث او للشخص أو الفتنة ، وتجنبت النظر بالمنظور المتأخر للفكر او الحدث ، وان استخدمت - بضرورة الحال - ما وجد في

المصادر المتأخرة . ومكذا قد تخرج الدراسة بنتائج غير مطابقة تماماً لما تكون متأخراً في القدر والاختيار والجبر ، وفي نقاش خلافة الصحابة وتفضيلهم ، وفي بعض محاور الفكر السياسي . تساعدنا رسائل أبي حنيفة (١٥٠هـ/٧٦٧م) : "الفقه الأكبر" و "الفقه الأبسط" و "العالم والمتعلم" و "وصية إلى أبي عثمان البشري" في التعرف على آرائه في بعض المسائل السياسية والكلامية المتصلة به ، كما تساعدنا على ملاحظة فكرة الارجاء وتطورها . وهي مهمة في التعرف أيضاً على بعض آراء الفقهاء في العصر العباسي المبكر ، ومواضيع النقاش التي اهتموا بها وعالجوها .

ويكشف عبدالله بن وهب بن سلم (١٩٢هـ/٨٠٧م) في كتاب "كتاب القدر وما ورد في ذلك من آثار" عن التطور الحاصل بين الفقهاء في مسألة القدر . ويرى أحاديث وأثاراتاً في القدر ويشبهه . ويؤكد أبو عبيد (٢٢٤هـ/٨٣٨م) في "كتاب الإيمان" على أن الإيمان قول وعمل ، يزيد وينقص . ويرى على آراء المرجئة والمعتزلة والخوارج ، ويرى أحاديث ، ويلخص افكار الفرق المعارضة . وهو كتاب مفيد في الاطلاع على جو الصراع الفكري بين الاتجاهات الفكرية ، وفي ملاحظة الآراء التي تدور بين الفقهاء وبين التيارات الفكرية الأخرى في تلك الفترة .

وكتب ابن أبي شيبة (٢٣٥هـ/٨٤٩م) "كتاب الإيمان" ليوضح آراء الفقهاء حوله ، ويرى أحاديث عن الرسول (ص) .

ويطلعنا المحاسبي (٢٤٥هـ/٨٥٩م) على آراء بعض الفئات من بين الفقهاء والمعتزلة في مسألة الطاعة والكبب تحت حكم السلطان الجائر ، ويكشف جانباً من المواقف والأراء السياسية .

وكتاب المحاسبي مفيد وممتع في دراسة الفكر السياسي .

وكتب ابن قتيبة (٢٧٦هـ/٨٨٩م) كتاب "الاختلاف في اللهو والره على الجهمية والمشبهة" ، وناقش فيه مسألة خلق القرآن والقدر وخلق الأنعام . وطرق إلى اختلاف الفقهاء حول علي . وهو يدافع عن الفقهاء إلا أنه يبين خطأ من ذهب إلى الافتراض في آرائه في رده على معارضيه .

ويكشف الكتاب عن الصراع المحتدم بين الاتجاهات الفكرية ، وإن لم يحتو على معلومات مباشرة عن الفكر السياسي .

ويوضح الأشعري (٣٢٤هـ/٩٣٥م) أفكاره في كتابه "الإبانة عن أصول الديانة" في المسائل الكلامية ، ويستطرد إلى مناقشة خلافة أبي بكر ، ويدافع عن شرعيتها . ويزخر كتابه الأسلوب الكلامي الجدلية ، ويسوق الأدلة أثناء مناقشته للمسائل .

ويقيننا الماتريدي (٣٣٢هـ/٩٤٣م) في "كتاب التوحيد" في التعرف على تيار آخر بين الفقهاء في المسائل الكلامية . ويعطيانا معلومات في كتابه "شرح الفقه الأكبر" وفي "رسالة في العقائد" عن بعض آرائه السياسية .

ويدافع الأجري (٣٦٠هـ/٩٧٠م) في "الشريعة" عن عقائد أهل السنة وأرائهم ، ويروى روايات عن السلف في مواضيع كلامية ، واحياناً سياسية . وكتب ابن مندة (٣٩٥هـ/١٠٠٤م)

"كتاب الإيمان" ، وروى فيه أحاديث عن الإيمان ليوضح رأي أهل السنة فيه .

ويقدم الباقلاني (٤٠٣هـ/١٠١٢م) في "الأنصاف" بحثاً عن الإمامية إلا أنه لا يشير

بوضوح الى مصادر معلوماته . وهذا يجعل فائدته بالنسبة لفترتنا قليلة . ويصدق ذلك ايضا على الحليمي (١٤٠٣هـ / ١٢١٥م) في كتاب "المنهاج في شعب الایمان" .

ويأتي عبد الجبار (١٥٤٤هـ / ١٠٢٤م) ، وهو معتزلي كبير ، ويبحث في الامامة في مجلدين كبارين في كتابه "المغني في أبواب العدل والتوجيد" . وهو غني في رواياته عن أبي علي الجبائي وأبي هاشم الجبائي . كما يروي آراء لمعتزلة آخرين . وهو مصدر مهم لا يمكن إغفاله في دراسة الفكر السياسي لدى المعتزلة في فترة دراستنا . لا يخلو كتابه "تشييت دلائل النبوة" منفائدة .

وكتب البغدادي (٤٢٩هـ / ١٠٣٧م) "أصول الدين" ، وفصل القول في الامامة في باب يحمل هذا العنوان ، ورجع الى اسلامه في توضيح رأيه ، ويرى عنهم بعض الآراء ، مما يجعله مهما في دراسة الفكر السياسي خلال فترتنا فيما يتعلق بأهل السنة والمعتزلة . غير أن عبارته مثل : قال أصحابنا ، وقال جمهور العلماء ، لا تخلو من اشكال في تحديد نطاقها ونسبتها .

اما الفراء (٤٥٨هـ / ١٠٦٥م) في كتاب "المعتمد في أصول الدين" فيفيدنا بشكل كبير في التعرف على آراء احمد بن حنبل ، اذ يروي عنه اقوالا في مختلف مواضع الفكر السياسي . ويدافع البيهقي (٤٥٨هـ / ١٠٦٥م) في "الاعتقاد على منهب السلف اهل السنة والجماعة" عن اعتقادات أهل السنة ، ويناقش خلافة الصحابة ، ويدرك آراء السلف .

ولم يخل كتاب الشهرستاني (١١٥٣هـ / ٥٥٤٨م) "نهاية الاقدام في علم الكلام" من معلومات عن آراء بعض رجال المعتزلة في الامامة . اما الصابوني (١١٨٤هـ / ٥٨٠م) فيفيدنا في روايته عن الشافعي في الامامة ، وذلك في كتابه "كتاب البداية من الكفاية في الهدایة في اصول الدين" .

ويجب ذكر الرازى (١٢٠٩هـ / ٦٠٦م) "محصل افكار المتقدمين والمتاخرین من العلماء والحكماء والمتكلمين" ، والايجي (١٣٥٥هـ / ٧٥٦م) "المواقف في علم الكلام" ، والتفتازاني (١٣٨٩هـ / ٧٩٢م) "شرح العقائد السفية" وان كانت آثارهم قليلة الفائدة بالنسبة لفترتنا .

### كتب الحديث والفقه

تحتوي كتب الحديث والفقه على معلومات مهمة في دراسة الفكر السياسي عند اهل السنة ، ويشمل بعضها ابواب في الامامة او الامارة . وتتنوع المادة بين ثانيا ابوابها ورواياتها . عن مختلف المواضيع الفكرية والفقهية ، وتتجتمع بشكل كبير في ابواب : الامارة ، والامامة ، والفتن والجهاد ، والطاعة ، والسير ، وفضائل الصحابة ، وصفة الانئمة ، وفضائل قريش ، والبيعة . ولا تخلو ابواب الایمان والاسلام ، والقدر من معلومات في الفكر السياسي او المواضيع المتعلقة به . ويأخذ الفكر السياسي مكانه في كتب الفقه في مقدمة هذه الكتب ، او بين ثانيا الحديث عن مشاكل الخلافة العملية كالحرب والسلم ، وعن مسائل ادارية ومالية مختلفة . وقد ألفت جل كتب الحديث والفقه المتعمدة لدى اهل السنة في الفترة التي تتناولها الدراسة ، فهي مصادر أولية مباشرة . ولم تركز الدراسة على توثيق الاحاديث فذلك خارج نطاقها ، وانما نظرت اليها على أنها

تمثل آراء فقهاء أهل السنة في المراحل التي تناولها . ومكذا ، فقد يكون للحديث الضعيف دلالة تاريخية عند الاستناد اليه أكثر من الحديث الصحيح . وتمكننا متابعة كتب الحديث والفقه خلال القرون الثلاثة الأولى من تبيان الأطر العامة الشاملة التي اعتمدها الفقهاء ودافعوا عنها . ومن هنا فإن أهمية كتب الحديث في بحثنا تتجدد في كونها استندت إلى أفكاراً وأراء اعتمدتها الفقهاء في فترة وضعها .

ومن ناحية أخرى ، لابد من التأكد على ملاحظة، أن كتب الفقه الحديث وضعت في ظروف كانت الحاجة الفعلية إليها ملحة ، كما كان الصراع الفكري بين الاتجاهات الفكرية محتملاً ، ويُنتظر أن يكون لذلك أثر عليها . فدلالتها إذن تفهم بشكل جيد بمحاجة خلفيتها العملية السياسية والفكرية ، وليس باعتبارها مجردة . وتفهم دلالتها أيضاً بمحاجة تطور خلفيتها ضمن المنظومة الفكرية السياسية لدى الفقهاء خلال القرون الثلاثة الأولى .

فمالك بن أنس (١٧٩ـ٧٩٥م) يعطينا في "الموطأ" معلومات عن البيعة والطاعة والخروج والجماعة ، ويضع كتاباً باسم "كتاب القدر" ، ويروي أحاديث عن كل ذلك .  
ويعطي أبو يوسف (١٨٢ـ٧٩٨م) في مقدمة "كتاب الخراج" آراء في الفكر السياسي ، ويروي أحاديث عن الرسول (ص) ، وخبراء عن السلف الصالح وعن عمر بن عبد العزيز .  
ويضع الشيباني (١٨٩ـ٨٠٤م) في "السير الكبير" قواعد فقهية بشأن البغاء ، ويتحدث عن الطاعة ولزوم الجماعة والخروج .

ويحدد الشافعي (٢٠٤ـ٨١٩م) في "الرسالة" وفي "جماع العلم" مبدأ الاجماع ويوضحه . ويذكر رواية عن وجوب الامامة وتعددها ، ويستند مبدأ وحدة الامامة الى الاجماع . ويتحدث في كتاب "الأم" عن صفة القرشية والطاعة ومعاملة البغاء وبعض وظائف الامام .

ويتوسع الصناعي (٢١١ـ٨٢٦م) في "المصنف" في تقديم معلومات تتعلق بدراستنا ، فنوضح كتاباً في المغاري والسير ، ويروي أخباراً عن فترة الخلفاء الراشدين وخلافتهم ، والمشاكل التي دارت حول الخلافة . ويورد أخباراً عن فقهاء الفترة الاموية والعباسية ، ويطرق الى صفة القرشية ، والى وظائف الامام وصفاته ، والى البيعة والطاعة ولزوم الجماعة والخروج ، وبين الفرق . وهو مصدر مهم في دراسة الفكر السياسي في الفترة العباسية الأولى .

ويتابع أبو عبيد (٢٢٤ـ٨٣٨م) منهج أبي يوسف ، ويضع إشكاله السياسية في مقدمة كتابه الأموال ، ويروي بعض الآيات والآدلة والأثار في ذلك ، كما يقدم نصائح لللامام .

اما "مسند" أحمد بن حنبل (٤١٦ـ٨٥٥م) و "كتاب السنة" فهما غنيان بما ذكرنا عن الفكر السياسي ، وتنشر المعلومات في مجلدات المسند ، وبين ثنايا الروايات . وهو يروي في "المسند" احاديث عن الطاعة والجماعة والخروج والفتنة القرشية والبيعة وتعدد الامامة ووظائف الامام والعدالة وتطبيق احكام الدين . ويؤكد على فترة الراشدين . اما كتابه "السنة" فهو ملخص لأرائه في موضع مختلف . ولا يقتصر على رواياته ، بل يورد أخباراً عن فقهاء آخرين ، ويشير الى آرائهم .

ويتابع ابن زنجويه (٥١٢ـ٨٦٥م) خطوات أبي عبيد، ويرد آراءه في مقدمة كتابه "الأموال" .

ويعطينا البخاري (٩٦٩-١٠٥٦م) في "الجامع الصحيح" روايات عن الرسول (ص) والصحابة ، تتعلق بالامامة والمواضيع الكلامية التي أشرنا إليها ضمن بحثنا . وتتمحور الروايات حول الجماعة والطاعة والخروج وصفات الامام ووظائفه والشوري والبيعة والعدالة وتعدد الامامة وتطبيق احكام الدين . ويؤكد البخاري على فضائل الصحابة ، وينتقل أخباراً عن ممارساتهم ، ويروي احاديث عن القدر والايمان.

ويتابعه مسلم (٨٧٤-١٠٦١م) في "الجامع الصحيح" ، وابن ماجة (٨٨٦-١٠٧٣م) في "السنن" ، وابو داود (٨٨٨-١٠٧٥م) في "السنن" والترمذى (٩٢٦-١٠٧٩م) في "السنن" ، وابن ابي عاصم (٩٠٠-١٠٢٧م) في "كتاب السنة" والنسائي (٩١٥-١٠٣٠م) في "السنن" في معلوماته . وتلاحظ روايات مختلفة عند كل واحد منهم في بعض المواضيع . كما نلاحظ ان الاحاديث المطروحة في الكتاب الواحد لم تكن في الاتجاه نفسه ، وهذا له دلالة . وتتوزع المادة في هذه المصادر بين مجلداتها العديدة تبعاً لترتيب الأبواب .

وفي النهاية يجب ذكر مصادر الخط الفلسفى في الفكر السياسي . ويمثل كتاب يوحنا بن بطريق (٨٢٠-١٠٢٠م) "كتاب السياسة في تدبیر الرياسة المعروف بسر الاسرار الفه ارسطوا طاليس لتلميذه الملك اسكندر" النموذج الاول لهذا الاتجاه . لقد كان يوحنا بن بطريق مولى للمامون ومترجماً له ، وهناك اختلاف في نسبة الكتاب او اقسام منه الى ابن بطريق (١) ، غير انه يمثل الخط الفلسفى اليونانى في النصف الاول من القرن الثالث الهجري ، وأهميته تكمن في ذلك .

ويشخص قدامة بن جعفر (٩٢٨-١٣٢٨م) باباً واسعاً للنظرية السياسية في كتابه "الخرج وصناعة الكتابة" ، وهو خطوة مهمة في هذا الاتجاه ، حيث تكتمل أطر الصورة عنده الى حد ما ، ويتجاوز النصائح والارشاد .

ويورد احمد بن يوسف (٣٣١-٩٤٢م/٣٤٠-٩٥١م) عهوداً يونانية ، ويضيف اليها في كتابه "العقود اليونانية" ، المستخرجة من رموز كتاب السياسة لفلاطون وما اضاف اليه" وهو كتاب مجزأ غير مكتمل الصورة .

اما الفارابي (٩٥٠-١٣٣٩م) فيعطيها صورة كاملة عن الخط الفلسفى في كتابه "آراء أهل المدينة الفاضلة" ، وهو من مؤلفاته المتأخرة ، وان لم يكن الأخير . وتتوسط الصورة بشكل أكبر في هذا الكتاب بالمقارنة مع كتبه الأخرى: "كتاب السياسة المدنية" ، وكتاب "الفصول المدني" ، وكتاب "تحصيل السعادة" و "كتاب الملة" .

وهناك مصادر أخرى في المجالات السبعة التي ذكرنا نماذج منها ، لم يكن بالامكان عرضها ، ونشرها في ثبت المصادر .

## هوامش الفصل

- (١) انظر للاحظة الاتجاهات الرئيسية في كتابة التاريخ في العصور الأولى للإسلام، الدريوي: بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب ١٩ وما بعدها.
- (٢) انظر ابن بكار: الاخبار الموقفيات ١٨٦ : "عن الصدافي : قال سليمان بن عبد الملك عجبت لهذه الاعاجم ملوكوا ألف سنة ولم يحتاجوا اليها ساعة واحدة في میاسفهم وملوكنا مئة سنة لم تستغن عنهم ساعة".
- (٣) انظر الدوری: ضوء جديدة على الدعوة العباسية م.ك.ا.ع.ب (١٩٥٧/٢) ٦٤ وما بعدهما .
- (٤) ابو زرعة : تاريخ ١٨٨/١ .
- (٥) ن.م: ٢٠٢/١ ، ٢٠١ .
- (٦) الذمي : سير اعلام النبلاء ٢٧٥/٥ .
- (٧) انظر جب: دراسات في حضارة الاسلام ١٩٨ وما بعدها، الدوری: النظم الاسلامية (١٦) ٧٥ وما بعدها.
- (٨) الشهرستاني : الملل والنحل ٤٧/١ .
- (٩) عبد الرحمن بدوي : مقدمة تحقيق الكتاب الاصول اليونانية للنظريات السياسية في الاسلام ٣٩-٣٨ .

**الخلافية السياسية والفكرية  
تطور مؤسسة الخلافة من البدائية  
حتى منتصف القرن الثالث الهجري**

## الخلافة في عصر الراشدين

٢٦

جاء الاسلام للعالم والمجتمع والانسان بتصور جديد، تمثل بعد فترة وجيزة في نظام سياسي ، واتجه الى تكوين بنية جديدة حسب مفاهيمه ومبادئه، مراعيا الظروف المحيطة به . وما لبث ان اصطدم بمعارضة ، كانت في بدايتها معارضة قبلية، ثم توسيع . وقد أدى ذلك الى رفع راية الجهاد ، حفاظا على كيان الجماعة الاسلامية، وبسط سيادة الاسلام، وحقق نجاحا واضحأ في توحيد العرب، وفي الفتوح، وانشأ نخبة تمثلت روح مبادئه واهدافه لتحملها وترعاها وتبلعها الى البشر.

ونجد في القرآن الكريم ، وفي سنته الرسول (ص) أن الاسلام اكمل مبدئيا على التوحيد والعدالة والمساواة والحرية والشورى والجهاد، ووجه انتظار المؤمنين نحو مفهوم الجماعة والامة، ووظيفتها في مسيرة التاريخ (١).

وقد دخل الرسول (ص) دون أن يوصي لأحد برئاسة الامة، تاركا وراءه المفاهيم والمبادئ الاساسية المتمثلة في القرآن والسنة، وخبرات واسعة من التجربة التي مرت بها الامة في الفترة المدنية .

وقد تمحورت الازمة التي واجهتها الامة فور وفاة الرسول (ص) حول ثلات نقاط اساسية، هي: شخصية الرئيس الجديد للأمة، ومهاماته وصلاحياته، وصفاته. اما فكرة عدم ضرورة السلطة فلم ترد بين صحابة الرسول (ص)، ولكنها كانت نقطة انطلاق لحركة الردة التي بزرت فيها للمرة الاولى ، وبشكل جدي، مقاومة المفاهيم القبلية للاتجاه الاسلامي (٢).

وكان لاجتماع السقيفة والتطورات التي تلتة اثر كبير على الوجهة التي اتخذتها مؤسسة الخلافة في عصر الراشدين، فقد اختير ابو بكر بالانتخاب، ورفضت فكرة تعدد الرؤساء، وأكملت فكرة وحدة الامامة للأمة الواحدة (٣).

ويلاحظ في انتخاب ابي بكر ان الصفات التي لوحظت في المرشح كانت مزيجا من العرف العربي والمفاهيم الاسلامية (٤). كما كان في انتخابه حسما عمليا لقرشية الخلافة، على الرغم من عدم استقرار ذلك في الفكر السياسي حتى القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي. وبويع ابو بكر بيعة خاصة في السقيفة، ثم اخذ البيعة العامة في المسجد الجامع، واصبحت البيعة الخاصة والبيعة العامة تقليدا متبعا في مراسيم البيعة، خلال الفترات اللاحقة (٥).

اتخذ ابو بكر نقب خليفة رسول الله ليحدد مهامه في الخلافة (٦). فهو خليفة الرسول (ص) باستثناء النبوة التي انتهت بوفاته، وتتلخص مهامه في تطبيق الاحكام بعدلة، وتنظيم الجهاد ضد العدو، وحراسة دار الاسلام، والصلة بال المسلمين، وقسمة النيء (٧) وهي مهام-كما يلاحظ- سياسية وعسكرية، ولم يتول مهمة اخرى تتعذر ذلك، فهو فرد من الامة، له الحقوق وعليه الواجبات نفسها تجاه ربه . ولكنه يمتلك صلاحيات خاصة تمكنته من القيام بواجباته التي اختير للقيام بها .

هذا وقد اعترف ابو بكر بحقوق الامة، ودورها في تعزيز اعمال الخليفة وتصحيحها اذا خالف الشرع، لأن البيعة انما هي عقد بين الامة وال الخليفة، يقوم الخليفة بموجبها بالحكم بكتاب الله وسنة

رسوله (ص)، الا ان الطريق لذلك لم يكن محددا، كما لم يرد ذكر امكانية عزل الخليفة ان هو انحرف، كما لم تذكر كيفية ذلك (٨).

ويظهر من عهد ابي بكر لعمر ان اسلوب الاختيار لم يستقر على الشكل الذي اختير به ابو بكر، وان الظروف القائمة في المدينة هي التي حددت اسلوب اختيار الخليفة الجديد. فقد استشار ابو بكر الصحابة قبل ان يولي عمر، ولما واجه فعله قبولا من الامة (عمليا من الجماعة التي كانت في المدينة). ويلاحظ في هذه العملية نقطتان اساسيتان هما: الاستشارة وتبين رأي الجماعة قبل تولية المرشح، ثم رضا الجماعة عنه، وقبولها، بعد ان يرشح الخليفة (٩).

وقد اتخذ تطبيقا مبدأ الاختيار شكلا اخر حين عهد عمر بهذه المهمة لستة اشخاص من المهاجرين القرشيين البارزين، على ان يولوا احدهم الخلافة (١٠). ويبدو ان هؤلاء الستة كانوا رؤساء مراكز قوى في المدينة من حيث النفوذ والقدرة والشهرة، وان الخلاف المحتمل وقوعه في امر الخلافة سيدور حول هؤلاء الاشخاص انفسهم، وبالتالي فان عمر عندما عهد بهذه المهمة اليهم كان يشعر بأنهم يمثلون ميل هذه القوى (١١).

اما علي فلم يتول الخلافة بعهد سابق، وانما اختير في ظروف سببها الفتنة، ويبدو ان القوى الموجودة في المدينة بعد مقتل عثمان واعتباراتها قد أثرت في اختياره (١٢). وهذا يفضي الى ملاحظة التطورات العامة السياسية في المجتمع والتي تبين العوامل المؤثرة على تغيير اسلوب الاختيار.

لقد رسم ابو بكر وعمر وعثمان مبدأ الجهاد، وحققت الجيوش الاسلامية انجازات مهمة في الفتوح، ادت الى بروز السلطة السياسية المركزية في المجتمع، ووحدت صفوف الجماعة الاسلامية، ودفعت القبائل باعداد متزايدة الى الامصار حيث استوطنت، وانشغلت بالجهاد (١٣)، وبذلك ارتأحت الحكومة المركزية من الانشغال بها وبما يمكن ان تسببه من مشاكل، وتفرغت الى ايجاد اجهزة ادارية وعسكرية للقيام بمهامها المختلفة (١٤) كما تمكن الاتجاه الاسلامي من تعميق مفاهيمه في المجتمع.

وفي اواسط خلافة عثمان توافت موجة الفتوح، وأدى ذلك الى ظهور مشاكل حال دون ظهورها وتوسيعها من قبل انشغال الامة بالفتح، ومواجهة الخطر الخارجي من ناحية، واستمرار تدفق الدخل على القبائل نتيجة لتلك الفتوح من ناحية اخرى. فلما التفت الانظار الى الداخل، بدأت الانتقادات توجه لسياسة عثمان في الامصار، وفي المدينة نفسها. وكان الذين ينتقدون هم رجال القبائل، وبعض الصحابة، ثم توالت الاحاديث وتفاقمت الفتنة بمقتل عثمان على ايدي رجال القبائل الذين جاؤوا الى المدينة (١٥).

وتضع هذه الفتنة امام الدارسين تساؤلات كثيرة: ما هي اسبابها؟ ما هي دوافعها الاصلية التي اختفت وراء معارضة سياسة عثمان الادارية والاقتصادية؟ هل هي تعارض مصالح المكيين مع مصالح القبائل؟ أم هي تعارض مصالح اهل السابقة والروادف بالامصار؟ أم أنها مشكلة بين المركز والاطراف، أم بين المركزية والكيان الذاتي (١٦)؟ أم أنها كانت نتيجة لتصادم بين الاتجاه الاسلامي وبين المفاهيم والاتجاهات القبلية (١٧).

ان دراسة الاسباب والدوافع، ومحاولة التوصل الى حقيقتها تخرج بنا عن نطاق الدراسة، ولكن علينا ان نلاحظ ان الاسباب التي طرحت هنا تجد مكانا لها في الفتنة وتفسر جانبا منها. غير انها

تحتاج الى ترتيب حسب قيمتها، وحسب اطارها المرجعي الذي يمكن ان توضع فيه. وقد قدم الدوري تفسيراً مؤهلاً لأن يكون ذلك الاطار المرجعي الذي ترجع اليه الاسباب الأخرى، ويستوعب التفاسير الثانية، حيث بين ان الدوافع الحقيقة للفتنة هي صراع الاتجاه والمفاهيم الاسلامية بالاتجاه والمفاهيم القبلية وصدامها معها في الحياة العامة (١٨)، اما الظواهر الأخرى فمرتبطة بهذا الجذر الايديولوجي.

لقد تسبب توقف الفتنة في قطع الغاثم عن القبائل المتقطنين في الامصار، فاضطرت الى الاكتفاء بالعطاء المحدود، بينما تمكنت قريش من جمع ثروات من وراء التجارة، وادركت بسرعة اهمية الارض في كسب الثروة. مما ادى الى معارضه فعلية للحكومة المركزية (١٩). لكن الامر الذي يميز بين اتجاهين في المعارضة هو المدى الذي وصل اليه المعارضون في التعبير عن ارائهم.

لقد انتقد الاتجاه الاسلامي سياسة عثمان، وعارض بعض المظاهر التي رأها مخالفة لتفكيره، مثل جمع القرآن، وتقريره للامويين، الا ان ذلك لم يؤد الى التفكير في قتل الخليفة، والى ايجاد فرضي سياسية من اجل تحقيق المفاهيم التي يؤمن بها كما فعل رجال القبائل. فال المشكلة لا تتحصر في تعارض المصالح فقط، وانما ترجع الى الجذر الايديولوجي الذي يكون وجهة نظر التيار بمشاكل المجتمع في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية العامة.

لقد سبب حرص الخلفاء على المركزية ورغبة القبائل في الاستقلال الذاتي مشكلة يمكن تحديدها في علاقة المركز بالاطراف، وبدت هذه المشكلة -كظاهرة سياسية- تفسر علاقة المدينة بالامصار، ولكن هل تفهم الجذور الفكرية بتعارض المصالح او بمفهوم المكيين للسلطة مقابل طلبات القبائل (٢٠)؟ ام هي في الاساس تعارض بين المفهوم الاسلامي للسلطة وبين المفهوم القبلي لها؟ ان دراسة اتجاه التيار الاسلامي خلال فترة الراشدين تدل على ان وحدة السلطة السياسية ومركزيتها كانت نتيجة لتاثير المفاهيم الاسلامية، لا نتيجة لعنصر غامض كمفهوم المكيين للسلطة. وان الخلفاء الراشدين هم الذين تجسد فيهم الاتجاه الاسلامي، بينما كان جنوح القبائل الى الاستقلال الذاتي يستمد اصوله من المفهوم القبلي الذي لم يعترف بالسلطة المركزية (٢١).

وهكذا نجد ان الدوافع التي ادت الى الفتنة انما كانت رد فعل التقليد والاعراف القبلية للمفاهيم الاسلامية، وان مقتل عثمان كان انتصاراً لهذه المفاهيم.

وقد ادى مقتل عثمان الى طغيان القبلية وتصاعد قوتها، وتضاؤل قوة المدينة -معقل للاتجاه الاسلامي- امام تصاعد قوة الامصار. واختير علي في هذه الظروف التي اضطرته الى نقل مركز الخلافة الى الكوفة، ليستند على القوى القبلية في وجه معارضيه، وهو امر بينت التطورات انه لم يكفل بالنجاح.

واذا تتبعنا القبائل المحشودة في جيش علي ومعاوية اللذين التقى في صفين وجدناها في الغالب القبائل نفسها في الجانبين الكوفي والشامي (٢٢)، وقد ادت العصبية القبلية التي اثرت في هذه القبائل الى خذلان علي. ويبدو ان العصبية القبلية، والدوافع القبلية، والسطح على قريش لاستثارها بالسلطة كانت وراء قبول التحكيم، وانفصال الخوارج (٢٣).

لقد استمدت حركة معاوية فاعليتها من المفاهيم القبلية اضافة الى استنادها على المطالبة بدم عثمان، لكون معاوية ولها له، ولأن عثمان قتل مظلوماً. ولذلك كله كان نجاح معاوية امراً

منتظراً. أما علي فقد حاول السير حسب المبادئ الإسلامية مستنداً على قاعدة قبلية في حين استخدم معاوية المفاهيم قبلية وهو مستند على قاعدة قبلية أيضاً، ولذلك فقد اصطدم علي بظروفه وبمعاوية في آن واحد، بينما كانت الظروف مواتية لمعاوية الذي سار على سياسة قبلية في وسط قبلي (٢٢). وكان قبول التحكيم انتصاراً لمعاوية، وبداية لاستلامه الخلافة (٢٣)، أما قوة علي فقد تراجعت بعد صفين إلى ان قتل، مما أكده مفهوم الثورة من أجل تغيير الخليفة، وقد كان مقتل عثمان بداية هذا المفهوم.

هذا، ولم تستقر بيعة أهل الكوفة للحسن بن علي بعد مقتل والده، وذلك لتوسيع نفوذ معاوية وزدياد قوته، وشعور الحسن مقابل ذلك بالضعف، ويتناول نفوذه وقوته، وخاصة أنه شamed الفوضى قبلية التي تعثّر بالمفاهيم الإسلامية. واضطرب الحسن أمام هذه المعطيات إلى التنازل عن الخلافة لصالح معاوية، وبايده في النهاية على أن يعمل بكتاب الله، وسنة نبيه، وسيرة الخلفاء الصالحين، وعلى أن لا يعهد لأحد من بعده، وإن يكون الأمر شوري (٢٤).

لقد كان الخيار أمام الحسن سمثال التيار الإسلامي - بين أن يرضي بخلافة معاوية الذي أصبح مسيطرًا على مقاليد الأمور، وبين أن يقاومه مستنداً على القوى المتبقية لديه من القبائل فاسحا المجال بذلك أمام طغيان قبلية التي ستفضي بالضرورة على رسالة الأمة، وعلى رمز سيادتها الموحد المتمثل في الخلافة. واختار الحسن -في هذه الظروف التي لم يستطع تغييرها- البيعة لمعاوية، حتى يتثنى للاتجاه الإسلامي إعادة الأمر إلى نصابه (٢٥).

وهكذا يتبيّن أن انتقال السلطة إلى الامويين كان نتيجة طبيعية لظروف وتطورات داخل المجتمع. وقد اتّخذت مؤسسة الخلافة شكلها وسط هذه الظروف والتطورات متاثرة بها ومؤثرة فيها. وبعد هذه الملاحظات يمكننا أن نلقي نظرة على التقاليد التي اتبعت في مؤسسة الخلافة في عصر الخلفاء الراشدين.

لقد كانت الخلافة في عصر الراشدين انتخابية، لكن طرق الانتخاب اختلفت بين اختيار حر، كما يلاحظ في اختيار أبي بكر وعلي. وبين التسمية التي تسبقها الاستشارة وتتأكد بالبيعة، وهي اظهار الرضى، كما يلاحظ في اختيار عمر، وبين اختيار الخليفة شوري من بين رجال بارزین من قريش، يمثلون مراكز القوى في المجتمع، ينتخبون من يتفقون عليه من بينهم، على النحو الذي اختير به عثمان. وهكذا نجد أن مبدأ الاختيار لم يستقر على أسلوب معين، إذ تحكمت الظروف القائمة في تحديد إشكاله.

ولوحظ في الخليفة بعض الموصفات التي تمثل التيارين الرئيسيين في المجتمع، فهذه الموصفات كان بعضها إسلامياً (مثل: السابق في الإسلام، والتقارب من الرسول (ص)، والتقوى، والفقد). بينما كان بعضها الآخر عربياً (مثل: السن، والحنكة، والخبرة، والقدرة، والنسب). أما القرشية فهي مستقرة عملياً في الصفات المطلوبة من المرشح.

ولا بد هنا من الإشارة إلى أن اجتماع الاعراف قبلية مع المفاهيم الإسلامية يبيّن لنا امكانية استيعاب المفاهيم الإسلامية لهذه الاعراف في الحياة العامة، ومن ثم توجيهها وجهة إسلامية، وتحويلها شيئاً فشيئاً عن خلفيتها قبلية.

وقد روّعي في عملية الاختيار مبدأ العقد والبيعة، ويدل هذا المبدأ على اتفاق بين الخليفة

والامة على سياسة الامور حسب كتاب الله، وسنة نبيه، (ودخلت ستة السلف بعد وفاة ابي بكر)، وبلاحظ ان عملية الاختيار انحصرت عمليا في المدينة بين الصحابة، وبين الذين وفدو اليها من الامصار، وقد حدث ذلك مثلا في اختيار علي.

وانحصرت وظيفة الخليفة في الامور السياسية والادارية والمالية والعسكرية، فام في الصلاة، وزوع الفيء، ونظم الجهاد، وطبق الاحكام (٢٨). فالخليفة هو خليفة رسول الله (ص)، وامير المؤمنين. وقد خلفه في جميع الامور الدنيوية، اما النبوة فقد انتهت -كما ذكر سابقا-بوفاة الرسول (ص)، تاركا وراءه بعض المفاهيم والمبادئ القرانية التي تحتاج الى تفسير وتطبيق. فهل من حق السلطة السياسية ان تفسر هذه المفاهيم والمبادئ، وتطبقها حسب ذلك التفسير؟ ام ان هذا العمل من صلاحية الامة؟ ان الجواب على ذلك يمكن في تتبع علاقه المؤسسة السياسية مع الفقهاء خلال القرون الثلاثة الاولى للهجرة. مع ذلك يمكن القول ان السمة البارزة في فترة الراشدين هي تقيد الخلفاء، بمهامهم السياسية والعسكرية والمالية والادارية.

هذا ولم تكن هناك فترة محددة لحكم الخليفة، كما لم يحدد سبب او اسلوب لعزله، وبدلأ من ذلك اتجهت القبائل الى الثورة لتحقيق رغباتها، ولعل من المفيد هنا ان يذكر ان عثمان بن عفان قد قال حينما طلب منه الذين دخلوا المدينة وحاصروها داره ان يخلع نفسه: "ما كنت لاتزع قميصا فمصنبه الله" (٢٩).

ويلاحظ ان فترة الراشدين انتهت دون ان تظهر مؤسسات سياسية شارك في السلطة وتستدما او توجهها. وهذا يعني ان المؤسسة السياسية بقيت خاضعة للظروف وتوجه التيار القبلي او الاسلامي، ولسيول القوى السياسية في المجتمع، وهي ليست منظمة ولا محددة.

غير ان الصراع الذي جرى في الفترة المتأخرة من عصر الراشدين تسبب في ظهور قوى سياسية جديدة، تطورت لتصبح عقائد سياسية واضحة فيما بعد. مثل الخوارج، والشيعة. وهناك بذور اخرى ظهرت في العصر الاموي بشكل اوضح كالمعزلة، والعثمانية (٣٠). ومع ذلك فان فترة الراشدين كانت المثل العليا والمعايير النموذجي عند معظم الفرق الاسلامية في الفترات اللاحقة، وان لم يتفق على ما اذا كانت تلك الفترة كلها داخلة في اطار ذلك النموذج (٣١).

## الخلافة في العصر الاموي

قامت الخلافة الاموية نتيجة لتطورات عامة في المجتمع سياسية، واقتصادية، واجتماعية. وساعدت في ذلك شخصية معاوية وحنته السياسية، فقد اثبت قدرته على توجيه الامور، وكسب الدعم (٢٤).

وكان قيام الخلافة الاموية انتصاراً للاتجاه القبلي الذي تصاعد منذ الفتنة، ولكن تحت راية قرشية، وشخصية قوية تمكنت من السيطرة على الفوضى، وتحقيق المركزية في اراضي الخلافة الواسعة. مثلاً تمكنت من وضع حد لطغيان القبلية. وهذا الوضع، اضافة الى حرص التيار الاسلامي على دفع خطر القبلية الذي يهدد أهم مفاهيم التيار الاسلامي في الحياة السياسية والاجتماعية، أدى الى اتخاذ ذلك التيار موقف الحياة المؤقت في أيام علي، وبعد مقتله وقف الى جانب معاوية. ويعني ذلك ان الخلافة الاموية ظهرت الى الوجود نتيجة لاتفاق محدد بين التيار الاسلامي، وبين القوى التي مثلها معاوية من اجل ابعاد خطر الفوضى القبلية (٢٥).

ومن ناحية أخرى فقد شكل استمرار الاتجاهين، الاسلامي والقبلي في الفترة الاموية خلفية فكرية للتطورات في العصر الاموي، وهي خلفية تبرز لا سيما في علاقة الخلافة الاموية بالقبائل وبالاحزاب المعاشرة وبالاتجاه الاسلامي العام (٢٦). وينتظر ان يكون لهذه الخلفية والتطورات اثر على مؤسسة الخلافة.

ولم تكن لدى الامويين في البداية فكرة واضحة عن الخلافة (٢٧)، لذا فقد تطورت المؤسسة السياسية نتيجة لتطور علاقة الامويين بالعناصر الثلاثة التالية: القبائل، والاحزاب المعاشرة، والتيار الاسلامي العام، وذلك اضافة للظروف القائمة والمستجدة في الحياة العامة الاقتصادية والاجتماعية. ويلاحظ هذا التطور في دراسة ثلاث نقاط اساسية هي: ولية العهد، تحقيق المركزية، اثبات الشرعية. ان القوة التي استند عليها معاوية للوصول الى الحكم قد وجهته الى التعامل مع القبائل على اساس قبلي، فقد حاول ان يصل الى نقطة التقاء بين سياسته وبين رغبات القبائل وطلباتها، وساعدته في ذلك أستئناف الجهاد، وارسال القبائل الى الفتوح، وتوافر الغنائم، واشراك هذه القبائل لا سيما- اليمانية في مناصب عسكرية وادارية هامة (٢٨). وسعى معاوية كذلك الى التفاهم مع قوى المعاشرة السياسية العزبية، وخاصة ان تلك المعاشرة لم تصل الى حد تهديد سلطاته (٢٩)، غير انه لم ينجح في هذا المجال مع الخارج، مما دفعه الى استخدام القوة العسكرية لدفع خطتهم (٢٠).

وكان عهد معاوية ليزيد خطوة حاسمة في تحديد علاقة الخلافة الاموية بمراكز القوى القبلية والاسلامية في المجتمع. كما كانت هذه الخطوة مهمة من حيث نتائجها على مؤسسة الخلافة نفسها في الفترات اللاحقة. وقد ارتبطت ولية العهد بثلاثة عناصر رئيسية، لعبت دوراً في تطورها، وهي: دوافع معاوية في اتخاذ هذا القرار، ثم موقف مراكز القوى منه، وبعد ذلك مدى اثر القرار على مؤسسة الخلافة والتفكير السياسي.

وتذكر المصادر ان المغيرة بن شعبة هو الذي اشار على معاوية بتولية يزيد، وذلك لاسباب عملية تتعلق بمشاكل المجتمع، ونظام الحكم نفسه، ومن ذلك تصارع التيارات المختلفة الحزبية والقبلية على السلطة. وعدم وجود اسلوب محدد للوصول الى الحكم (٤٩)، هذا اضافة الى رغبة معاوية في ابقاء الخلافة في اسرته.

وعلى الرغم من التمهيدات الطويلة لهذه الخطوة (٤٠)، الا انها اثارت معارضة القبائل، حتى الامويين انفسهم (٤١)، كما اثارت معارضة ممثلي التيار الاسلامي عامة، وخاصة في الحجاز (٤٢). بيد ان المبدأ القبلي لا يعترف بالوراثة المباشرة من الاب الى الاب، وان اعترف بحق حفظ السلطة في القبيلة او الفخذ (٤٣). ومن هنا نفهم سبب معارضه القبائل والامويين لولاية العهد، الا ان النهاية كانت لصالح معاوية، فقد توصل الى تفاهم مع القبائل، وخاصة الشامية، وكذلك مع الاسرة الاموية على تولية يزيد (٤٤). وخطت الحكومة المركزية بذلك خطوة مهمة في فرض رأيها على القبائل في الامصار، واثبتت قدرتها على توجيه الامور.

اما المدينة -معقل ابناء الصحابة- فلم ترعن العهد ليزيد، واعتبرت عمل معاوية مغايرا للستة، ولمفهوم الشورى، والاختيار الذي عرف زمن ابي بكر وعمر، واعتبرت ايضا ان يزيد ليس مؤهلا للخلافة. ورأى ابناء الصحابة ان ما قام به معاوية نوع من التيصرية (الكسرورية او الهرقلية) (٤٥). ولم يستطع معاوية الوصول الى حل مرض معهم، وانما فرض رأيه عليهم بالقوة، مما سيكون له كنتائج فيما بعد (٤٦).

ويعني نجاح معاوية في تولية ابنه، ومحاولته اضفاء شرعية (وان كانت صورية) على هذا العمل، ادخال مبدأ الوراثة في تقاليد الخلافة بدلا من مفهوم الشورى الذي اتبع زمن الراشدين. ومن ناحية ثانية كان عمله سببا مهما في احداث صراع داخل الاسرة الاموية على السلطة في الفترات التالية.

وابتدأ تقليد ثان في مراسيم الخلافة حين جددت البيعة ليزيد بعد وفاة معاوية (٤٧). وتتأكد مبدأ الوراثة حين بايع يزيد لابنه معاوية بولاية العهد (٤٨).

ومن ناحية اخرى كانت فترة خلافة يزيد نقطة تحول في موقف القوى السياسية المعارضة، لا سيما بعد ثورة الحسين، الذي خرج تحت راية الشرعية، وباسم ابناء الصحابة الاولين، ففي المدينة اعلن ابن الزبير رفضه ليزيد، وتمسك بمبدأ الشورى (٤٩)، وزاد التذمر في الكوفة، وبدأت فكرة آل البيت تبلور لدى اهلها مرتبطة -بدرجة كبيرة- بامجادها ايام خلافة علي (٥٠). اما الخارج، فانهم -بعد هذه نسي- انفجروا في ثورات بعد وفاة يزيد (٥١).

ورفض معاوية بن يزيد ان يعهد لاحد بالخلافة، وترك الامر شوري بين الناس لينتخبو من يرتضونه (٥٢)، وبذلك ادخل الخلافة الاموية في ازمة، وفتح المجال امام القوى السياسية لتصارع حول الخلافة. ويمكننا الموروث السياسي الذي انتقل الى الامويين، ودور الامويين انفسهم في توجيه المؤسسة السياسية، من تبين ثلاثة اتجاهات اساسية لعبت دورا في الازمة، وتصارعت حول السلطة، وهي: المبدأ الاسلامي الذي مثله ابن الزبير، والمبدأ القبلي الذي مثله -بالدرجة الاولى- مروان بن الحكم (اضافة الى عمرو بن سعيد الاشدق)، ومبدأ الوراثة الذي مثله خالد بن يزيد (٥٣).

وكان اختيار مروان بن الحكم في النهاية، انتصاراً للمبدأ القبلي، ويدل ذلك على أن التيار القبلي ما زال يعمل بقوة في توجيه الأحداث، على الرغم من اصطدامه بين حين وأخر بالمبادرين الآخرين: الإسلامي، والوراثة. وقد كانت تولية خالد بن يزيد، ومن بعده عمرو بن سعيد الاشدق اعترافاً بمبدأ الوراثة، وتسوية بين الفروع الاموية القوية، وفي إطار التيار القبلي (٤٤). وشكلت التسوية التي تم تحقيقها في الجابية بين المبدأ القبلي ومبدأ الوراثة حاجزاً أساسياً أمام التيار الإسلامي، وأدت في النهاية إلى فشله، وذلك على الرغم من امتداد نفوذ ابن الزبير، ممثل المبدأ الإسلامي، أي الشوري، في تلك الفترة حتى الشام معقل الامويين، واقتصر نفوذ الامويين -ابتداءً على جند الاردن (٤٥).

لقد حسمت معركة مرج راهط امر الخلافة لصالح الامويين، كما كانت انتصاراً لليمانيين على القيسيين الذين انحازوا إلى جانب ابن الزبير. وقد زاد هذا الصراع وتلك المواجهة المسلحة بين الامويين وممثلي المبدأ الإسلامي الفجوة بين الخلافة وبين التيار الإسلامي الذي اتسع اثره في المجتمع، وازدادت قوته. اما المعارضة الحزبية المتمثلة في الخوارج والشيعة فقد استمرت في استعمال القوة للتعبير عن آرائها (٤٦).

وحاد مروان بن الحكم عن التسوية التي تمت في الجابية، وعزل خالد بن يزيد، وعمرو بن سعيد عن ولادة العهد، وعهد بها لابنيه: عبد الملك، وعبد العزيز (٤٧). وكانت توليته العهد لأكثر من واحد بدأية تقليد جديد في الخلافة (٤٨). ولم يتحقق اعتراف عمرو بن سعيد شيئاً، وذلك لوقوف القوى القبلية في صف مروان بن الحكم.

ومع ان مروان بن الحكم استطاع ان يعود الى مبدأ الوراثة المباشرة، الا ان عبد الملك فشل في ذلك عندما اراد خلع أخيه عبد العزيز، واخذ البيعة لابنه الوليد (٤٩)، غير ان فشله لم يكن انتصاراً للمبدأ القبلي، وإنما كان بسبب الصدام بين فكرة الوراثة المباشرة، وفكرة الوراثة في الأسرة. هذا ولم يتمكن عبد الملك من البيعة لابنيه الوليد وسليمان الا بعد وفاة أخيه عبد العزيز (٥٠). وفشل الوليد بن عبد الملك بدوره في تنحية أخيه سليمان حين دعا الناس الى بيعة ابنه عبد العزيز، اذ لم يجبه احد سوى الحاجاج، وقتيبة بن مسلم، وخواص من الناس (٥١).

وهكذا كان مجيء سليمان تبعاً لمبدأ الوراثة في الأسرة. -ويلاحظ- من خلال تولية سليمان العهد لعمر بن عبد العزيز، ان المفاهيم الإسلامية أصبحت فعالة، وذات اثر في اختيار ولد العهد، حتى داخل الأسرة الاموية، وكان ذلك ايضاً موافقاً للتقاليد القبلية. وقد اعترف سليمان بمبدأ الوراثة في الأسرة، حينما ولّى يزيد بن عبد الملك العهد بعد عمر بن عبد العزيز (٥٢).

وجاء هشام بن عبد الملك، والوليد بن يزيد حسب مبدأ الوراثة في الأسرة (٥٣)، وحين استخلف الوليد، وبإيع لابنيه الحكم وعثمان بولاية العهد، اثار عمله هذا معارضة الامويين "لأنهما غلامان لم يحتملا" (٥٤). فوقف الوليد في وجه المشاعر القبلية، واستخف باشراف اليمانية، وجرح مشاعر الامويين، وفي ذلك يقول الطبرى: "وكان من اعظم من جنى على نفسه، حتى اورثه ذلك هلاكاً، انساده على نفسه بنى عمه بني هشام، وولد الوليد بن عبد الملك بن مروان مع انساده على نفسه اليمانية، وهو عظم جند اهل الشام" (٥٥). وانحازت يمانية الشام نتيجة لذلك الى جانب يزيد بن الوليد، وشاركت في ثورة ادت الى مقتل الوليد وابنيه من بعده (٥٦).

لقد كان مجيء يزيد بن الوليد ضربة لمبدأ الوراثة، ونجاحاً للمبدأ القبلي والاسلامي. ويبدو ان بعض القوى الحزبية (القدريه) قد ساعدته في ثورته، وهو ما يتضح من مناداته بالشوري، والعدالة، واتباع الكتاب والستة، وتوزيع الفيء (٦٧).

وحين احتضر يزيد بن الوليد اقترح عليه القدريه ان يعهد لأخيه ابراهيم، ولعبد العزيز بن عبد الملك من بعده، فعهد اليهما مراعاة للظروف والضرورة، وتجنبها للفتنة كما قالت له القدريه (٦٨). ولكنه زاد بذلك من مشاكل الامويين، اذ لم يعترف مروان بن محمد بابراهيم، كما لم تعرف به القوى القبلية، سواء تلك التي كانت في الشام ام في الامصار، وقد "كان يدخل عليه (على ابراهيم) قوم يسلمون بالخلافة، وقوم يسلمون بالأمرة، وقوم لا يسلمون بالخلافة ولا بالأمرة، وجماعة تباع، وجماعة يابون ان يبايعوا" (٦٩)، فلم تستقر بيته.

وجاء مروان بن محمد عبر ثورة تستند الى القوة القبلية، فكان مجيشه حسب المبدأ القبلي. اما ابراهيم فقد خلع، واما عبد العزيز فقد قتل، وذلك يعني فشل الامويين في ترسيخ مبدأ الوراثة في الحكم (٧٠).

ـ ومكنا كانت المباديء الاساسية الثلاثة التي اشير إليها، هي المحرك في تطور مؤسسة الخلافة في العصر الاموي: المبدأ الاسلامي، والمبدأ القبلي، ومبدأ الوراثة. ويبدو ان المبدأ القبلي هو الذي كان يسيطر عملياً على اتجاه تطور المؤسسة من حيث طرق الوصول الى الحكم، سواء اكان ذلك تائيراً مباشراً كما رأينا في اختيار مروان بن الحكم، ومجيء يزيد بن الوليد، ومرwan ابن محمد. ام تائيراً غير مباشراً، مثل: استشارة معاوية لشرف القبائل قبل ان يولي يزيد، وكسب مروان ابن الحكم دعم القوى القبلية في تنحية خالد بن يزيد، وعمرو بن سعيد ولاية العهد. وقد اختلفت طرق الوصول الى الحكم وتتنوعت، ويمكن تلخيص هذه الطرق فيما يلي: استشارة اشرف القبائل حول مرشح معين، مثل: استشارة معاوية في تولية يزيد، واتفاق اشرف القبائل على احد المرشحين، مثل: اختيار مروان بن الحكم، والوراثة المباشرة، ويمثل ذلك مجيء عبد الملك بن مروان، والوليد ابن عبد الملك، والوراثة غير المباشرة، او الوراثة في الاسرة، مثل مجيء سليمان بن عبد الملك وهشام بن عبد الملك، والثورة المسنودة بالقوى الحزبية القبلية، مثل: ثورة يزيد بن الوليد، والقبلية مثل: ثورة مروان بن محمد. ويidel ذلك على ان الامويين لم يتمكنوا من ترسيخ اسس ثابتة للوصول الى الحكم (٧١).

ويظهر ان مفهوم الانتخاب والشوري كان اداة قوية في يد المعارضة. ويلاحظ ذلك في حركة ابن الزبير. لقد رأى جل التيار الاسلامي -في الفترة السفيانية- ان الخلافة حق لاولاد الصحابة، وان الشوري هي التي تقرر المؤهل للخلافة. ورأى ان ممارسات فترة الراشدين، وخاصة فترة ابي

بكر وعمر، ومفاهيم تلك الفترة تشكل ستة صالحية يجب اتباعها. كما رأى ان المدينة -العاصمة الاولى للإسلام- يجب ان تبقى عاصمة لدار الاسلام (٢٧). ويبدو ان العاصمة استمرت في كونها صاحبة الكلمة الاخيرة في الخلافة، رغم انتقالها من المدينة الى الكوفة، ثم الى الشام.

و Noticed في المرشح سفي الفترة الاموية- بعض الصفات الاسلامية مثل: السابقة، والاخلاق، والعلم، والفضل، والتقوى (٢٨). والعربية، مثل السن، والخبرة، والمقدرة السياسية والعسكرية، والشرف، والنسب. لقد رفض خالد بن يزيد لصغر سنه (٢٩). وكذلك اعترض على الحكم وعثمان، ابني الوليد بن يزيد لصغر سنهما. واختير مروان بن الحكم لسنه، وخبرته وتجربته، وشرفه، وعشيرته، وفقهه، وسابقته، ومكانته عند عثمان، ودفعه عنه يوم الدار (٣٠). ولوحظت الصفات الاسلامية في عمر ابن عبد العزيز، اما تقليل الوراثة فقد بدأ يأخذ مكانه في العرف السياسي، اذ اعتبر خالد بن يزيد من معدن الملك، ومقر السياسة والرئاسة (٣١).

ان ادخال الامويين مبدأ الوراثة في الحكم كان بعدا جديدا اثر في اتجاه الصراع الدائري بين المفاهيم الاسلامية والمفاهيم القبلية التي مثلتها قوى سياسية وفكرية في العصر الاموي. ونتيجة للصدام الذي حدث بين هذه الاتجاهات: الاسلامية، والقبلية، والوراثة، ظهر رد فعل عند الامويين بيرزت آثاره في مؤسسة الخلافة على مدى تطورها خلال العصر الاموي. وقد يتلخص هذا الامر باتجاه الامويين نحو تأكيد مفهوم الدولة، والتركيز عليه، وتحقيق المركزية في ادارة الاطراف وترسيخها، وفرض سيطرة المركز على الامصار. وقد استوجب ذلك -بالضرورة- توسيع سلطات الخليفة وصلاحياته، كما استوجب -مقابل ذلك- تضييق الكيان الذاتي للأمصار، والقبائل المتقطعة فيها.

لقد كان انتقال السلطة الى الامويين نتيجة لاستلاء القوى والمفاهيم القبلية في وجه الاتجاه الاسلامي، لذا كان على الامويين ان يضعوا سياسات تضمن لهم ابعاد خطر القبلية، ليحافظوا على وحدة الارضي، ويفتحوا المركزية في الادارة مقابل تزوير القبائل نحو الاستقلال الذاتي، هذا اضافة الى تكوين قوى يستندون اليها في وجه ممثلي التيار الاسلامي، والمعارضة الحزبية.

ولذلك اتجه الخلفاء الامويين -ابتداء من معاوية- الى اتخاذ اجراءات ادارية لتحقيق اكبر قدر ممكن من السيطرة على الامصار، فوضع ديوان الخاتم، وأنشىء البريد. وقد ساعدتهم حركة الفتوح في تنفيذ سياساتهم (٣٢). ومع ذلك اتسمت فترة معاوية بتنوع من المواجهة بين القبائل والمعارضة والامويين لعدم رغبة المركز في منع الاستقلال النسبي الذي احتفظت به الامصار (٣٣).

الا ان التطورات السياسية -كمقاومة الخارج، وثورة الحسين، وابن الزبير، وحركة التوابين والمختار- اثرت في اتجاه الامويين -منذ انتقال الخلافة الى الفرع المرواني- نحو تأكيد المركزية، والسيطرة بصورة اقوى على الامصار.

يقول ابن الطقطقا: "كانت تلك الايام ايام فتن، ذلك ان مروان كان خليفة بالشام ومصر، ومبايضاً غالباً على سرير الملك. وعبد الله ابن الزبير خليفة بالحجاج والبصرة ومبایضاً معه الجناد والسلاح والمختار بن ابي عبيد بالكوفة، ومعه الناس والجنود والسلاح، وقد اخرج أمير الكوفة عنها، وصار هو أميرها يدعو الى محمد ابن الحنفية" (٣٤).

ومن ناحية اخرى شعرت القوى القبلية -بعد ان حققت نجاحها في اختيار مروان بن الحكم- بالدور الذي يمكن ان تلعبه في تسيير الامور. وأعطاماً هذا النجاح دفعاً قوياً في اتجاهها وتحركاتها

## في العصر الاموي

واتجه الامويين منذ زمن عبد الملك الى التركيز على سلطات الخليفة وصلاحياته، وسعوا الى تحقيق سيطرة الحكومة على احياء الخلافة. ونتيجه لذلك جوبيت حركات المعارضة بالقوة العسكرية، وفرضت سيطرة المركز على الحجاز والعراق بالقوة نفسها، كما ضربت حركة الخوارج بالاسلوب نفسه (٨٠)، وبجانب ذلك اتجهت الخلافة الى تطوير الادارة لتحقيق هذا الغرض. وهكذا جاء تعريب الدواوين والتفود ليحقق رقابة الخلافة على شؤون الامصار، ولتحقق الوحدة (٨١). ثم ان ربط الاجهزة الادارية بالخليفة ابرز من ناحية اخرى -مع مرور الزمن- شخصية الخليفة باعتباره المسؤول الوحيد في التنظيم السياسي، وتجلت آثار هذا الوضع في الفكر السياسي.

واتجه عبد الملك نفسه نحو كسب دعم التيار الاسلامي العام، فقرب الفقهاء وأقام معهم علاقات وثيقة، وأكد على كونه خليفة لله، وطلب الطاعة ليكتب قوة تساعدة على تنفيذ سياساته (٨٢). الا ان توجه الخلافة الاموية نحو المركزية، وتركيز الامويين على الوراثة مقابل الشوري، دفعا قسمًا من القوى المعارضة داخل التيار الاسلامي الى رفع شعار الشوري والعمل بالكتاب والسنة في ثورات مسلحة ضد الخلافة الاموية. وهكذا قامت ثورة المطرف بن المغيرة بن شعبة باسم الشوري والعمل بالكتاب والسنة (العراق ٦٩٦هـ/١٧٧م) (٨٣)، واعقبتها ثورة ابن الاشعث التي اشترك فيها قسم من الفقهاء (انتهت في العراق ٦٨٢هـ/١٧٠م) (٨٤).

ومن ناحية اخرى حاول الامويين في اتجاههم نحو تحقيق سيطرة المركز على الامصار، والخلص من عناصر التوتر، حاولوا السيطرة على القضاء داخل اراضي الخلافة ليتمكنوا من ايجاد مؤسسة تسندتهم. وهناك روایتان في تاريخ ابي زرعة الدمشقي تشير احداهما الى ان الوليد بن عبد الملك حاول ان "يحمل القضاة على قول خالد بن معدان" (٨٥)، وتشير الثانية الى محاولة عمر بن عبد العزيز جعل "أحكام الناس والاجناد حكما واحدا" الا انه تراجع عن رأيه فيما بعد (٨٦)، تجنبها لمخالفة ما اقره الصحابة في الامصار من الاقضية التي كان القضاة يأخذون بها هناك. ويبدو ان الامويين لم يتمكنوا من تحقيق رغبتهم هذه، وقد يكون حرص الفقهاء على الاحتفاظ بكيانهم المستقل احد اسباب فشلهم.

لقد منع الامويين -بشكل ملحوظ- من تحقيق اهدافهم في سياستهم على القبائل والقوى القبلية، لا سيما بعد ان شاركت القبائل في ثورات مسلحة، وبعد ان ازدادت التزاولات فيما بينها. وتزامن هذا التطور في وضع القبائل مع توسيع نطاق التيار الاسلامي في المجتمع، والتحاق جماعات من الموالي بهذا التيار (٨٧). وهكذا شعر الامويين بعدم قدرتهم على تنفيذ سياستهم بين توجه القبائل نحو الكيان الذاتي ونحو الثورة المسلحة لتحقيق رغباتها، وبين القوى السياسية والحزبية المعارضة التي تحين الفرصة للقضاء على الامويين. وكانت نتيجة هذا الفشل عدم استقرار المؤسسة السياسية على اسلوب معين في طريقة الوصول الى الحكم، وفي تحديد سلطات الخليفة.

وقد يكون مجيء عمر بن عبد العزيز نتيجة لهذا الوضع، رغبة من الامويين في توسيع قاعدتهم التي كانت مقتصرة على القبائل الشامية. ويلاحظ ان عمر اهتم بالمفاهيم الاسلامية، وأكد على العدالة والمساواة التي طلبتها القوى المعارضة، وقرب الفقهاء، واعاد تنظيم الخارج والجزية، كما

حاول ايضا انصاف المستضعفين (٨٨)، ويبدو انه حق نجاحا في فرض سيادة المركز على الامصار، ووسع قاعدة الخلافة الاموية، الا ان مدة خلافته كانت قصيرة، فلم تتمكن الخلافة من تجسيد المفاهيم الاسلامية في اية مؤسسات.

وحاول قسم من خلفاء عمر (هشام بن عبد الملك) سد الثغرات بالعودة الى سياسة الفتوح، الا ان انكماش قوة الامويين، وانتشار الاحزاب، وكثرة التزاعات القبلية حال دون رغبتهم. بل ان الامويين انجرروا في النهاية الى هذا التزاع، وفقدوا امكانية تحقيق هدفهم في ترسیخ قاعدة حكمهم، وتحقيق سياساتهم. وهكذا قامت الثورة على الوليد بن يزيد، وجاء يزيد بن الوليد ومن بعده جاءت ثورة مروان بن محمد نتيجة لانحراف الامويين في التزاعات القبلية، ونتيجة لاستفحال القبلية. ومن ناحية اخرى يدل دعم القردية ليزيد بن الوليد، ويروز دورهم في خلافته، على استمرار المفاهيم الاسلامية في المجتمع وتوسيعها (٨٩).

وأثرت التقاليد الساسانية في الادارة، في اواخر الخلافة الاموية، اذ توجه الامويون ابتداء من هشام بن عبد الملك الى الاهتمام بال מורوث الساسي (٩٠)، مما ادى الى رد فعل التيار الاسلامي، وتوسيع الفجوة بين الخلافة وبينه. ومع ذلك ينبغي التاكيد على ان قوة التياريين الاسلامي والقبلي الذين كانوا المحركين الاساسيين في الخلافة الاموية، لم يمكنها الامويين من التوسيع في توجههم نحو التقاليد الساسانية. هذا اضافة الى استفحال التزاعات والثورات في اواخر الخلافة الاموية التي حالت دون امكانية اتباع سياسة ثابتة.

وادت العلاقة بين الخلافة وبين القوى المعارضة (الاسلامية والقبلية) في النهاية الى عدم تمكن الامويين من ايجاد مؤسسات سياسية توجه سير الخلافة. ولم تنجح حركات المعارضة بدورها في ايجاد مؤسسات، بل لجأت الى الثورة كسبيل لمواجهة السلطة، مما منع بدوره الاتجاه الى اقامة مؤسسات. واستمرت المشكلة متمثلة في تحقيق سيطرة المركز على الوضع، وفي التعبير عن الرأي بالثورة واصبحت القوة -نتيجة لذلك- الاسلوب المستخدم في تحقيق الاهداف (٩١).

ويمكّنا بعد هذا العرض ملاحظة بعض المفاهيم في العصر الاموي، فقد اثرت علاقه الخليفة بالقبائل في تحديد سلطته، فهو بحكم اعتماده على القبائل وجد نفسه مضطرا لمراعاة التقاليد القبلية، ولاستشارة اشرافها، فكان لهم دور في حسم الامور الهامة. ان استناد الامويين على القبائل، ونفوذه اشرافها، وادخالهم مبدأ الوراثة، اضافة الى استعمالهم القوة في وجه المعارضة للدفاع عن خلافتهم، كان سببا مهما لاتهام الفقهاء الحكم الاموي بأنه ملك دنيوي. وقد كانت هذه النقطة من ابرز انتقادات العباسيين (٩٢).

اما فيما يتعلق بشرعية الخلافة، فان معاویة لم يستلم الخلافة عن شوري، وانما اخذها بعد حرب. وقد كانت هذه النقطة مع ادخال الوراثة مصدر شرعية جل الحركات المعارضة للحكم الاموي، والمطالبة بالشوري، وبالعمل بالكتاب والسنة، فلم يجد الامويين بدا من الاستناد الى مفاهيم اسلامية، ومن التركيز عليها - كالجماعة والوحدة والطاعة والفتنة- في وجه المعارضة. ان محاولة اسناد خلافتهم الى الوراثة عن عثمان، والتحكيم (٩٣)، والإشارة الى الرسول (ص). احيانا (٩٤) لم تكن الا محاولات لبناء قاعدة يستندون عليها في اضفاء الشرعية على خلافتهم. وقد اكدوا الى جانب ذلك بان الله يعطي الملك من يشاء (٩٥)، كما اكدوا على صفاتهم وقدرتهم وقوتهم التي تؤهلهم

للقیام بامر الخلافة (١٦).

وفي الوقت نفسه اتجه الامويين منذ خلافة معاوية الى الاستناد على فكرة الجبر التي ايدوها بآيات قرآنية، ففتحوا بذلك باباً لصراع فكري بينهم وبين الاتجاهات المعاوضة وبين التيارات الفكرية نفسها. وقد جرى التأكيد على فكرة الجبر لايجاد مصدر شرعى للخلافة، ولتبصير سياسات الامويين في وجه معارضيهم، فالخلافة الاموية قائمة بمشيئة الله وارادته، ولا مجال لتفييرها، وان الله هو الذي يرعى خطوات الخلفاء ويوجهها، فهم الذين جعلهم الله ملجاً وظلاً وسبيل هدى للناس (١٧).

وكانت النتيجة الطبيعية لهذه الافكار ان توجه الامويين الى طلب الطاعة، ولزوم الجماعة، وتتجنب الفتنة، والرضي بقدر الله وعدم عصيانه (١٨). ومكذا استعملت هذه الافكار ضد حركات المعاوضة.

واستعمل عبد الملك لقب (خليفة الله)، اذ ظهر ذلك على نقده (١٩). وحين عهد الوليد بن يزيد لابنه الحكيم وعثمان بولاية العهد، بعث رسالة الى الامصار أكد فيها ان خلافتهم قائمة بامر الله، وانها واجبة الطاعة "... فتتابع خلفاء الله على ما اورثهم الله عليه من انبائه، واستخلفهم عليه منهم، لا يتعرض لحقهم احد الا صرعي الله، ولا يفرق جماعتهم احد الا اهلك الله، ولا يستخف بولائهم ديتهم فضلاء الله فيهم احد الا امكفهم الله مت وسلطهم عليه" (٢٠). وأكد على جوهر الخلافة ومتزنتها ووجوب الطاعة لها اذ قال: "فبالخلافة ابقي الله من ابقي في الارض من عباده، وباليها سيره، وبالطاعة من ولاه ايها سعد من الهمها وانصرها، فان الله عز وجل علم ان لا قوام لشيء ولا صلاح له الا بالطاعة التي يحفظ الله بها حقه، ويمضي بها امره، وينكل بها معاصيه" (٢١).

ويظهر ان الامويين -باستعمالهم الالقاب، وتأكيدهم على فكرة الجبر، وعلى صفاتهم الخلقية والشخصية- استهدفوا رد معارضه التياريين الاسلامي والتقطلي في آن واحد. الا ان القوى المعاوضة لم ترض بتوجه الامويين، وانما ذهبت الى مقاومتهم بالتأكيد على مبدأ الاختيار وحرية الارادة. وبذلك بدأ نشاط فكري بين تيارات فكرية اساسها اتجاه سياسي، فلم ينبع الامويون في النتيجة في ترسیخ آرائهم التي ارادوا نشرها لتكون دعماً لهم في وجه معارضيهم.

لقد كان سقوط الخلافة الاموية نتيجة صراع بين الامويين، وبين الاتجاهين الاسلامي والتقطلي، ونتيجة تطور المجتمع اجتماعياً واقتصادياً، وعدم استطاعة الامويين بتطوير اجهزة الخلافة حسب هذا التطور (٢٢).

## الخلافة في العصر العباسي

قامت الخلافة العباسية اثر دعوة منظمة انتهت بثورة قادها العباسيون، ووُجِدَتُ اسناداً من قوى معارضة للحكم الاموي. وكانت الثورة في اساسها- اسلامية، تدعو الى العمل بالكتاب والسنة والمساواة والعدالة وارجاع الحق الى اهله. وسعى العباسيون الى نشر آرائهم حول ظلم الامويين وجورهم، وحول ضرورة الجهاد ضدّهم. كما نشروا دعائيات عن الرايات السود، وعن المهدى، وعن ان الحكم سيعود اليهم (١٠٢). وقد حققت الدعوة نجاحاً في الاقاليم الشرقية لبلاد الخلافة التي كانت اوضاعها مضطربة سياسياً واجتماعياً واقتصادياً، وكان العباسيون قبل اعلان الثورة جيشاً منظماً لنصرة الدعوة (١٠١).

وبدخول الجيش الخراساني المكون من العرب والموالي الكوفة انتقلت الدعوة العباسية من مرحلة الثورة الى مرحلة السلطة. وكان على النخبة التي قادت الثورة القيام بوظائفها ازاء مشاكل الدولة والقوى الاجتماعية الجديدة. وكان عليها ان تعلن خططها وسياساتها واتجاهها في الحكم، فاعلن عن ابى العباس خليفة للدولة الجديدة، بعد ان فشل ابو سلمة (وزير آل محمد) في محاولة التي استهدفت تعيين احد العلوبيين لذلك المنصب (١٠٠).

لقد ورث العباسيون قوى اجتماعية وفكرية متباعدة في اهدافها ونفوذها، الاحزاب والفتات الاسلامية، والموالي، والقبيلية. وكان لاتجاهات هذه القوى، ولموقف العباسيين منها اثر في تحديد اطار الخلافة في العصر العباسي الاول (١٠١). فهناك الشيعة والمعزلة والفقهاء بين الفئات الاسلامية، وكان على العباسيين اتخاذ موقف منها.

وفي الناحية الاخرى ظهرت كتلة الموالي كقوة جديدة لها ميولها واتجاهاتها غير الموحدة، ولها نفوذها نتيجة لدورها في الدعوة والثورة. اما الفورة القبلية التي كانت من اسباب سقوط الامويين، فقد تقلص نفوذها نتيجة التطور الاجتماعي وتغلغل المفاهيم الاسلامية، الا انه كان على العباسيين معالجتها. ثم كانت للعباسيين حاجة في تنظيم خلافتهم وتأسيسها بحيث تكون قادرة على القيام بمهامها. ومن الخطأ ان يفترض انه كان للعباسيين برنامج واضح محدد بشأن هذه المشاكل، ويشان تنظيم الخلافة نفسها، عدا مفاهيم ومبادئ عامة كالعدالة والمساواة وحقوق اهل البيت وتطبيق احكام الدين، واشراك المسلمين غير العرب في الادارة. لذلك كان تطور المؤسسة السياسية في العهد العباسي الاول نتيجة لتفاعل العباسيين مع العناصر او الاتجاهات القائمة.

واكَدَ العباسيون في بيعة ابى العباس بانهم سيعملون بكتاب الله وسنة نبيه، وانهم سيحققون العدالة والمساواة، وسيوزعون الغيء على مستحقيه، وانهم لن يجعلوا الجنود في الشغور، وانهم سيوفون حقوق المسلمين غير العرب. واكَدوا انهم حاربوا الامويين لا سلطاناً او مفانياً، وانما لازالت الجور والظلم، وارجاع الحق الى نصابه. واضافوا -توضيحاً لاتجاههم- بان الله اختارهم لخلافته، كما انه كان قد اختارهم لنبوته، واذهب عنهم الرجس وطهرهم ورفع متزلتهم، وجعلهم الوارثين فلن يسلموا الراية الا الى عيسى بن مريم. واكَدوا بعد ذلك على الانقياد لهم، ولزوم طاعتكم، والاعتراف بحقوقهم (١٠٧).

وتتسنى ملاحظة هذه الاهداف والمبادئ، وكيفية تطبيقها في هذه الفترة، من خلال دراسة عناصر

ثلاثة: اسلوب الوصول الى الحكم او طريق تغيير الخليفة، وعلاقة الخلافة بالاتجاه الاسلامي، او علاقه المؤسسة السياسية بالنظم الدينية، وعلاقة الخليفة بالموالي الذين تمثلا في عنصريين اساسيين، كانوا من اهم محرکات التطور في العصر العباسي: الكتاب والجيش.

ويظهر ان العباسيون حرصوا منذ البداية على ان يبقوا الخليفة فيهم، ويشير تطور الخليفة الى نجاحهم في ذلك، يقول المسعودي (ت ٩٥٧/٥٣٤٦م): "لم يمل الخليفة من بني العباس بعد السفاح والمنصور الى وقتنا هذا من لم يكن ابوه خليفة الا المستعين والمعتضد" (١٠٨). وهذا يعني ان مبدأ الوراثة ترسخ في العصر العباسي، وان مفهوم الشورى والاختيار الذي كان سلاحا كبيرا في يد المعارضة في العصر الاموي قد تراجع في تأثيره على سير الخليفة.

لقد نصب ابو العباس في ظروف الثورة، واعلن عن رغبته في حفظ الخليفة في البيت العباسي حين عهد الى ابي جعفر المنصور وعيسي بن موسى (الشخصان البارزان في الاسرة) بولاية العهد (١٠٩). وتصرف ابي العباس هذا كان تكيفا مع الظروف المحيطة بالخلافة العباسية، ورغبة في حماية قاعدة الخليفة الجديدة من خطر الفراغ في السلطة. كما كانت هذه الخطوة استمراها طبيعيا لتقالييد العصر الاموي من ناحيتين اثنتين: تولية الشخص البارز في الاسرة، والعهد لاكثر من واحد.

و بدأت المشكلة حين اراد المنصور ان يولي ابنه المهدي، ولكنه نجح في النهاية في العودة الى مبدأ الوراثة المباشرة، وجعل العهد لابنه، ثم لعيسي بن موسى من بعده (١١٠). واضطرب المهدي الى استعمال الجيش كقوة للضغط على عيسى بن موسى وحمله على التنازل عن حقه، ثم ولى ابنيه الهادي والرشيد ولاية العهد تاكيدا للوراثة (١١١). واصطدم الهادي بالاعراف والتقاليد حين اراد ان يولي ابنه جعفر (العودة الى الوراثة المباشرة) ويعزل اخاه الرشيد عن ولاية العهد. ويظهر ان الجيش لم يكن متحمسا لهذا التغيير، ولم يتسع الوقت للهادي، ولم يستطع تحقيق رغبته (١١٢).

وتحول الصدام بين مبدأ الوراثة المباشرة والوراثة في الاسرة الى صراع مسلح بين الامين والمأمون، بعد ان ولى هارون الرشيد ابناءه الثلاثة ولاية العهد (الامين والمأمون والقاسم) على التوالي (١١٣). فحين قرر الامين عزل المأمون بدأ الفتنة، واستعملت القوة في حل المشكلة، وانتهى الأمر بقتل الامين على يد جيش خراساني دخل بغداد. واتضح ان المؤسسة السياسية ما زالت تتتطور حسب رغبات الذين يمتلكون القوة والقدرة (١١٤)، وان الخليفة لم تستقر على اسلوب معين في الحكم، ولم تظهر على الوجود اية مؤسسة تنظم امر الخليفة. وحين اراد المأمون ان يحيد عن مبدأ الوراثة وينقل الخليفة الى الفرع العلوي بان عهد بولاية العهد الى علي بن موسى الرضا، ثار العباسيون ببغداد، وخلعوا المأمون، ونصبوا ابراهيم بن المهدي للخلافة، "وقالوا: لا نطبع على اخراج الامر من بيتنا، فاجتمعوا وبایعوا ابراهيم المهدي" (١١٥). ولم يتمكن المأمون من تحقيق الاستقرار الا بعد وفاة علي الرضا (١١٦). ويدل ذلك على رسوخ فكرة البيت العباسي.

وقد كان استعمال الجيش - بهذه الصورة - في الصراع على الحكم، بداية سيئة في تقالييد الخليفة، فبعد فترة قصيرة تدخل الجندي في شؤون البيعة للمعتصم، واصر على البيعة للعباس بن المأمون، لكن المعتصم استطاع في النهاية ان يبعد الخطر، ويعيد الاستقرار (١١٧). وعمل المعتصم بعد ذلك على ابعاد خطر الجندي المتكون من الفرس والعرب باتخاذ مماليك اترائ، ونقل مركزه الى سامراء بعد ان ادرك ما سببه ذلك من قلق في بغداد، والاثر السليبي له (١١٨). فكانت

محاولة المعتصم رغبة في ايجاد قاعدة وثيقة تستند إليها الخلافة . وبذلك دخل عصر جديد في الحياة العامة تجلت آثاره بسرعة على الخلافة ، فحين توفى الواثق ولم يعهد ، تدخل الجندي والوزراء واختاروا المتوكل (١١٩) .

وشهد عصر المتوكل تعاظماً كبيراً في نشاط الجندي ، وازيداً تدخله في شؤون الخلافة . أما الفترة الممتدة ما بين مقتل المتوكل ودخول البوبييين ببغداد (٩٤٥-٩٣٢م) فتتطلب دراستها بحثاً لا مجال له في هذه الدراسة ، الا انه يمكن الاشارة الى عدة نقاط لعلها توضح بعض ملامح الفكر السياسي .

لقد كانت السلطة الحقيقة - باستثناء فترات قصيرة ومتقطعة - في يد الجندي ، وبدرجة أقل - في يد الوزراء والكتاب ، ولم تكن لل الخليفة سلطة حقيقة ، وكلما اقتربنا من العهد البوبيي ازداد ضعف تلك السلطة ، وكان اختيار جل الخلفاء بتأثير من الجندي ، او بتعيينه من قبلهم مباشرة . كما كان عزل بعضهم على ايدي الجندي (بسم العيون او بالقتل) . وأدى هذا الوضع الى تراجع الخلافة ، والى ظهور اتجاهات انفصالية ، وقامت امارات مستقلة او شبه مستقلة ، كالادارة والأغالبة والطاهريين والصفاريين والسامانيين والطولانيين (١٢٠) . ولما شاهد امير الأندلس عبد الرحمن بن محمد انهيار الخلافة في المشرق بهذا الشكل اتخذ لقب (امير المؤمنين) (١٢١) .

وجاء احداث منصب امير الامراء نتيجة لانهيار سلطة الخليفة ، فأخذ امير الامراء ما تبقى من سلطات الخليفة الفعلية والتنفيذية ، وجعل الخليفة موظفاً يتلقى راتباً معيناً منه . وانهارت سلطة المؤسسات الادارية امام تسلط الجندي (١٢٢) . ويمكن القول ان مجيء البوبييين الى بغداد كان - في الواقع - نتيجة طبيعية لتدهور الخلافة منذ عهد المتوكل . الا ان نتائج هذا الاحتلال كانت خطيرة على الخلافة وعلى الفكر السياسي (١٢٣) .

ويمكن الاشارة بعد هذا المعرض - الى بعض اعراف الخلافة وتقاليدها في الفترة التي تطرقتنا اليها . يلاحظ مبدئياً انه لم يكن للشوري وال اختيار مجال في مجيء الخليفة ، وان شرعية الخليفة اعتمدت في الاساس على ولادة العهد ، واتجه النظام بذلك نحو الوراثة . الا ان تطورات الفترة الثانية من الخلافة لم تبق لولاية العهد قيمة حقيقة ، وذلك لتدخل الجندي في تعيين الخليفة وعزله حسب رغباتهم ومصالحهم . ومع ذلك بقيت الخلافة في البيت العباسي ، نتيجة للدعوات العباسية المستمرة حول مكانة الخليفة ، وارتباط الخليفة بالعباسيين ورسوخ هذه الفكرة في شعور العامة (١٢٤) .

اما تقليد البيعتين (الخاصة وال العامة) في الخلافة فقد استمر ، ولكن دون ان يبقى له مضمون حقيقي (١٢٥) . واستمر العباسيون في تولية اكثراً من واحد لولاية العهد رغم استقرار فكرة الوراثة ، مما ادى الى صدامات بين الاخوة (الامين والمأمون) ، وادى ذلك الى هزات عنيفة في المؤسسة السياسية . وقد لوحظ في المرشح توافر بعض الصفات الجسمية كان يكون كامل الاعضاء من حيث السمع والبصر والكلام ، والخلقية ، اذ يفترض ان يتميز في هذه الناحية ، بل كان يفترض فيه ان يمتلك صفات يصعب وجودها في غيره (وهو من الشجرة المباركة ، ومن المختارين للخلافة) . ويلاحظ ان القرشية في الخلافة ترسخت نتيجة تطور الاحداث ، ودعم الفقهاء والدعایات الواسعة من جانب العباسيين (١٢٦) .

كما احرز الخليفة قيمة سامية وقدسية رغم انتقاده -في الفترة الثانية- سلطاته الفعلية، فاصبح مصدر الشرعية الوحيد في الاعمال التي يجب استنادها الى مصدر شرعى، وكان ذلك سببا في سعي الامراء الى كسب تأييده، والى الحصول منه على الالقاب والخلع (١٢٧). وكان الخليفة حامي الدين، والمشرف على تطبيق الشريعة، وكان يرتدي بردة النبي(ص) في المناسبات لتدل على مكانته. وقد ضعف هذا الاشراف في الواقع تدريجيا في الفترة الثانية الى ان اختفى كليا بعد خلافة الراضي (١٢٨).

ولم يكن ممكنا -نظريا- عزل الخليفة الا ان يخلع نفسه، وقد جرى ذلك فعلا تحت تهديد الجند (١٢٩)، وكان هناك اعتباران اساسيان يوجبان العزل، او لهما: الفسق، وهو سبب مهم يصعب تحديد نطاقه لاختلاف المعايير الممكنة، لذا يشار اليه بعبارات قليلة وغير واضحة (١٣٠). وثانيهما: فقدان احد الاعضاء (كالبصر). ولقد كان هذا السبب اكثر استعمالا من الاول، فقد سملت عيون بعض الخلفاء في الفترة الثانية من الخلافة العباسية ليجري عزلهم (١٣١). ويظهر ان القوة الفعلية هي التي كانت تتحكم في تعين الخليفة او عزله.

لقد اتجه العباسيون -في الفترة الاولى- الى الاستئثار بالسلطة دون قيود، ومع ذلك كانت هناك اعتبارات واعراف تحد من سلطة الخليفة، يبدو ذلك حين اراد الهاדי ان يعزل هارون الرشيد ويولي ابنه العهد، وهو صغير السن، فلم يستطع ذلك (١٣٢)، وكان للعباسيين دور يذكر في شؤون الخلافة، ويبدو ذلك في اختيارهم ابراهيم بن المهدي حين عهد المأمون الى علي الرضا بولاية العهد (١٣٣).

ثم ان تطور المجتمع كون مراكز قوى جديدة فيه (كالمعارضة والجيش والفقهاء) وقد لعبت هذه القوى دورها في تطوير الاحداث، وفي اتخاذ المؤسسة شكلاها الذي آلت اليه، ولكن لم تظهر الى الوجود مؤسسات سياسية (واجتماعية) تعبر عنها وتتجسد اراءها حسب المفاهيم الاسلامية، وتوجه الخلافة بطريق سليمة حسب تلك المفاهيم. لذا عادت هذه القوى الى فرض رأيها بالقوة حين تمكنت من ذلك، واختفت اذا شعرت بالضعف. واذا اصبحت القوة هي التي تقرر الاتجاه، فقد كان من الطبيعي ان يتوجه العباسيون نحو فرض رأيهم في الاستمرار على مبدأ الوراثة في الفترة الاولى، وان يتوجه الجيش الى فرض رغباته، وان يتحكم بالخلافة حين حقق سيطرته في الفترة الثانية (١٣٤).

ان تأكيد العباسيين على الكتاب والسنّة جعلهم يشعرون منذ بداية خلافتهم بال الحاجة الى الاستناد على قاعدة اسلامية واسعة تدعهم، لأن القوى التي قادوها اثناء الثورة لم تكن متجانسة الافكار والامدادر. ووجدوا هذه القاعدة في التيار الذي مثله الفقهاء، والذي كان من العناصر الاساسية في سقوط الخلافة الاموية. فاتجه الخلفاء العباسيون نحو تصفيية صفوف انصارهم من الغلة اولا، ثم ابتعدوا شيئا فشيئا عن العلوبيين، وقربوا الفقهاء.

ولعل القاء نظرة على تطور العلاقة بين العباسيين والعلويين يوضح اتجاههم فحين بُويع ابو العباس في الكوفة، اعلن بان العباسيين خرجو غضبا لآل علي، وان اهل الكوفة هم شيعتهم واهلهم، وانهم سيعيدون اليهم سلطانهم. كما صرخ العباسيون بان عليا كان احق الناس بالخلافة (١٣٥). الا ان العلوبيين شعروا بخيبة امل حين اصبح الامر بيد العباسيين؛ وشعروا بان العباسيين اغتصبوا حقهم في الخلافة. ويتبين ذلك من الخطب التي القيت في بيعة ابي العباس (١٣٦).

ان استمرار العباسين في التأكيد على حقهم في الخلافة، واظهارهم عدم رغبتهم في التخلص منها، كان من اسباب اتخاذ العلوبيين موقف المعارضة التي انقلبت الى ثورة مسلحة في عهد المنصور. وبعد هذا توسيع الفجوة بين العباسين والعلوبيين اذ لم يعد بامكانهم القول بأنهم يمثلون آل البيت، او تأكيد ما بث البعض من ان الامامة انتقلت اليهم من فرع علوي (ابو هاشم - محمد بن الحنفية)، فاعلن المنصور ان العباسين ورثوا الامامة عن جدهم العباس عم الرسول(ص) الذي كان احق بالامامة من علي (١٢٧)، وبذلك استطاع ان يكون مصدرا جديدا لشرعية الخلافة، مستقلا عن فكرة الامامة عند العلوبيين.

واتخذ العباسيون وجة الحماة للدين، والحربيين على الالتزام به. واتجهوا الى مكافحة الزندقة، واقاموا علاقات وثيقة بالفقهاء (١٢٨)، واكدوا على اتجاههم الذي عبروا عنه في بيعة ابي العباس، بان خلافتهم هي بارادة الله وبتفويضه، وانهم اعدوا لهذه المتنزلة، واختيروا لهذا المنصب. فقال المنصور في احدى خطبه: "ايهما الناس، انما انا سلطان الله في ارضه، اموسك بتوفيقه وتسديده، وتاييده وتبصيره" (١٢٩). وطلب الطاعة والانقياد من اجل ذلك، ومن اجل حمايتهم الدين من اعدائه، واهتمامهم به، ومقاومتهم الزندقة والضالين. وقد كان لاسناد الفقهاء لهم اثر كبير في جلب عواطف العامة والتحاقها بصفوفهم.

لكن العلاقة بين العباسين والفقهاء لم تبق على هذا الشكل. ان اتجاه العباسين نحو الاستبداد، وتوجه الكيانات الاخرى الفكرية والاجتماعية في المجتمع الى تحقيق استقلال نظمها عن سيطرة السلطة، كون تدريجيا- لدى العباسين سياسة يمكن تسميتها بمحاولة سيطرة النظم السياسية على النظم الدينية. وقد يكون للفكرة الاسانية التي مثلها الكتاب في العصر العباسي الاول اثر في هذا التوجه (١٣٠).

وكانت اول محاولة في هذا الاتجاه في خلافة المنصور، اذ تشير الروايات الى انه اعلن رغبته لمالك بن انس بان يجعل الموطا مرجعا ويعتمد، بحيث تمنع الآراء المعارضة له، ويصبح للخلافة فقه موحد تتمكن السلطة من السيطرة عليه. الا ان مالكا رفض هذا الاقتراح، واكد بان للفقيه استقلال في اجتهاداته، وان الاختلاف مشروع في الاجتهاد ليس لاحد ان يتحكم فيه "ان لكل قوم سلف وأئمة، كان رأى امير المؤمنين -اعزه الله ونصره- اقرارهم على حالهم فليفعل" (١٣١).

واتضح في عهد هارون الرشيد ان فشل المنصور في محاولته لم يكن نهاية لاتجاه العباسين نحو تحقيق اشراف الخلافة على النظم الدينية، فقد احرز الرشيد نجاحا حين احدث منصب قاضي القضاة، وربطه باشراف الخلافة. وبذلك تمكّن الخليفة من الاشراف على الشؤون القضائية، وان لم يستطع السيطرة على النظم الدينية كلها (١٣٢). وكان من نتائج احداث منصب قاضي القضاة ان توثقت الصلة بين الخلافة والفقهاء، وان اكتسبت الخلافة، دعما اسلاميا قويا.

وحافظت الخلافة فرض وجهتها على الفقهاء في خلافة المأمون حين تدخل في امور عقائدية، ولجا الى القوة في فرض رأيه (القول بخلق القرآن)، ووصل العباسيون بذلك -وهم في اتجاههم نحو الشمولية- الى سياسة المحنة.

وهنالك اسباب ممكنة اقترحها الباحثون في توضيح سياسة المحنة او تفسير جوانب منها، الا ان الخط الاساسي الذي انضوت تحته الاسباب الاخرى ما زال يحتمل الخلاف (١٣٣). ويبدو ان هناك

عنصرين اساسيين اديا الى المحتنة: يتلخص احدهما في صراع السلطة السياسية مع النظم الدينية، وتمتد جذور هذا الصراع الى فترة الراشدین، الى خلافة عثمان، وقد ظهر نتيجة رغبة السلطة السياسية في ترسیخ وجودها في المجتمع وفي تحقيق المركزية (١٤١). واتضح بعد خلافة عبد الملك ان السلطة السياسية ما زالت ترغب في الاشراف على النظم الدينية، ويرى ذلك في رغبة الوليد بن عبد الملك وعمر بن عبد العزيز في توحيد القضاء وجعله على رأي واحد. ولكن لم تظهر هذه الرغبة الى الوجود لتثير صراعا علينا حولها (١٤٠). وكان توجه الامويين الى ذلك نتيجة حرصهم على ابعاد خطر المعارضة، وتحقيق المركزية في الخلافة. ثم جاءت محاولة المنصور ثم الرشید (احداث منصب قاضي القضاة)، ثم جاءت المحتنة اثر تطور هذا الاتجاه في السلطة السياسية. وبينما على ذلك، يمكننا القول ان السبب الاول في مشكلة المحتنة انما هو نتيجة لتطور المؤسسة السياسية الذاتي، الذي دفع الخلافة الى التوجه نحو السيطرة على النظم المستقلة التي لا تخضع لسلطان المؤسسة السياسية.

اما العنصر الثاني فهو الظروف الموضوعية التي احاطت بالخلافة في عصر المامون، فتوسيع نفوذه الفقهاء بين العامة الذين قاوموه في بغداد، وانتشار حركات الزندقة، وصراع المعارضة على السلطة، وحرص المامون على دعم سلطات الخليفة وتوسيعها بحيث يمكنه ان يكون مركز توفيق بين التيارات المختلفة فيها، وعلاقة المعتزلة بالمامون ورضاهم عن سياسته التي اتجهت الى تقريرهم وتاييده آرائهم ودعمهم في وجه معارضيهم، ان كل هذه الاسباب هي التي شكلت الوجهه التي اتخذتها سياسة المحتنة (١٤٦).

وهكذا فرض المامون فكرة خلق القرآن على الفقهاء، واستمرت المحتنة في عهد المعتصم والواشق، لكنها انتهت بالفشل نتيجة مقاومة الفقهاء لها. فقد كان تخلي المتكفل عنها انتصارا واضحا للفقهاء، وتحديدا حاسما لسلطات الخليفة في الفترات التالية من الخلافة، وفشل العباسيون في ايجاد قاعدة عقائدية فقهية يسيطرون عليها. بل كانت المحتنة سبب زعزعة القاعدة الاسلامية التي استند عليها العباسيون، وتوجه الفقهاء بعد المحتنة نحو التأكيد على استقلالهم واستقلال نظمهم عن المؤسسة السياسية. وبقيت الخلافة -مقابل ذلك- دون حماية، وتركت لتطورها الذاتي دون ان يكون للمفاهيم الاسلامية تأثيرا يذكر على اتجاه سيرها (١٤٧).

ومن جهة اخرى فان الموالي قد اشترکوا في الثورة العباسية، من منطلقات اسلامية كالعدالة والمساواة (١٤٨)، ونتج عن ذلك ان توجه العباسيون الى اشتراكهم في الحكم، واعطائهم مناصب قيادية في الخلافة. وقد يمثل هذا التوجه اتجاه العباسيون الاسلامي، وسياستهم في ضرب القبلية التي تقلص نفوذها امام توسيع الاتجاه الاسلامي.

وقد انخرط قسم من الموالي الفرس في الاتجاه الاسلامي، واصبحوا جزءا منه. وانبثت تيار من قسم اخر يمثل في اتجاهه التراث الساساني في الحكم والادارة، وتوسيع نشاطه لاستلامه مناصب ادارية وعسكرية هامة (الكتابة، والوزارة، وقيادة الجيش). وقد ظهرت بدايات في هذا الاتجاه في اواخر الحكم الاموي (هشام بن عبد الملك وخلفاؤه) (١٤٩)، الا ان القبلية وقوة الاتجاه الاسلامي لم تتمكن من توسيع مفاهيم هذا التيار في الخلافة الاموية. ويبدو ان الثورة العباسية اسرعت في توسيع نفوذه، وفتحت المجال امام تأثيره.

وربما كان المنحى الذي اتخذه الكتاب في نظرتهم الى الحكم يتلاءم وظروف الخلافة العباسية،

فالمركزية الشديدة في الادارة ومبدأ السلطات الواسعة للحاكم، كاشرافه على النظم الادارية والعسكرية والدينية (١٠٠)، بدت للعباسيين مناسبة في تحقيق استقرارهم وتوطيد قاعدة حكمهم، الا ان المشكلة كانت في عدم وجود مؤسسات تحمي الخلافة من سيطرة تلك المفاهيم عليها، وتتضمن لها السير في اتجاهها الاسلامي.

ولعل رسالة الصحابة التي الفها ابن المقفع، ووجهها الى المنصور، تساعدنا في ملاحظة اتجاه تفكير الكتاب، واثره على الخلافة في تطورها . فقد نبه الخليفة الى ان الثورة العباسية كشفت عن مراكز قوى مختلفة في الخلافة: خراسان، والبغداد (الكوفة، والبصرة)، ومما اساس الدولة وعصبة الخلافة وقادتها. ثم يذكر الشام والحجاج (١٠١). ويلاحظ ان تقسيمه لمراكز القوى جغرافي في الاساس ، وذلك لا يعني -بالضرورة- ان العصبية الاقليمية هي الاصل . بل ان الشام تمثل القوى المؤيدة للأمويين، في حين ان الحجاز يبرز القوى التي تمثل تراث الصحابة، ونكرة موطن الاسلام الاول.

ويذكر ابن المقفع في مطلع رسالته ضرورة اصلاح الجندي، وتخليصهم من الفوضى التي تسودهم ويؤكد على اهمية ربطهم بالخلافة (١٠٢). ثم يذكر ضرورة تكوين ادارة مركزية تربط اجزاء الخلافة بالمركز، وذلك يتضمن بتوظيف ذوي الخبرة والكفاءة والتجربة (الكتاب). ويوصيه بان يستعمل العباسيين والهاشميين عاملا في الادارة ليتسنى للخليفة الاشراف المباشر على شؤون الخلافة. ويعني ذلك ايجاد اسرة مالكة يربطها مبدأ الحفاظ على السلطة (١٠٣).

ويؤكد ابن المقفع على ايجاد صيغة فقهية موحدة في الاقضية والاحكام، يقررها الخليفة ويفرضها على الجميع، لانهاء الاختلاف والتنوع الذي يشكل خطرا على "اجتماع الامر" (١٠٤). ثم يذكر ضرورة اجراء اصلاح في الخارج وطرق جيشه (العودة الى نظام المقاومة)، واخذ الجباية من الجند، واعطائها الى "ذوي الخبرة" (١٠٥).

وليس لدينا ما يدل على وصول رسالة ابن المقفع الى يد المنصور، او عزم المنصور على تنفيذ خطط ابن المقفع. والمهم هنا ان خطته تمثل اتجاه تفكير الكتاب في امور الخلافة، ووجهة نظرهم في طرق حل مشاكلها .

لقد ساعدت الظروف التي مرت بها الدعوة والثورة العباسية على ظهور مؤسسة جديدة هي الوزارة، وذلك باتخاذ ابي سلمة الخلال لقب وزير الـ محمد. وفقد كانت الظروف مهيبة لان تكون الوزارة -اذا اخذنا ظروف نشاتها بعين الاعتبار- مؤسسة، بل وتكون مستقلة لا تخضع -بالضرورة- لسيطرة الخليفة. الا ان التطورات التي حدثت بعد قيام الدولة، وحرص العباسيين على شمول سلطتهم، دفعت بالوزارة الى ان تصبح منصبا اداريا يرتبط كلبا بالخليفة، دون ان يكون له كيان خاص به. وبذلك أصبحت الوزارة -ابتداء- شبيهة بالكتابة التي عرفها العصر الاموي (١٠٦).

وгин جاء المنصور، وبدأ بتنظيماته التي شكلت القاعدة الحقيقة للخلافة العباسية، ظهر واضحا ان اتجاه العباسيين كان نحو مسيطرة شاملة على شؤون الخلافة ونظمها. لقد شرع المنصور في تأسيس جيش نظامي من العرب والموالي يرتبط بالخلافة بالولاء الشخصي، وتخلى من خطر العصبية القبلية، الا انه اوجد في الوقت نفسه قوة ما لبست ان هددت الخليفة نفسها. لقد ساهم الجيش في دعم الخلافة ومكنها من تنفيذ سياستها وضرب القوى المعارضة لها خلال القرن الاول من الخلافة العباسية، الا ان عدم قيامه على اسس اسلامية ثابتة، وعدم وجود قوى تحد من سلطته عند الضرورة،

فتحت الباب امام الجيش ليستولي على مقاليد الامور، وبذلك اصبح الجيش -بعد الواثق- المحرك الاساسي في الخلافة العباسية (١٠٧).

وسعى المنصور وخلفاؤه الى تكوين ادارة مركزية يشرف عليها الخليفة مباشرة، وحققوا رغبتهم فاصبحت الوزارة والكتابة -كما كان الجيش- تحت اشراف الخليفة. وجرت تصفيات حين شعر الخليفة بخطر على سلطته (مثل ما حدث لابي مسلم والبرامكة وبيني سهل) (١٠٨).

وقد حاول هؤلاء الخلفاء فعلا ان يضعوا النظم الدينية تحت سيطرتهم (المنصور في محاولته مع مالك بن انس، والرشيد في احدهما منصب قاضي القضاة، والمأمون في محاولته في المحنۃ) الا ان المحاولة الاخيرة اتت بنتائج سیئة على الخليفة، وزعزعت قاعدة الخلافة الاسلامية.

ويظهر من ذلك ان الخلافة دفعت -نتيجة القوى التي شكلتها (الجيش، والكتاب، العباسيون)- نحو الاستبداد والحكم المطلق. واهملت المبادئ الاساسية التي نادت بها اثناء الدعوة، وفي بداية تأسيس الخلافة العباسية، كتطبيق احكام الشريعة، وتحقيق العدالة والمساواة. فلم يستطع العباسيون ايجاد مؤسسات تضمن لهم السير حسب تلك المفاهيم وتحميهم من الاخطار التي هدمت اسس خلافتهم في النهاية. فقد لعب تيار الكتاب دورا كبيرا في ابعاد الخليفة عن اسسها الاسلامية، كما كان الجيش السبب الرئيسي الذي اطاح بها بعد قرن من تأسيسها.

## هواش الفصل الأول

(١) انظر عن فترة الرسالة : اكرم ضياء العمري : المجتمع المدني في عهد النبوة ٥٥ وما بعدها ، عبد العزيز الدوري : مقدمة في تاريخ مصدر الاسلام ٣٧ وما بعدها ، م.ن: النظم الاسلامية : الخلافة - الوزارة - النظم المالية ، النظم الادارية، ط٢، ٢٠ وما بعدها ٦٨ وما بعدها ، م.ن : التكوين التاريخي للامة العربية : دراسة في الهوية والوعي ٣٧ وما بعدها ، محمد عبد الحفي محمد شعبان : مصدر الاسلام والدولة الاموية ١٣ وما بعدها ، ابراهيم بيضون: من الحاضرة الى الدولة في الاسلام الاول ٤٢ وما بعدها ، مستفوري وات : الفكر السياسي الاسلامي ٩ وما بعدها ، ت. و. ارنولد : الدعوة الى الاسلام : بحث في نشر العقيدة الاسلامية ٥١ وما بعدها .

Muhammed Hamidullah Islam Peygamberi ( Le prophet del Islam ) 1/189 ff ; 2/753 ff

Muhammed Hamidullah Islam Peygamberi (Le prophet del Islam ) , 1/189 ff ; 2/753 ff, 881 ff , 291 ff ; M.Hamidullah Islam Hukuku studleri 23ff;

Martin Ilings , Muhammad:his life based on the earliest sources 118ff; F.Mc.G. Donner The Early Islamic Conquest , 51 ff; Hichem Djait The Origins of the Islamic State 74 ff , Montgomery Watt Muhammad at Medina 221ff, 261 ff, 303 ff; Fredric Mathewson Denny The Meaning of the Ummah in the Qur'an (History of Religion vol 15 no.1 aug 1975) 34 ff.

(٢) انظر عن حركة الردة : الواقدي ، محمد بن عمر : كتاب الردة ٣٧ وما بعدها ، البلاذري ، احمد بن يحيى : فتح البلدان ٩٤ وما بعدها ، اليعقوبي ، احمد بن ابي يعقوب : تاريخ ١٤٤/٢ وما بعدها ، الطبرى ، محمد بن جرير: تاريخ الرسل والملوك ٢٤٩/٣ وما بعدها ، الكلاعي ابو الربيع سليمان : تاريخ الردة ١ وما بعدها . وانظر الشافعى ، محمد بن ادريس : الرسالة ٨٠ : "لان كل من كان حول مكة من العرب لم يكن يعرف امارة وكانت تائف ان يعطي بعضها بعضا طاعة الامارة فلما دانت رسول الله بالطاعة لم تكن ترى ذلك يصلح لنير رسول الله " وانظر للمراجع التالية : غيداء عادل خزنة كاتبى : الردة الفصل الرابع ١٢١ وما بعدها والفصل الخامس ١٦٥ وما بعدها ، الدوري : مصدر الاسلام ٤٢ وما بعدها ، شعبان : مصدر الاسلام ٢٠ وما بعدها ، ابراهيم بيضون : تكوين الاتجاهات السياسية في الاسلام الاول : من دولة عمر الى دولة عبد الملك ٢٥ وما بعدها .

(٣) انظر : الخطابي البستي ، محمد بن محمد: غريب الحديث ١٢٨/٢ : "وذلك سعدا ائما احضر ذلك المقام لان يتنصب اميرا على قومه على مذهب العرب في العاھلية ان لا يسود القبيلة الا رجل منها وکان حکم الاسلام خلاف ذلك " ، وانظر، ابن هشام : السيرة ٢/٦٦٠-٦٥٦، ابن سعد، محمد بن سعد : كتاب الطبقات الكبير ٢/٢٢-٥٥/٢٢، الدارمي : عبد الله عبد الرحمن: سنن ٧٩/١، الطبرى: تاريخ ٢٠١-٢٠٢-٢٠٣، ابن ابي الحديد: شرح نهج البلاغة ٢/٣٠٧ .

(٤) مثل السابقة في الاسلام والقرب من الرسول والتقوى والعلم (اسلامية) السن الغيرة النسب الخدمة (عربية) . وتلاحظ في طريقة اليمعة (المصالحة) التقاليد العربية . وانظر لملحوظة تلك الصفات : ابن هشام : السيرة ٦٦٠/٢، ابن سعد : طبقات ٢/٢، ٥٥٥-٢٠٥٥ الصناعي ، عبد الرزاق بن حمام: المصنف ٤٢٩/٥ وما بعدهما ٤٥٠ وما بعدهما ، البغوي: تاريخ ١٣٦/٢١ وما بعدهما ، الامامة والسياسة ٨-٢/١ ١٠ وما بعدهما ، الطبرى: تاريخ ٢٠٣/٣ ، ٢٢٣-٢١٨، ٢١٠-٢٠٣ ، المقدسى ، مظہر بن ظاهر : البدء والتاريخ ٦٤/٥ ١٢٢ ١٥١ ، ابن ابى الحید : شرح ٩/٨-٢١/٢ وما بعدهما ، ٥/٦ وما بعدهما، وانظر المراجع التالية : سمير محمد عبد اللطيف حمدان : الخلافة نشأتها وتطورها في المدينة زمن الراشدين ٢٤ وما بعدهما ، الدورى: صدر الاسلام ٤٨-٤٧ ، م.ن: النظم ٢٨ وما بعدهما ، شعبان : صدر الاسلام ٢٦ وما بعدهما ، بيضون : تكوين ١٣ وما بعدهما ، وات : الفكر ٥٠ وما بعدهما ، ارنولد : الخلافة ٨-٧ ، رضوان السيد : السلطة في الاسلام : دراسة في نشوء الخلافة ٢٩٩ وما بعدهما ، نبيه عاقل : مولد الحزبية السياسية ٨٢/١ وما بعدهما .

W. Madelung Imama El 3/1163; E.Tyan Bay'a El 1/1113; C.L. Huart Bey'a IA 2/581-582; D. Sourdel Khilafa El 4/937 ; B. Lewis Islamda Siyaset ve savas (The war and the politics) 123 ff.

(٥) ابن هشام : السيرة ٦٦١-٦٦٠/٢ ، ابن قتيبة ، عبد الله بن مسلم : المعارف ١٧٠ ، الطبرى: تاريخ ٢١٠/٣ . وانظر الدورى: النظم ٣١ .

(٦) تشير بعض المصادر الى ان ابا بكر رفض استخدام لقب خليفة الله انظر الماوردي ، علي بن محمد : الاحكام السلطانية والولايات الدينية ١٨-١٧ ، الفراء ، ابو يعلى محمد بن الحسين : الاحكام السلطانية ٢٧ ، ابن تيمية ، تقي الدين احمد : مجموع فتاوى شيخ الاسلام احمد بن تيمية ٤٥/٣٥ ، ابن خلدون ، عبد الرحمن الحضرمي : كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في ایام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم بن ذوي السلطان الاکبر ٣٣٩/١ ، القلقشندي ، احمد بن علي : مأثر الانابة في معالم الخلافة ١٥/١ . واتخذ عمر لقب امير المؤمنین اللقب الذات الصبغة السياسية والعسكرية ، ليبدل على مكانته ووظائفه داخل الجماعة المسلمة. انظر عن تفصيلات هذا اللقب : الطبرى : تاريخ ٢٠٩-٢٠٨/٤ . انظر الدورى: النظم ٣٧ ارنولد : A.J. Winsinck Amir Al-mu'minin IA 4/263-264. ١٥-١٦ .

(٧) قال ابو بكر حين اراد تولية عمر : "انه لا بد لكم من دجل يلي امركم ويصلبكم بكم ويفاتل عدوكم ويفسم بيسكم فينككم" ابن هشام : السيرة ٦٦١/٢ ، الزبير بن بكار : الاخبار الموقفيات ٥٧٩ ، الامامة والسياسة ١٨/١ .

(٨) قال ابو بكر في المسجد بعد البيعة : "ايهما الناس اني قد وليت عليكم ولست بخیرکم فان احست فاعیونی وان اسألت فقوموني ... اطیعوني ما اطعت الله ورسوله فاذَا عصیت الله ورسوله فلا طاعة لی علیکم" ابن هشام : السیرة ٦٦١/٢ ، الصناعي : المصنف ٣٣٦/١١ ، ابن بکار : الاخبار ٥٧٩ ، الطبری : تاريخ ٢١٠/٣ .

(٩) انظر الصناعي : المصنف ٤٤٩/٥ ، الامامة والسياسة ١٩-١٦/١ ، الطبری : تاريخ ٤٢٨/٣ ، ٤٢١-٤٢٨/٣ ، ابو هلال العسكري ، حسن بن عبد الله : كتاب الاولى ١٢٠ ، ابن ابي الحدید : شرح ١٢٣/١ ، وانظر حمدان : الخلافة ٤٤ وما بعدها ، الدوری : النظم ٣٢ م.ن : صدر الاسلام ٤٨ ، شعبان : صدر الاسلام ٣٩ ، ارنولد : الخلافة ٨ وات : الفکر ٥٥ .

(١٠) انظر : ابن هشام : السیرة ٦٥٢/١ ، الصناعي : المصنف ٤٨٠/٥ وما بعدها ، البلاذري : انساب الاشراف ١٥/٥ وما بعدها .

(١١) انظر : الطبری : تاريخ ٤٢٩-٤٢٨/٤ : قال عمر لعثمان وعلي وسعد وعبد الرحمن بن عوف والزبير حين اراد تولية الشوری : "اني نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم ولا يكون هذا الامر الا فيکم " .

(١٢) الامامة والسياسة ١٦-٤٧/١ ، الطبری : تاريخ ٤٢٧/٤-٤٢٥ ، وانظر : حمدان : الخلافة ١٠٣ وما بعدها ، الدوری : النظم ٣٥ م.ن : صدر الاسلام ٥٨-٥٧ ، شعبان : صدر الاسلام ٨٢-٨١ .

(١٣) قال ابو بکر في خطبته حين بیویع فی المسجد : "لا يدع احد منکم الجهاد فی سیل الله فانه لا يدع قوم الا ضربهم الله بالذل" انظر : ابن هشام : السیرة ٦٦١/٢ الصناعي : المصنف ٣٣٦/١١ ، الطبری : تاريخ ٤٢٠/٣ ، ابن بکار : الاخبار ٥٧٩ ، الدارمی : سنن ٧٩/١ : يقول عمر : "يا معاشر العرب الارض الارض ان لا اسلام الا بجماعه ولا جماعة الا بامارة ولا امارة الا بطاقة ..." وانظر عن الفتوح : F. Mc. G. Donner The Early Islamic Conquests 91 ff; Patricia Crone Slaves on Horses : the evolution of the islamic polity 18 ff.

ارنولد : الدعوة ٦٣ وما بعدها ، بيضون : تکوین ٣٥ وما بعدها ، شعبان : صدر الاسلام ٣٩ وما بعدها ، انظر البحوث المختلفة عن الفتوح المؤتمر الدولي الرابع لتاریخ بلاد الشام : بلاد الشام في صدر الاسلام ٢٢-١٦ اذار ١٩٨٥ م ٧/٢ وما بعدها .

(١٤) انظر حول هذا الموضوع : الدوری : صدر الاسلام ٥٠ وما بعدها ، م.ن : التکوین ٣٩ وما بعدها ، جب : دراسات في حضارة الاسلام ٧ وما بعدها ، شعبان : صدر الاسلام ٢٦ وما بعدها ٣٩ وما بعدها ،

بيضون : تكوين ٣٥ وما بعدها .

(١٥) انظر : الطبرى : تاريخ ٢٦٥/٤ وما بعدها ، البلاذرى : انساب ٥٩/٥ وما بعدها .

(١٦) انظر جب : دراسات ٩٥٣-٥٢، ١٠-٧

Martin Hinds Kufan Political Alignments and Their Background in the Mid-seventh Century A.D.  
IJMES 2(1971) pp:346-367 ; M.Hinds: The Murder of Caliph Othman IJMES 3(1972) PP:450-469.

(١٧) الدوري : مصدر الاسلام ٥٨-٥٠ .

(١٨) انظر الدوري : مصدر الاسلام ٥٧، ٥١، ٤٢ .

(١٩) انظر حمدان : الخلافة ٦٤ وما بعدها ، ٧٨ وما بعدها ، ٩٢ وما بعدها ، الدوري : مصدر الاسلام ٥٤ وما بعدها .

(٢٠) انظر جب : دراسات ١٠-٨ .

(٢١) انظر الدوري : مصدر الاسلام ٥٣-٥٢، ٤٣-٤٢ .

(٢٢) انظر خليفة بن خياط : تاريخ ١٩٣ وما بعدها ، الطبرى : تاريخ ١١/٥ وما بعدها .

(٢٣) انظر عن انفصال الخوارج : نصر بن مزاحم : وقعة صفين ١١٥ وما بعدها ، الامامة والسياسة ٨٢/١ وما بعدها ، المبرد ، احمد بن يزيد : الكامل في اللغة والادب والنحو والتصريف ١٠٧٧/٢ وما بعدها ، الطبرى : تاريخ ٥٥٨/٤ وما بعدها ، ٥٥٨/٥ وما بعدها ، ابن كثير ، اسماعيل بن عمر : البداية والنهاية ٢٦٤/٧ وما بعدها ، ٢٨٤ وما بعدها ، ٢٨٩ وما بعدها ، ابن ابي الحميد : شرح ٢٠٦/٢ وما بعدها ، ٢٦٥/٢ وما بعدها ، ١٢/٤ وما بعدها ، ٤٧٥ وما بعدها . وانظر للمراجع التالية : الدوري : مصدر الاسلام ٦٠-٥٩ ، حمدان : الخلافة ١٢٦ وما بعدها ، يوليوبن ولهاوزن : احزاب المعارضة السياسية الدينية في مصدر الاسلام : الخوارج والشيعة ٢٥ وما بعدها ، وات : الفكر ٧٩ وما بعدها ، برتراد لويس : العرب في التاريخ ٨٤ وما بعدها ، دوزي : تاريخ اسلاميت (Essai sur L'histoire de l'islamisme ) . ٢٧٢/١

M. Watt: Islam Dusuncesinin Tesekkül devri (The formative period of Islamic thought ) (14-25) ; Levil Della Vida Kharijites El<sup>2</sup> 4/1074.

(٢٤) الدوري : مصدر الاسلام ٦٠-٦١ .

(٢٥) انظر : ابن مزاحم: صفين ٤٨٤ وما بعدها، الامامة والسياسة ٨٤/١ وما بعدها، البلاذري : انساب ٢١٢-٢١١/٢ ، الناشء الاكبر : مسائل الامامة ومتقطفات من الكتاب الاوسط في المقالات ٢٢ ، الطبرى : تاريخ ٥٦٢/٤ ، ابن عبد ربہ ، احمد بن محمد : العقد الفريد ٣٢٥/٤ . وانظر الدوري : مصدر الاسلام ٦٠، ٥٨ ، ولهاوزن : الدولة العربية ٨٤ ، ١٢٩، م.ن احزاب ١١٣ ، ابراهيم بيضون : العجائز والدولة الاسلامية ١٩٦ ، ٢٠٣-٢٠٤ ، م.ن : تكوين ١٢٤ وما بعدها، شعبان : مصدر الاسلام ٩٠ وما بعدها .

(٢٦) البلاذري : انساب ٤١/٣ - ٤٢ ٤٢ - ٤٣ .

(٢٧) انظر حول تنازل الحسن عن الخلافة: ابن خياط: تاريخ ٢٠٣، اليعقوبي : تاريخ ٨٥/٢ - ٨٦ ، الدینوري ، احمد بن داود : الاخبار الطوال ٢١٨-٢١٧ الامامة والسياسة ١٧٠/١ - ١٧٢ ، الناشئ : مسائل ٢٣ ، الطبرى : تاريخ ١٥٨/٥ ، ابن اعثم ، ابو محمد احمد : كتاب الفتوح ٢٩٥ ، المسعودي ، علي بن الحسين : مروج الذهب ومعادن الجوهر ١١/٣ ، المسعودي : التنبيه والاشراف ٣٠١ ، ابن عبد ربہ : العقد ٤/٤ ، الاصفهاني: مقاتل الطالبين ٥٠ وما بعدها . وانظر لتبين التيارات وكيفية انتقال السلطة الى الامويين المراجع التالية: الدوري : مصدر الاسلام ٥٨ وما بعدها ، م.ن. التكوين ٤٠-٣٩ ، جب دراسات ١٠-٩ ٥٠ وما بعدها ، ولهاوزن : الدولة ٩٩ ، بيضون: تكوين ٣٩ وما بعدها ، شعبان : مصدر الاسلام ٨٩ ، حسن ابراهيم حسن : تاريخ الاسلام ٢٧١/١ ، جورجي زيدان : تاريخ التمدن الاسلامي ٨٥/١ - ٨٦ ، وات الفكر ٥٧-٥٨ ، حمدان الخلافة ١٥٢ وما بعدها ; Madelung ImamaEl<sup>٢</sup> 3/1163 .

(٢٨) وحين اراد عثمان جمع القرآن اصطدم بالقراء الذين رأوا في حركة عثمان تدخلا في امور لم تكن وظيفته تسمح له بذلك . ويبدو ان عثمان حاول التركيز على سلطات الخليفة ليحقق سياساته وقد تدل بعض العبارات المستخدمة على وغبته في ذلك ( امين الله ، خليفة الله ) انظر : حسان بن ثابت : ديوان ٤٦-٤٧ ، ٢٤٨-٢٤٨ ، البلاذري: انساب ٦٦/٥ ، الطبرى : تاريخ ٤١٠/٤ ، ابن سعد : طبقات ١/٣ - ٤٥ - ٤٦ .

(٢٩) انظر البلاذري : انساب ٦٦/٥ . وانظر الطبرى : تاريخ ٤١٠/٤ .

(٣٠) انظر الناشئ : مسائل ١٧-١٦ .

(٣١) انظر عن فترة الراشدين ، الخطوط الرئيسية والاتجاهات العامة : الدوري : مصدر الاسلام ٦٠-٤٨ ، م.ن : النظم ٣٨-٢٨ ، م.ن : التكوين ٤٠-٣٨ ، م.ن. الديمقرطية في فلسفة الحكم العربي (المستقبل العربي العدد ٩ ، ٦١(١٩٧٩) ٦٢-٦١) جب : دراسات ٦-١٠ ، ارنولد : الخلافة ٩-٧ ، ٢٠-١٣ ، وات : الفكر ٥٧-٥٤ وما بعدها ، شعبان مصدر الاسلام ٨٩-٢٦ ، بيضون : تكوين ١١-٤٣ ، ١٤٢-٨٣ ، م.ن : الحجاز ١٨٩ وما بعدها ، حمدان : الخلافة خصوصا الفصل الثاني والثالث والخامس.

(٣٢) انظر : البسوی : ابو يوسف يعقوب بن سفيان : كتاب المعرفة والتاريخ ٣١٨/٣ . البلذري: انساب ٢١٢-٢١١ الامامة والسياسة ٨٥-٨٣/١ ، الطبری : تاريخ ٤/٤-٣٢٤-٣٢٦ . وانظر الدوري : النظم ٣٧ ، وات : الفكر ٥٨-٥٧ بيضون : تكوين ١٤٦-١٤٥ ، شعبان : مصدر الاسلام ٩١-٩٠ .

Robert Mantran Islamin Yayılları VII-XI yüzyıllar (l'expansion musulman VIIe. Xle. siecles ) Pp 103.

(٣٣) انظر للمقارنة جب : دراسات ١٠ .

(٣٤) انظر حول هذا الموضوع : الدوري ; الديمقرطية ٦٢ ، جب: دراسات ١٠- ١١ .

(٣٥) انظر عن اراء مختلفة وللمقارنة : رضوان السيد : الخلافة والملك : دراسة في الرؤيا الاموية للسلطة ٩٦ وما بعدها .

(٣٦) انظر البلذري : انساب ٤/٤ ، ٢١٥-١ ، اليعقوبي: تاريخ ٢/٢ ، ٢٨٣ ، ابن قتيبة: كتاب عيون الاخبار ٢٢٩/٢٤٦ ، ١٤٩/١ ، ابن عبد ربہ : العقد ٤/٤ ، ٢٥ ، ٨/١ ، ٨٢ ، قدامة بن جعفر: كتاب الخارج وصناعة الكتابة ٤٨٣ ، الجاحظ : البيان والتبيين ٦٣/٢ ، ٢٦٤-٦٣ ، الشعالي ، ابو منصور عبد الملك بن محمد : تحفة الوزراء ٦٨ ، ابو علي القالي ، اسماعيل بن القاسم : كتاب ذيل الامالي والنواذر ١٨٥ ، وانظر عن الفتاح : شعبان : مصدر الاسلام ١٩ وما بعدها ، بيضون : تكوين ٦١ وما بعدها ، شبيه عاقل : دراسات في تاريخ العصر الاموي ٣٣ وما بعدها ، R. Mantran , Islamin 33 ff . وانظر عن الادارة : نجدة خماش : الادارة في العصر الاموي ١٢ وما بعدها ، ١٢٨ وما بعدها ، ٢٥٤ وما بعدها ، ٢٩١ وما بعدها ، شعبان : الشورة العباسية ٧٩ وما بعدها ، م.ن: مصدر الاسلام ٩٠ وما بعدها ، رمزية عبد الوهاب الغيرو : ادارة العراق في مصدر الاسلام ٨٩ وما بعدها ، ١٧٢ وما بعدها ، بيضون: تكوين ١٤٥ وما بعدها .

(٣٧) انظر الجاحظ : البيان ٢/٢ ، ٦٤-٦٢/٣ ، ٣٠٠/٣ ، ابن قتيبة : عيون ١٤٩/١ ، البلذري: انساب

٤-٢٠٧-٢٠٨، اليعقوبي : تاريخ ٢٨٣/٢ ، الطبرى : تاريخ ٢٢٠/٥ ، ابن اعشن : الفتوح ٣٠٥/٤ ، ابن عبد ربہ : العقد ١١٢/٤ ، ٢٥/١ قدامة بن جعفر: الخراج ٤٨٣ ، المقدسی: البدة ٢-٦/٢ ، ابوعلی القالی : ذیل ١٨٥، الشعالي : تحفه ٦٨ يقول معاویة: "لا اضع سيفي حيث يکھینی سوطی ولا اضع سوطی حيث یکھینی لساني ولو ان بینی وبين الناس شعرة ما انقطعت قتل وكيف ذاك؟ قال : كنت اذا مدواها خليتها وان خلوها مددتها" ابن قتيبة: عيون ٩/١ ويقول زياد بن ابیه: "ولو علمت ان رجلا تله السل من بعضی لم اکشف له قناعا ولم اهتك له سترا حتى یبیدی لي صفحته وبیادی بمعصیته فاذافقن ذلك لم امازره ..." البلاذري: انساب ٤-٢٠٧-٢٠٨، وقال معاویة: "انی لا احول بين الناس وبين المستهم ما لم یحولها بیننا وبين سلطانا" ابن قتيبة: عيون ٩/١ ، وانتظر عن سیاست معاویة في الحجاز والعراق بیضون: الحجاز ٢٢١ وما بعدها، عاقل: دراسات ١٥ وما بعدها، الخیرو: الادارة ٨٩ وما بعدها ١٧٢ وما بعدها.

Levi Della Vida Beni Umeyye IA 4/242 -243;

(٣٨) **انتظر البلاذري** : انساب ٤/١-١٦٣، الطبرى : تاريخ ٥/١٦٥-١٧٢، ١٧٢-١٧٦، ١٨١، ٢٠٨-١٨١، ٢٨٨، ٣١٤-٣١٢، وما بعدهما.

(٤٩) انظر: الامامة والسياسة ١٧٢-١٧٣ : "يا امير المؤمنين قد علمت ما لقيت هذه الامة من الفتنة والاختلاف وهي عنقك الموت وانا اخاف ان حدث بك حادث ان يقع الناس في مثل ما وقعوا فيه بعد قتل عثمان ". وفي ١٩٦-١٩٧ يقول معاوية وهو يخاطب اهل المدينة : "ايهما الناس قد علمتم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض ولم يستخلف احدا فرأى المسلمين ان يستخلفوا ابا بكر وكانت بيعتهم بيعة هدى فعمل بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فلما حضرته الوفاة استخلف عمر بن الخطاب فعمل بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم فلما حضرته الوفاة رأى ان يجعلها شوري بين ستة ائثارهم من المسلمين فصنع ابو بكر ما لم يصنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنع عمر ما لم يصنعه ابو بكر، كل ذلك يصنفونه نظرا للMuslimين، فلذلك رأيت ان ابابيع ليزيد لما وقع الناس فيه من اختلاف وناظرا لهم من الاختلاف..." وكذلك انظر: اليقوبي : تاريخ يزيد ١٥ / ٣٠٢-٤٠٢ ، الطبرى : تاريخ ٢٦١-٢٦٢ ، ابو ملال العسکري : الامالي ، ١٨٨ . ابن خلدون : العبر ١ / ٣٧٢-٣٧٣ .

<sup>٤٠</sup> الامامة والسياسة ١٧٣/١ وما بعدها، الطبرى: تاريخ ١٥٠-٣٢٢، ٣٢٢-٣٢٣، ابن اعثم : الفتح ٤/٣٢٢ وما بعدها، ابن خلدون : العبر ١/٣٧٢-٣٧٣.

(٤١) الامامة والسياسة / ١٧٣، ١٨٢، ١٨٤ ، البلاذري : انساب ٤٦-٤٧ ، اليعقوبي تاريخ ٢٦٢/٢ ، الطبری : تاريخ ٥/٢٠٢-٣٢٢، ابن اعشن : الفتوح ٤/٣٢٢-٣٢٣ وما بعدهما ، المسعودی : المرجو  
٢٧-٣٦ ، المقدسی : البداء ٦ وقد يرى مروان بن الحكم من الامويين بين المعارضين بصورة خاصة .

<sup>(٤٢)</sup> الامامة والسياسة/١٨٠، ١٨١، ١٨٥، ١٨٦، ١٩٨، ابن خياط : تاريخ ٢١٤-٢١٣، ابن قتيبة : عيون

٦٥/١ ، اليعقوبي : تاريخ ٢٧١/٢ ، الطبرى : تاريخ ٣٠٣/٥ ، ابن اعثم : الفتوح ٣٣٨/٤ وما بعدها ،  
٣٤٧.٣٤٠ ، ابو علي القالى : الامالي ١٨٦-١٨٥ ، ابو هلال العسكري : الاوائل ١٩٠ .

(٤٣) الدوري : مصدر الاسلام ٣٠ ، م.ن : النظم ٣٩.٣٨ ، الدوري : الديمقراطية ٦١-٦٠ .

(٤٤) انظر: الامامة والسياسة ١٧٣/١ وما بعدها ، الطبرى : تاريخ ٣٢٢/٥ ، ابن اعثم : الفتوح  
٣٢٦-٣٢٥/٤ ، ابن عذرية : العقد ٤/٣٦٨ وما بعدها ، المسعودي : مروج ٣٦/٣ .

(٤٥) انظر: الامامة والسياسة ١٨٠/١ يقول ابن عمر : "اما بعد يا معاوية فان هذه الخلافة ليست بهرتقية  
ولا كروية يتوارثها الابناء عن الاباء ولو كان كذلك كنت القائم بعد ابي" ، المسعودي : مروج ٣٧/٣ : وفي  
ذلك يقول عبد الرحمن بن همام السلوبي : "فإن تأتوا ببرملة أو هند / نبأيعها أميرة مؤمنينا اذا ما مات كسرى  
قام كسرى / نعم ثلاثة متناصقينا" ، أبو علي القالى : الامالي ١٧٥ : "فقام عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنه  
فقال : "لا تحدثوا علينا سنة الروم كلما مات هرقل قام مكانه هرقل" وانظر : ابن خياط : تاريخ ٢١٤-٢١٣  
اليعقوبي : تاريخ ٢٧١/٢ ، الطبرى : تاريخ ٣٠٣-٣٠٢/٥ ، ابن اعثم : الفتوح ٤/٢٢٨ وما بعدها ،  
٢٤٧-٢٤٦ ، ابو هلال العسكري : الاوائل ١٩٠ ، ابن العربي غريغوريوس الملطي : تاريخ مختصر الدول  
. ١١٠ .

(٤٦) انظر: الامامة والسياسة ١٩٥/١ وما بعدها ، ابن خياط : تاريخ ٢١٦ ، ابن اعثم : الفتوح ٤/٣٣٩  
وما بعدها ، ابن عذرية : العقد ٤/٣٦٨-٣٧٢.٣٦٨/٤ ، المقدسي : البدء ٦/٦ ، ابو علي القالى : الامالي ١٧٦ .

(٤٧) انظر الطبرى : تاريخ ٣٣٨/٥ .

(٤٨) ابن خياط : تاريخ ٢٥٥ ، الدينوري : الاخبار ٢٢٧ ، البلاذري : انساب ١/٤ ، الطبرى :  
تاريخ ٥٠٣ ، ٣٣٨/٥ ، المقدسي : البدء ١٦/٦ .

(٤٩) ابن خياط : تاريخ ٢٥٢ وما بعدها ، اليعقوبي : تاريخ ٣١١/٢ وما بعدها ، البلاذري : انساب  
٣٥١-١/٤ ، الدينوري : الاخبار ٢٦٢ وما بعدها ، الطبرى : تاريخ ٤٧٣/٥ وما بعدها ، المقدسي : البدء  
١٣/٦ وما بعدها ، ابن عساكر ، ثقة الدين ابو القاسم علي بن الحسن : تاريخ مدينة دمشق وذكر فضائلها  
وتسمية من حلها من الامائل واجتاز بنواحيها من وارديها واهلها ( عبد الله بن جابر - عبدالله بن زيد - ع  
جامع زكي ) ٤٤٦ وما بعدها . انظر بيضون : الحجاز ٢٢١ وما بعدها ، ٣٤٣ وما بعدها ، رودلف زليهيم :  
فتنة عبدالله بن الزبير ( م.م.ل.ع.د ٤٩ ج ٤ ايلول ، ١٩٧٤ ) ، عاقل : دراسات ٥٧ وما بعدها .

(٥٠) انظر عن الشيعة والكونفنت : نبيلة عبدالمنعم داود : نشأة الشيعة الامامية ٥٠ وما بعدها ، ٦٦ وما

بعدهما، الدوري : مصدر الاسلام ٦٤-٦٣ ، بيضون : تكوين ١٨٤ وما بعدها، شعبان : مصدر الاسلام ، ١٠٣ ، ولها وزن : احزاب ١٢٠ وما بعدها; R. Shorthman Sia IA 11/500 ff.

(٥١) انظر ولها وزن : احزاب ٥٨ وما بعدها، ليفي دلا فيدا : الغوارج، د.م.إ. ٤٧١/٨ وما بعدها.

(٥٢) ابن سعد : طبقات ٢٧/٥ ، ابو تمام : الامام الشاعر نفاث جرير والاخطل ١ وما بعدها ، ابن خياط : تاريخ ٢٥٦ ، الامامة والسياسة ٢٤٢/١ ، البلاذري : انساب ٣٥٦-١/٤ ، اليعقوبي : شارب ٣٠٢-٣٠٢/٢ ، الطبرى : تاريخ ٥٣١-٥٣٠/٥ ، ابن اعثم : الفتوح ١٨٧/٥ ، ابن عبدربه : العقد ٣٩١/٤ المسعودي : مروج ٨٢/٢ ، ابن العبرى : تاريخ ١١١ ، ابن الطقطقا ، محمد بن علي طباطبا: الفخرى في الاداب السلطانية والدول الاسلامية ١١٨ ، وتدل بعض الروايات على ان معاوية بن يزيد كان يقول بالقدر، وتذكر بعض المصادر ان القردية (ويذكر اسم عمر المقصوص بالشخص) هم الذين دفعوه الى اتخاذ هذا القرار، انظر : المقدسى : البدء ١٦/٦-١٧ ، ابن العبرى : تاريخ ١١١ .

(٥٣) انظر الدوري : النظم ٤٠ ، وانظر عن تفاصيل مؤتمر الجابية؛ ابراهيم بيضون : مؤتمر الجابية ١٤٩/١ وما بعدها.

(٥٤) البلاذري : انساب ١٣٥-١٣٤/٥ ، اليعقوبي : تاريخ ٣٠٥-٣٠٤/٢ ، الطبرى: تاريخ ٥٣٧-٥٣٦/٥ المسعودي: التنبيه ٣٠٨ .

(٥٥) ابن سعد: طبقات ٢٧/٥ ، ابو تمام: نفاث ١١-١٠ ، الامامة والسياسة ٢٤٥/١ ، ابن عبدربه: العقد ٣٩٣/٤ .

(٥٦) انظر عن الثورات الشيعية والخارجية، شعبان: مصدر الاسلام ١٠٦ وما بعدها، بيضون: تكوين ٢٠٠ وما بعدها، ٢٤٧ وما بعدها.

(٥٧) ابن سعد: طبقات ٢٩/٥ ، ابن خياط: تاريخ ٢٦١ ، اليعقوبي: تاريخ ٣٠٦/٢ ، البلاذري: انساب ٤٤٢-١/٤ ، الامامة والسياسة ٢٤٨/١ ، الطبرى: تاريخ ٦١٠/٥ ، المسعودي: مروج ٩٧/٣ .

(٥٨) اما رواية اليعقوبي (تاريخ ٣٢٢/٢) والدينوري (الاخبار ٢٨٦) في انه ولد بعد عabdالملك فهي ضعيفة لا يمكن قبولها.

(٥٩) ابن سعد: طبقات ١٧٤-١٧٣/٥ ، ابن خياط: تاريخ ٢٨٩/٥ ، اليعقوبي: تاريخ ٣٣٥-٣٣٤/٢ ، الامامة والسياسة ٢٨٨-٢٨٧/١ ، الطبرى: تاريخ ٤١٤-٤١٢/٦ ، الكندي، محمد ابن يوسف: ولادة مصر

- . ٣٤ ، الجهشياري . ابو عبدالله محمد بن عبدوس : كتاب الوزارة والكتاب ٧٦.٧٥
- (٦٠) ابن سعد: طبقات ٢٥٤/٥ ، ١٧٤، ٩٤.٩٢ ، اليعقوبي: تاريخ ٢٢٥/٢ ، الامامة والسياسة ١ ، ٢٨٩-٢٨٧/١ الطبرى: تاريخ ٤١٦-٤١٥، ٤١٣/٦ ، ابن اعثم: الفتوح ١٤٩/٧ ، الجهشياري: الوزارة ٣٤ البوى: المعرفة ٤٧٣/١ ، ٤٧٦-٤٧٧ ، ابن خياط: تاريخ ٢٩٠-٢٨٩ ، الاصبهانى ، ابو نعيم احمد بن عبد الله: حلية الاولى وطبقات الاصفیاء ١٧١-١٧٠/٢ ، ابن عذررہ: العقد ٤٢٤/٤ ، ابن خلکان ، ابو العباس احمد بن محمد: وقیات الاعیان وانباء ابناء الزمان ٢٣٧٧/٢ ، ابن حجر العسقلانی ، شهاب الدین احمد: تهذیب التهذیب ٧٧/٤ ، الذهبی ، شمس الدین محمد بن احمد: سیر اعلام النبلاء ٤١٢٩/٤ ، ١٢١-١٢٩ ، ابن قتيبة: المعارف ٤٢٨-٤٣٧ ، التمیمی ، محمد بن احمد: كتاب المحن ٢٩٢-٢٩٣ ، الطبری: تاريخ ٤٩٩-٤٩٨/٦ .
- (٦٢) ابن سعد: طبقات ٢٤٧/٥ ، اليعقوبي: تاريخ ٣٦٠-٣٥٩/٢ ، الدنیوری: الاخبار ٢٢٩ ، الامامة والسياسية ٣٤٨/١ ، ٢٤٩-٣٤٨/١ ، الطبری: تاريخ ٥٥٠/٦ ( يذكر الطبری رواية عن عمر بن شبة بن سليمان عهد الى ابته ايوب بولایة العهد الا انه توفي ٥٣٢-٥٣١/٦ ) ، ابن عذررہ: العقد ٤٣٠/٤ ، المسعودی: مروج ١٨٢/٣ ، الشعالی: تحفة ٩٤ ، وانظر عن بیعة عمر بن عبدالعزیز: عوض خلیفات: حول بیعة عمر بن عبدالعزیز ( دراسات الجامعة الاردنیة ، مجلد ٣ ، عدد ٣ ، ١٩٨٦م ) ٣٤ وما بعدها .
- (٦٣) اليعقوبی: تاريخ ٣٧٧-٣٧٦/٢ ، الطبری: تاريخ ٢١٠-٢٠٩/٧ ، الازدی ، ابو ذکریا یزید بن محمد: تاريخ الموصل ١٧ .
- (٦٤) الطبری: تاريخ ٢١٨/٧ .
- (٦٥) الطبری: تاريخ ٢٣١/٧ .
- (٦٦) اليعقوبی: تاريخ ٤٠٠/٢ ، الامامة والسياسة ٣٧٥-٣٧٣/١ ، الطبری: تاريخ ٢٣١/٧ وما بعدها ، ابن اعثم: الفتوح ٢٢٥/٨ ، المسعودی: التنہی ٣٢٤-٣٢٣ .
- (٦٧) ابن خياط: تاريخ ٣٦٥ ، الجاحظ: البيان ١٤١/٢ ، ١٤٢-١٤١/٢ ، اليعقوبی: تاريخ ٤٠٠-٣٩٩/٢ ، م.ن مشاکلة الناس لزمانهم ٢١ ، ابن قتيبة: عيون ٢ ، الطبری: تاريخ ٢٤٩-٢٤٨/٢ ، ٢٩٣ ، ٢٧٦ ، ٢٦٩-٢٦٨/٧ ، ٢٩٨ ، ابن عذررہ: العقد ٩٦/٤ ، ٤٦٣-٤٦٢ ، ٤٦٢-٤٦١ ، المسعودی: مروج ٢٢٤/٣ ، ابن اعثم: الفتوح ٢٢٥/٨ ، البلخی ، ابو القاسم عبدالله بن احمد: باب ذکر المعتزلة من كتاب مقالات الاسلاميين ١١٧-١١٦ ، الماوردي: نصیحة الملوك ٨١-٨٠ ، ابن الطقطقا: الفخری ١٣٦ ، الذهبی: سیر ٣٧٥/٥ .
- (٦٨) ابن خياط: تاريخ ٣٦٩ ، اليعقوبی: تاريخ ٤٠٢/٢ ، الطبری: تاريخ ٢٩٨-٢٩٥/٧ ، ابن عذررہ:

العقد ٤٦٦-٤٦٥/٤ ، المسعودي: مروج ٢٢٤/٣ ، وهناك روايات تذكر ان يزيدا لم يعهد لاحد. انظر ابن خياط: تاريخ ٣٦٩ ، الدينوري: الاخبار ٢٥٠ ، ابن عذر: العقد ٤٦٥/٤ ، الجهمي: الوراء ٦٨-٦٧ ، الاذدي: الموصل ٥٩-٥٨ .

(٦٩) الطبرى: تاريخ ٢٩٥/٧ وما بعدها ، ابن خياط: تاريخ ٣٧٤-٣٧٢ ، الدينوري: الاخبار ٣٥١-٣٥٠ ، ابن عذر: العقد ٤٦٧-٤٦٦/٤ ، المسعودي: مروج ٢٢٣/٣ ، الاذدي: الموصل ٦١-٦٠ ، ابن العبرى: تاريخ ١١٩ .

(٧٠) ابن خياط: تاريخ ٣٧٤-٣٧٢ ، اليعقوبى: تاريخ ٤٠٣/٢ ، الدينوري: الاخبار ٣٥٢-٣٥١ ، الطبرى: تاريخ ٢٩٥/٧ وما بعدها ، ٢٩٩-٣٠٠ ، ابن عذر: العقد ٤٦٧-٤٦٦/٤ ، ابن اعثم: الفتح ٢٢٦/٨ ، الاذدي: الموصل ٦١ وما بعدها .

(٧١) الدوري: الديمقراطي ٦٣ .

(٧٢) كانت فكرة التمسك بالمدينة قوية لدرجة ان ابن الزير رضوان يتخلى عن المدينة رغم ما وعد بالخلافة ان انتقل الى الشام . انظر: البلاذري: انساب ٣٤٤-١/٤ ، اليعقوبى: تاريخ ٣٠٣-٢٠٢/٢ ، الامامة والسياسة ١٤٥/١ ، الطبرى: تاريخ ٥٠٢-٥٠١/٥ ، ابن اعثم: الفتح ١٨٧-١٨٨/٥ ، المسعودي: مروج ٩١/٣ .

(٧٣) انظر عن الصفات الاسلامية التي لوحظت بابن الزير الى جنب الصفات العربية . ابوتمام: نقاض ١٥-١٣ ، البلاذري: انساب ٣٥٩-١/٤ ، الطبرى: تاريخ ٥٣٦/٥ ، ابن اعثم: الفتح ١٦٢-١٦٤/٥ ، ١٧١ ، المسعودي: التنبيه ٣٠٨-٣٠٧ .

(٧٤) انظر ابن سعد: طبقات ٢٩-٢٨/٥ ، ابوتمام: نقاض ١٦ ، البلاذري: انساب: ١٢٤، ١٢٨/٥ ، الطبرى: تاريخ ٥٣٧-٥٣٦، ٥٣٤، ٥٣٢/٥ ، ابن عذر: العقد ٤٦٥، ٣٩٢/٤ ، المسعودي: التنبيه ٣٠٨-٣٠٧ .

(٧٥) ابن سعد: طبقات ٢٨-٢٧/٥ ، ابوتمام : نقاض ١٢ ، البلاذري: انساب: ١٢٤/٥ - ١٢٨، ١٣٥ ، اليعقوبى: تاريخ ٣٠٥-٣٠٤/٢ ، الامامة والسياسة ٢٤٧-٢٤٦/١ ، الطبرى: تاريخ ٥٣٧، ٥٣٤، ٥٣١-٥٣٠/٥ ، ابن عذر: العقد ٣٩٤، ٣٩٢/٤ ، المسعودي: التنبيه ٣٠٧ .

(٧٦) البلاذري : انساب ١٢٨/٥ .

٥٣٠/٤ ابو هلال العسكري : الاوائل ١٩٢، ١٩١ ، قدامة بن جعفر : الخراج ٥٥ ، الصولي : ابو بكر محمد بن يحيى : ادب الكاتب ١٨٨ وما بعدها ، القلقشندی ، احمد بن علي: صيغ الاعشی في صناعة الانشا : ٢٨٧/٣ ، ابن الطقطقا : الفخرى ١٠٧-١٠٦ ، السيوطي الوسائل الى مسامرة الاوائل ٩٨ ، وانتظر بيتضون : تكوين ١٤٧-١٤٦ ، ١٥٢-١٥١ ، الدوري : النظم ١٤٥ وما بعدها .

(٧٨) شعبان : صدر الاسلام ٩١-٩٠ ، ١٣١-١٣٠ ، جب دراسات ١١-١٠ .

(٧٩) ابن الطقطقا: الفخرى ١٢٠ .

(٨٠) انظر عن شودة الخواج : الطبری : تاريخ ١١٦/٦ ، ١١٦، ٢١١، ١٩٥، ١٦٨ /٢٢٤، ٢٥٧ ، ٣٠٨، ٢٦٧، ٢٥٧ وما بعدها ، ولهاوزن : احزاب ٦٠ وما بعدها .

(٨١) انظر عن الدواوین: البلاذري : فتوح ١٩٣ ، ٣٠٠ ، الجھیشاری : الوزراء ٣٨ وما بعدها، المعاوردي : الاحکام ٢٥٢ وما بعدها ، ابو هلال العسكري : الاوائل ٢٠٣ - ٢٠٥ ، ٢٠٧ - ٢٠٨ ، السيوطي : الوسائل ١٠١ وعن النقود انظر : البلاذري : فتوح ٤٦٥ ، الطبری : تاريخ ٢٥٦/٦ وما بعدها ، قدامة بن جعفر/الخراج ٥٩ وما بعدها ، المعاوردي : الاحکام ١٩٥ وما بعدها ، الفراء : الاحکام ١٧٥ وما بعدها ، المقریزی : احمد بن علي : شذور العقود في ذکر النقود ٥ وما بعدها ، السيوطي : الوسائل ٤٦ - ٤٧ ، وانتظر المراجع التالية الدوري : النظم ١٣٩ وما بعدها ، م.ن: تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، ٢٠١ وما بعدها ، استئناس الكرملي : النقود العربية الاسلامية وعلم التنبيات ١٥ وما بعدها .

E.V. zambaur Dirham IA 3/594;Zambaur Dinar IA 3/591 ; A.A.Duri Diwan El ٢/323;Ibrahim Artuk Sikke IA 10/622.

(٨٢) انظر جریر بن عطیة : دیوان جریر ٩٥-٩٤/١ ، ٢٩٥ ، الاختل ، غیث بن غوث : دیوان الاختل ٢٧ ، ١٠٢، ١٠٥ ، الفرزدق ، همام بن غالب : دیوان الفرزدق ١/٢٤-٢٥ ، الجاحظ الحیوان ١٥-١٦/٣ ، الجاحظ : البيان ٢/٤٤-٢٤٥ ، ابن خیاط: تاريخ ٢٧٢ ، البلاذري : انساب ٣٥٤/٥ ، ابن عبد ربہ العقد ٤/٩١-٩٠ ، ١٢٢ ، ابن عساکر: تاريخ (قسم ١/٢) ٢٠٧ ، ابن الطقطقا : الفخرى ١٢٢ .

(٨٣) انظر عن الشودة : الطبری : تاريخ ٢٨٤/٦ وما بعدها .

(٨٤) الطبری : تاريخ ٢٣٦/٦ وما بعدها، ابن خیاط : تاريخ ٢٨٠ وما بعدها ، الیعقوبی: تاريخ ٢٢١/٢

١٢٨-١٣٩ ، المقدسي : البدء ، ٣٥/٦ ، ابن قتيبة : المعارف . ٣٠٧ .

(٨٥) أبو زرعة الدمشقي، عبد الرحمن بن عمر : تاريخ أبي زرعة ٦٠١/١.

(٨٦) ابو زرعة : تاريخ ٢٠٢/١ .

<sup>٨٧)</sup> انظر عن الموالى : جمال جودة : الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية للموالى في مصدر الاسلام ٥٩ وما بعدها .

(٨٨) ابن عبد الحكم ، ابو عبد الله محمد : سيرة عمر بن عبد العزيز ، ٢٧، ٢٨، ٣٢، ٢٩، ٤٠، ٤١، ٤٤، ٥١، ٤٤، ٥٥، ٦٠، ٥٥، ٧٣، ٦٣، ٧٥، ٧٦، ٧٨، ٧٩، ٨١، ٨٣، ٨٥، ٨٧، ٨٧، ١٣٠، ١٤٠، ١٤٤، ١٤٥ ، الطبرى : تاريخ ٥٦٩-٥٦٨/٦ م.م : العيون والحداثة ٤٩/٣-٤٩، ٥٠-٤٩ ، وانظر عن فترة عمر بن عبد العزيز الدورى : مصدر الاسلام ٧٢، ٦٢ ، شعبان : مصدر الاسلام ١٤٨، ١٥٢ ، ولهاوزن : الدولة العربية ٢٥٩ وما بعدها ، فان فلوتن : ابحاث في السيطرة العربية والتشيع والمعتقدات المهدوية في ظل خلافة بنى امية ٨٤ وما بعدها .

(٨٩) انتظر عن النزاعات القبلية واشرها في مقتل الوليد بن يزيد وثورة مروان بن محمد ، ابن خياط : تاريخ ٣٦٥، ٣٧٤، ٣٧٢، ٣٦٩، ٣٩٧، ٣٧٤، ١٤١/٢ ، الجاحظ : البيان ١٤٢-١٤١، الأمامنة والسياسة ٣٧٣/١-٣٧٥، اليعقوبي : تاريخ ٢٩٩/٢-٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٣-٤٠٣، الديستوري : الأخبار ٣٥١-٣٥٠ ، ابن قتيبة : عيون ٢٤٩/٢ ، الطبرى : تاريخ ٧/٧، ٢١٨، ١٠٦-٢٢١، وما بعدها ، ٢٦٢ وما بعدها ، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٦، ٢٨٥، وما بعدها ، ٢٩٥، ٢٩٩-٣٠٠، ابن اعثم : الفتح ٨/٣٢٣-٣٢٥، ٣٢٨، ٣٢٦، ابن عبد ربہ : العقد ٤/٤٦٢، ٤٦٢-٤٦٣، ٤٦٥/٤٦٣، المسعودي : مروج ٣/٢٢٣-٢٢٤، ٤٤٥، ٤٤٦، المسعودي : التشبيه ٣٢٣-٣٢٢ ، الجهمي : الوزراء ٦٨-٦٧ ، ابن الطقطقنا : الفخرى ١٣٦.

(٩٠) عبد الحميد الكاتب هو ابرز نموذج يمثل هذا الميراث والتأثير في العصر الاموي. انظر عن ارائه المتعلقة بالموضوع عبد الحميد بن يحيى الكاتب وما تبقى من رسائله ورسائل مسلم بن ابي العلاء (دراسة واعداد : احسان عباس ) ٢١٥ وما بعدها ، ٢٨١ وما بعدها ، وانظر : المسعودي : مروج ٢٦٣/٣ ، ٢٧٦، ٢٦٣/٢ ،  
ابن بكار : الاخبار ١٨٦ ، المسعودي : التنبيه ١٠٦ ، ابن النديم ، محمد بن اسحاق : الفهرست ١٣١  
وانظر احسان عباس : ملامع يونانية في الادب العربي ١٠٠-٩٩ .

<sup>٩١</sup> انظر الدوري : الديمقرatie ٦٣-٦٢ ، جب : دراسات ٥٣-٥٢ . ٥٧-٥٦ :

(٩٣) الدوري : النظم ٤٣ ، انظر حول هذا الموضوع المراجع التالية : وات : الفكر ٥٩ ، دومنيك سوديل وجانيں سوديل : "الحضارة الاسلامية في عصرها الذهبي ١٧٩" ، شعبان : صدر الاسلام ١٢١-١٢٠ ، كارل بروكلمان : تاريخ الشعوب الاسلامية ١٢٤ ، صلاح الدين خودا بخش : حضارة الاسلام ١٥٤ .

R.Mantran Islamin 103, 125;Arnold Ha lifa IA 5/1-150; Levi Della Vida Benu Umeyye IA 4/242 ; D. Sourdel Khalifa El ٤ ٩٣٨.

(٩٤) البلاذري : انساب ٢١٢-٢١١/٢ ، الامامة والسياسة ٨٤/١ ، الديينوري : الاخبار ٢١٩ ، الطبرى : تاريخ ٥٦٢/٤ ، ابن عبد رب : العقد ٤/٥، ٣٣٥، ١٢٢/٤ ، ٥٥-٥٤/٥ ، ابن اعثم : الفتح ٩١/٧ ، وانظر : الفرزدق : ديوان ١٩٢، ٦٢/١، ٣٣٦، ٢٨٥، ٢٥٠، ١٩٢، ٦٢/٢ ، ٩٢/٢، ٢١٥ ، الاخطل : ديوان ٤٢ ، وانظر حسين عطوان : الامويون والخلافة ١٣ وما بعدها ، ١٧ وما بعدها .

(٩٥) البلاذري : انساب ١٣٩/٥ ، يقول سهم بن حنظلة في منج رامط : "الوارثون محمدا سلطانا وجواز خاتمه وعود المنبر" ، الفرزدق : ديوان ٢/٢٨٢-٢٨٣، ٣٠٩ ، "ورثتم خليل الله كل خزانة وكل كتاب بالنبوة قائم" ، "ورثوا تراث محمد كان به اولى وكان لهم من الاقسام " .

(٩٦) الامامة والسياسة ١٩٩/١ .

(٩٧) كتبهم ونبليهم وكرمهم وقدرتهم وفضليتهم بين العرب وقريش ، انظر الامامة والسياسة ١٠٣/١ ، ابن قتيبة : عيون ٦-٥/١ ، ابن عبد رب : العقد ٤/٨٢-٨١ ، الفرزدق : ديوان ٢٨٣، ٢٨٢-٢٨١، ٢٥٠، ١٤٧ - ١٤٣/٢، ١٨٢، ١٤٠، ٧٩، ٧٧، ٥٩، ٥٣، ٥٢، ٢٦، ٢٢، ١٩، ١٢/١ . ٢٨٤-

(٩٨) الفرزدق : ديوان ٢٤/١ : "فالارض لله ولا ما خلقته / وصاحب الله فيها غير مغلوب " ٨٩/١ : "ابي الله الا ان ملككم الذي / به ثبت الدين الشديد نصاته " ويقول الوليد بن يزيد : "فتتابع خلفاء الله على ما اورثهم الله عليه من امر انباته واستخلفهم منه لا يتعرض لحقهم احد الا صرعي الله ( ...) وكذلك صنع الله بمن فارق الطاعة التي امر بذروتها والأخذ بها والاثرة لها ، والتي قامت السموات والارض بها" الطبرى : تاريخ ٢٢٢-٢٢٣/٧ ، ابو تمام: نقائض : "الله طوقك الخلافة والهدى / والله ليس لما قضى تبدل ، ان النبوة والخلافة والهدى / رغم لتعجب في الحياة طويل " .

(٩٩) انظر : الجاحظ : البيان ٦٣-٦٢/٢ ، ٩١ ، البلاذري : انساب ٣/٢٧٧، ٢٧٧/٤، ٢٠٧-٢٠٨ ،

٣٥٤/٥، ٢٤٥، ٢٩٧ ، الطبرى : تاريخ ٢٢٠/٥ ، ٢٣٢ ، ابن اشم : الفتوح ٣٠٥/٤ وما بعدها، ابن عبد رب : العقد ٤/٣٤٢٤، ١١٧، ١١٢، ٨٩ ٣٠٩/٣٤٢٤ ، "نسوكم بسلطان الله الذي اعطانا" ، المسعودي : مروج ٧٥/٣ ، ابو تمام ، مقاضى ١٠٦ ، ١٨٢، الاحظل : ديوان ٢٧ ، ٢٧ ، جرير ، ١٠٥، ١٠٢، ٩١، ٢٢، ٢٢ ، ٢٩٥، ٢٩١، ٢٩٠، ٢٨٨، ٢٥٢٢٤، ١٧٥ ، ١٤٦ - ١٤٥ ، ٩٥-٩٤، ٧٠/١ ، ديوان ١٤٩، ٤٤٩، ٤٤٨، ٤١٦، ٤١٤ ، ٧٣٧، ٦٨٦، ٦٧٢، ٦٢٠ ، الفرزدق : ديوان ٢٤٤، ١٧٥ ، ٨٩، ٨٨، ٨٠ ، ٧٩ ، ٢٥ ، ٢٤ ، ٢٧ ، ٢٩٠، ٢٩٤، ٢٨١ ، ٢٤٧ ، ٢٤٦ ، ٢٢٢ ، ٢١٤ ، ٢١٠، ٢٠٨، ١٢٥، ١٠١، ١٠٠، ٩٠، ٨٩، ٧٣، ١٧ ، ابن سعد: طبقات ٢٤٥/٥ ، الديستوري: الاخبار ٣٤٦ ، المسعودي: التنبيه ٣٣٦، ٣٣٠ ، المقدسي: البدم ٤٥/٦ ، ابن عساكر: تاريخ ٩١/١ وما بعدها ، ١٧٢ وما بعدها ، ٣٠٢ وما بعدها ، ٣٢٨ وما بعدها ، الاصبهاني: حلية ٢٤٥/٥ ، ٢٧٤، ٢٥٧/٥ ، ابن خلكان: وفيات ٣٥/٢ ، عبد الحميد الكاتب ١٩٢ ، ٢٠٩، ٢٠٧ ، عمر بن عبدالعزيز: الرد على القدرية ٤٢ وما بعدها ، وانظر المراجع التالية: احمد محمد الحوفي: ادب السياسة في العصر الاموي ١٤٦-١٨٥ ، صلاح الدين الهادي: اتجاهات الشعر في العصر الاموي ١٦٤-١٢٩ ، عطوان: الامويون ٤٥-١٩ ، ٧٥-٥٧ ، ابراهيم شحادة الخواجة: شعر الصراع السياسي في القرن الثاني الهجري ١٢٨-١٢٥ ، عبدالامير دكشن: مظهر من مظاهر الحكم الاموي في بلاد الشام ، ٥٧ وما بعدها ، عبد الحكم ٥٢-٥١ تدل على ان عمر بن العزيز رفض ان يلقب بخليفة الله ، ويظهر ان للشعر دور كبير في العصر الاموي في نشر الاراء والدعایات . وقد استخدم الامويون الشعراء بشكل قوي لهذا الغرض . انتظر عن دور الشعر في الصراع السياسي في العصر الاموي : الحوفي : ادب السياسة ١٤٦-٢٨٤ ، الهادي : اتجاهات ٢٢٧-٨٧ ، حسين عطوان : الشعر العربي بخراسان في العصر الاموي ٩٧ وما بعدها ، النعمان القاضي : الفرق الاسلامية في الشعر الاموي ٣٢٣ وما بعدها ، احمد الثايب : تاريخ الشعر السياسي الى منتصف القرن الثاني ٢٣٢-٣٠١-٣٠١-٢٣٢ . الخواجة : شعر ١٣٨-٥٥ .

(٩٩) انظر 2/30-31 John Walker Catalogue : انساب ٣٥٤/٥ .

(١٠٠) الطبرى : تاريخ ٢٢٠/٧ .

(١٠١) الطبرى : تاريخ ٢٢١-٢٢٠/٧ .

(١٠٢) الدوري : صدر الاسلام ٧٥-٧٤ ، م.ن: تكوين ٤٢-٤٣ ، وانظر عن اسباب سقوط الخليفة الاموية : فان فلوتن : السيطرة ٧٣-٧٢ ، ١٠١ وما بعدها ، ولها وزن : الدولة العربية ٤٦٧ وما بعدها ، جب : دراسات ١٢-١٢ ، شعبان : الثورة العباسية ٢٢٣ وما بعدها .

(١٠٣) انظر عن الدعوة العباسية : عبد الحميد الكاتب ١٩٨ وما بعدها ، ابن خياط : تاريخ ٤٠٢-٤٠٣ ، اليعقوبي : تاريخ ٣٩٢-٣٩١٢٨٣/٢ ، البلذري : انساب ، ق ٨/٣ وما بعدها ، ١١٥-١٢٩ ١٢٩-٢٧٢/٢ ، الدينوري : الاخبار ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤ ، الامامة والسياسة ٣٦٩/١ وما بعدها ، ابن قتيبة : عيون ٢٠٤/١ ، م.م. اخبار الدولة العباسية وفيه اخبار العباس ١٦٥ وما بعدها ، ابن بطال ٢٥٣ وما بعدها ، ٣٧٤ وما بعدها ، الناشئ : مسائل وولده ١٨٤ وما بعدها ، ابن حبيب : ابو ٣٦-٣٢ التوبختي ، ابو محمد الحسن بن موسى ، كتاب فرق الشيعة ٤٣-٤٢ ، ابن حبيب : ابو جعفر محمد : المحبر ٢٢ ، محمد بن يزيد ابو عبد الله : تاريخ الخلفاء ٣٦ ، الطبرى : تاريخ الموصل ٤٢١/٧ ٦٦٦/٦ وما بعدها ، ابن اعثم : الفتح ٣٤٧/٨ وما بعدها ، الازدي : تاريخ الموصل ١٢١-١٢٠، ١٠٧-١٠٦، ٦٥، ٥٠-٤٩، ٤٥ ، الجهازى : الوزراء ٨٤ ، م.م. : العيون ١٧٩/٣ وما بعدها ، ابن الطقطقا : الفخرى ٢٣٩-٢٣٨ ، الدورى : الدولة ١٦٤ وانظر المراجع التالية : الدورى : العصر العباسى الاول ، دراسة ١٣٩، ١٣٦، ١٣٣ وما بعدها ١٦٤ في التاريخ السياسي والأداري والمالي ، ٩ وما بعدها : م.ن. : ضوء جديد على الدعوة العباسية (م.ك.أ.ع.ب. العدد ٢ حزيران ١٩٥٧ م) ٦٤ وما بعدها ن.ن. : صدر الاسلام ٧٤ وما بعدها ، م.ن. الفكرة المهدية بين الدعوة العباسية والعصر العباسى الاول (دراسات عربية واسلامية كتاب خاص ، مهداة الى احسان عباس) ١٢٣، وما بعدها ، شعبان : الثورة العباسية ٢٢٣ وما بعدها ، م.ن. : الدولة العباسية ١٣-١٥ ، م.ن. : صدر الاسلام ١٨٤ وما بعدها ، فاروق عمر: العباسيون الاوائل ١٢٩ ٧٤/١ وما بعدها ، م.ن. : بحوث في التاريخ العباسى ١١ وما بعدها ، فان فلوتن: السيطرة ٢٨٠ وما بعدها ٤٥ وما بعدها ، بروكلمان : تاريخ ١٦٥ وما بعدها ; B.Lewis Abbasids El ١/15-16 ; M.Watt Islam ... 190 ff;

(١٠٤) يؤكد الدورى على دخول جماعات في الدعوة في مناطق ما وراء النهر وغربي ايران : "ان الثورة العباسية نجحت في خراسان -ابتداء- في ظل التناحر القبلي فهل كان لها انصار في ارجاء ايران الاخرى؟ ان التقدى التي وصلت من فترة الدعوة تشعر بذلك فلدينا تقدى للدعوة ضربت في جي (اصفهان) منذ ستة ١٢٨ وسنة ١٢٩ وذلك قبل ظهور ابي مسلم كما ضربت تقدى في الري واصطخر ورامهرمز والتیمرة خلال تلك الفترة وحتى سنة ١٣١ وهذا يشير الى دخول جماعات في الدعوة في المناطق ما بين ما وراء النهر وغربي ايران وعند اعادة فحص الروايات يتبين ان هذه الجماعات ساهمت في انتصار القوات العباسية وهذا يعني ان التأكيد على الغرائبية جاء في فترة تالية لفترة الدعوة" ، الدورى : الفكرة المهدية ١٢٣ .

(١٠٥) ابن خياط : تاريخ ٤٠٩ ، الدينوري : الاخبار ٣٧٠ ، اليعقوبي : تاريخ ٤١٩/٢ ، الامامة والسياسة ٣٨١/١ ، الطبرى : تاريخ ٤٢٥-٤٢٤/٧ ، ٤٢٩ وما بعدها ، ابن اعثم : الفتح ٣٥٩-٣٢٨/٨ .

- (١٠٦) انظر الدوري : صدر الاسلام ٧٥-٧٤ ، م.ن. : التكوين ٤٢-٤٣؛ جب : دراسات ١٣-١٤ .
- (١٠٧) انظر : ابن خياط : تاريخ ٤٠٩ ، اليعقوبي : تاريخ ٤١٩/٢ ، البلذري ، انساب ق ٣/٢ ، ١٤٠-١٤٢ ، الدينوري : الاخبار ٣٧٠ ، الامامة والسياسة ٣٨١/١ ، الناشئ : مسائل ٣٦ ، ابن قتيبة : عيون ٢٥٢/٢ ، الطبرى : تاريخ ٤٢٥/٧ ، ابن اعثم : الفتوح ٣٥٨/٨ ، ٣٥٩-٣٥٨ ، ابن عبد رب : العقد ٤/٤ ، الاذدي : الموصل ١٢٤ ، المسعودي : مروج ٣/٢٧٠ ، المسعودي : التنبيه ٣٣٩ .
- (١٠٨) المسعودي : التنبيه ٣٧٠ .
- (١٠٩) البوسي : المعرفة ١١٦/١ ١١٧-١١٦ ، البلذري : انساب ق ٣/٢ ، الطبرى : تاريخ ٧/٧ ، ٤٧٠ .
- (١١٠) البوسي : المعرفة ١٢٨/١ ، اليعقوبي : تاريخ ٤٥٧/٢ ، البلذري : انساب ق ٢/٣ ، ٢٥٢ ، الطبرى : تاريخ ٢٠/٨ ، ٦٠، ٣٩، ٢٠ ، ابن اعثم : الفتوح ٣٩٧/٨ ، الاذدي-الموصل ١ ٢٠٢-٢٠١ ابن الطقطقا : الفخرى ١٧٢ ، ابن العبرى : تاريخ ١٢٥-١٢٦ .
- (١١١) البوسي : المعرفة ١٤٧/١ ، ١٥٤ ، اليعقوبي : تاريخ ٤٧٦/٢ ، البلذري : انساب ٣/٢ ، ٢٥٤-٢٥٥ ، الدينوري : الاخبار ٣٨٦ ، الطبرى : تاريخ ٨/٢٢ ، ١٢٥-١٢٤ ، ٢٢/٨ ، ١٥٤ ، ابن اعثم : الفتوح ٩٩٨/٦ ، الجهشياري ، الوزراء ، ٤٠٠/٨ ، الاذدي : الموصل ٢٣٧-٢٣٦ ، المقدسي : البده ٦/٦ ، الجهشياري ، الوزراء ، ١٤٦-١٤٦ ، ابن الطقطقا : الفخرى ١٠٨ .
- (١١٢) اعرض يحيى بن خالد على الهاדי فقال "يا امير المؤمنين ارأيت ان كان الامر- اسأل الله الا يبلغه وان يقدمنا قبله - أتظن ان الناس يسلمون الخلافة لبعض وهو لم يبلغ العلم ويرضون به لصلاتهم وحاجهم وغزوهـ " ، الطبرى : تاريخ ٢٠٩/٨ ، وانظر اليعقوبي : تاريخ ٤٩٠-٤٨٩/٢ ، الطبرى : تاريخ ٢٠٧/٨ ، المسعودي : مروج ٣٤٢-٣٤٢/٢ ، ٣٤٣-٣٤٢/٣ ، الجهشياري : الوزراء ١٦٩-١٧٠ ، ابن الطقطقا : الفخرى ١٩٨ .
- (١١٣) اليعقوبي : تاريخ ٤٩٢/٢ ، ٥٠٩-٥٠٢ ، الدينوري : الاخبار ٣٩٠-٣٨٧ ، الامامة والسياسة ١/٤٥٢-٤٥١ (رواية شاده) "فكتب الرشيد عهد عبدالله المأمون ثم محمد الامين من بعده" ، الطبرى : تاريخ ٢٤٠/٨ ، ٢٧٥ ، وما بعدها ، ابن اعثم : الفتوح ٤٢٢/٨ ، وما بعدها ، الاذدي : الموصل ٣٠٢-٣٠٣ ، المقدسي : البده ٦/٦ ، الجهشياري : الوزراء ٢١١ ، م.م. العيون ٣/٢٩٢ ، ٣٠٣-٣٠٤ ، ابن العبرى : تاريخ ١٢٩ .

(١١٤) ابن خياط : تاريخ ٤٦٦، ٤٦٨ ، الطبرى : تاريخ ٢٧٤/٨ وما بعدها ، ٣٨٧ وما بعدهما ، ٤٢٨ وما بعدها ، ابن اعثم : الفتوح ٤٢٢/٨ ، الاذدى ، الموصل ٣٢٥ وما بعدها ، المسعودى : مروج ٤٠٠-٤٣٩، ٤٢٨، ٣٩٩-٣٩٨، ٣٨٩، ٣٨٧/٣ المقدسى : البدء ١٠٨/٦ ، الجهشىاري : الوزراء ٢٧٩-٢٧٧ م.م. : العيون ٣٢١/٣ وما بعدها ، ابن الطقطقا : الفخرى ٢١٣-٢١٢ ، ابن العبرى : تاريخ ١٣٢ .

(١١٥) الشاعلى : تحفة ٩٧ ، الاذدى : الموصل ٣٣٢-٣٣١ . ٣٤٢-٣٤١،

(١١٦) ابن خياط : تاريخ ٤٧٠ ، م.م. العيون ٥٤٥/٣ وما بعدها ، الطبرى : تاريخ ٥٥٠ وما بعدها ، ابن عبد ربہ : العقد ١٠١/٥ ، المسعودى : مروج ٢٨/٤ ، المسعودى : التنبيه ٣٥٠-٣٤٩ ، المقدسى : البدء ١١٠/٦ ، ١١١-١١٠/٦ ، الشاعلى : تحفة ٩٨ ، الجهشىاري : الوزراء ٣١٣ ، ابن الطقطقا : الفخرى ٢١٧-٢١٨ .

(١١٧) اليعقوبى : تاريخ ٥٧٥/٢ ، الديسوري : الاخبار ٤٠١ ، الطبرى : تاريخ ٦٤٦-٦٤٥/٨ ، ٦٦٧ ، المسعودى : مروج ٢٦/٤ ، المقدسى : البدء ٦/٢٦ ، العيون ٣٢٨٠/٣ م.م. : العيون ٣٢٨٠/٣ ، ابن العبرى : تاريخ ١٣٢ وما بعدها ، مسكوبه : تجارب الامم ٤٧٠/٦ ويلاحظ تباين في الروايات المتعلقة بتولية المؤمن ابته ولادته العهد .

(١١٨) المسعودى : مروج ٥٣/٤ ، المسعودى : التنبيه ٣٥٦ ، مسكوبه : تجارب ٤٧٨/٦ وما بعدها ، العيون ٣٢٨٢-٣٨١/٣ : "فقال له (للمعتصم) الشيخ لا جزاك الله عن جوار خيرا جاورتنا واتيت بهؤلاء العلوق واسكتهم بين اظهرنا فايتمت صبياننا وارملت نساءنا وقتلت بهم رجالنا " .

(١١٩) وكان المتكيل قد عهد الى ابنيه الثلاثة المنتصر والمعتز والمؤيد ، انتظر عن ذلك وعن الصراع بينه وبين العجند وعن مقتله : اليعقوبى : تاريخ ٥٦٤/٢ ، ٥٦٥-٦٠١ ، ابن قتيبة : المعارف ٣٩٣ ، الطبرى : تاريخ ١٧٥/٩ ، ١٨٠-١٨٢ ، ٢٢٢ ، المقدسى : مروج ٨٧/٤ ، ١٢١-١١١ ، المسعودى : التنبيه ٣٦٢-٣٦١ ، ابن مسكوبه : تجارب ٥٥٤/٦ وما بعدها ، ابن خلكان : وفيات ٣٥٠/١ المقدسى البدء ١٢٠/٦ ، وانتظر : الدورى : دراسات في العصر العباسية المتأخرة ٤١ وما بعدها ، م.ن. : النظم ٥١ ، شعبان : الدولة ٩٢ وما بعدها ،

H.Gibb Government and Islam : Under the Early Abbasids : The political collapse of Islam. 120, 121;  
B.Lewis Abbasids EI<sub>2</sub> 1/18;

(١٢٠) ابن الطقطقا : الفخرى ٢٨٠ ، م.م. : العيون ١٤/٢ ، ٢٩٩-٢٩٨/١ .

(١٤١) المقري ، احمد بن محمد التلمساني : فتح الطيب في غصن الاندلس الرطيب : "وهو أول من تسمى سنه بالأندلس بأمير المؤمنين عندما أثار أمر الخلافة بالشرق وأستبد العوالى الترك على بني العباس وبلغه ان المقتدر قتل مؤسس المظفر مولاه ...". ابن خلدون : العبر ٤٠٢/١ ، ابن كثير: البداية ٢٥٢/١١ ، ابن الاثير: الكامل في التاريخ ٢٧٠/٧ ، ابن عذاري المراكشي : البيان المغرب في اخبار الاندلس والمغرب ١٥٧/٢ ، النهي : العبر في خبر من غير ٢٨٧/٢ ، لسان الدين ابن الخطيب : كتاب اعمال الاعلام فيمن يوحي قبل الاحتلام من ملوك الاسلام وما يجر ذلك من شحون الكلام - وهو قسم يتعلق بأخبار الجزيرة الاندلسية ٣٢٠ .

(١٤٢) ابن الطقطقا : الفخرى ٢٨٢-٢٨٠ ، وانظر : مسکویہ : تجارب ٢٩٠/١ - ٣٥٢-٣٥١٤٩٢-٢٩٠/١ ، م.م: العيون ١/٤ - ٢٨٥-٢٩٨ ، محمد بن عبد الملك الهمذاني : تكملاة تاريخ الطبری ٣٢٤/١١ .

(١٤٣) انظر عن العلاقة بين الخلافة والاتراك في الفترة الممتدة ما بين مقتل المتوكل حتى دخول البوهيميين بضد : المتصدر : الطبری : تاريخ ٢٣٤/٩ ، ٢٤٦-٢٤٤ ، ٢٥٢ ، المسعودي: مروج ٤/١٣٦ ، ابن العبری ، تاريخ ١٤٦ ، مسکویہ : تجارب ٥٥٧/٦ وما بعدها .

المستعين : اليعقوبی : تاريخ ٦١٠، ٦٠٤-٦٠٣/٢ ، الطبری : تاريخ ٢٨٢، ٢٥٦/٩ وما بعدها ، المسعودي: مروج ٤/١٤٥ و ١٦٢-١٦٣ : "وفي المستعين يقول بعض الشعراء في هذا العصر : خليفة في قفقن / بين وصيف وبغا / يقول ما قالا له / كما يقول البيعا ، المسعودي التنبيه ٣٦٤-٣٦٣ ، ابن العبری: تاريخ ١٤٦ ، مسکویہ : تجارب ٥٦٢/٦ .

المعتز : اليعقوبی : تاريخ ٦١٦/٢ ، الطبری : تاريخ ٣٤٢/٩ ، ٣٤٥-٣٤٢/٩ ، ٣٤٨ ، ٣٦١ ، ٣٨٩ ، ٣٩١ - ٣٨٩ ، المسعودي: مروج ، ١٦٦/٤ و ١٧٩-١٧٨ ، المسعودي التنبيه ٣٦٥-٣٦٤ ابن الطقطقا : الفخرى ٢٤٣، ٢٤٠: "ولم يكن بسيرته (المعتز) ورأيه وعلمه بأن الا ان الاتراك كانوا قد استولوا منذ قتل المتوكل على العملکه واستضعفوا الخلفاء فكان الخليفة في يدهم كالأسير ان شاؤوا ابقوه وان شاؤوا خلدوه وان شاؤوا قتلوا" ابن العبری: تاريخ ١٤٧ .

المهتمد : اليعقوبی: تاريخ ٦١٧/٢ ، ٦١٨-٦١٧/٢ ، م.م: العيون ٤/٤ - ٨-٧-١/٤ ، الطبری ، تاريخ ٤٥٦/٩ وما بعدها ، المسعودي: مروج ٤/١٨٤-١٨٣ و ١٨٦-١٨٥ ابن الطقطقا : الفخرى ٢٤٧ .

المعتمد : المسعودي: مروج ٤/٢١١ و ٢٢٩ ، العيون ، ٤/١١-١٢ و ٣١-٣٠ و ٥٥ و ٧٠ ابن العبری : تاريخ ١٤٩-١٤٨ .

المغضض : الطبری: تاريخ ٢٢/١ و ٥٤ وما بعدهما ، المسعودي: مروج ٤/٢٢٢-٢٢٣ ، المسعودي: التنبيه ٣٧١-٣٧٠ ، م.م: العيون ٤/٤ .

المكتفي : الطبری : تاريخ ١٠/١٠ ، ٢٣٩، ٨٨-٨٧-١٠ ، المسعودي: مروج ٤/٢٧٦ .

المقتدر : الطبری: تاريخ ١٤٠/١٠ ، ١٤١-١٤٠/١٠ ، المسعودي : التنبيه ٣٧٨-٣٧٦ ، م.م: العيون ١٢٧ ، ١٣٢ ، ١٣٦-١٣٧ ، ١٣٧-١٣٦ و ٢٤٤ ، ٢٤٨-٢٤٤ و ٢٥٤ وما بعدهما و ٢٦٠ ، عربی بن سعد: صلة تاريخ

الطبرى ١٢١/١١ و ١٤٨ وما بعدها ، المسعودي مروج ٣٠٦/٤ مسكونى : تجارب ٢/١ ٣-٥ و ٥ و ١٣ و ١٩٠ و ١٩٢ و ١٩٥-١٩٢ وما بعدها و ٢٣٧ ، ابن العبرى ، تاريخ ١٥٤-١٥٥ ، ابن الطقطقا ، الفخرى ٢٦٢ : "واعلم ان دولة المقتدر كانت دولة ذات تخليط كثير لصغر سه ولاستيلاء امه ونسائه وخدمه عليه . فكانت دولة تدور امورها على تدبیر النساء والخدم وهو مشغول بلذاته" ، الكتبى محمد بن شاكر : فوات الوفيات ٢٧٤/١ ، القلقشندي : صبح ٣/٢٨٨-٢٨٩ .

القامر : مسكونى : تجارب ١/٢٤ و ٢٨٦ وما بعدها و ٢٩٠ م.م : العيون ١/٤ ٢٦١-٢٦٢ و ٢٦٩-٢٧٧ و ٢٧٥ و ٢٧٩ ، المسعودي التنبيه ٣٨٩-٣٨٧ وما بعدها ، الهمذانى : تكملا ٢٨٤/١١ ، ابن العبرى : تاريخ ١٥٩-١٥٨ .

الراضى : مسكونى : تجارب ١/٢٩٠-٢٩٢ و ٣٥٢-٣٥١ الخطيب البغدادى ، ابو بكر احمد بن علي : تاريخ بغداد ١٤٣/٢ : "انه آخر خليفة له شعر مدون وآخر خليفة انفرد بتدبیر الحيوان والاموال وآخر خليفة خطب على المنبر يوم الجمعة وآخر خليفة جلس مجلس العلماء ووصل اليه النداء وآخر خليفة كانت نفقة وجوانذه وعطائاه وحاجبه واموره كل ذلك يجري على ترتيب المتقدمين من الخلفاء" م.م : العيون والعدائق ٢٩٨ و ٢٨٥/٤ و ٢٩٩ ، ابن الطقطقا : الفخرى ٢٨٠ ، ٢٨٢ : "ارسل (الراضى) الى ابن الرايق وهو اكبر الامراء واستماله وسلم الاسور اليه ورتبه امير الامراء وكلفه بتدبیر المملكة وانضم اليه امراة العسكر وصاروا حزينا واحدا وحضروا بين يدي الخليفة فاجلهم فنون الوزير واستبد ابن الرايق امير الامراء بالامور وولي النظار والعمال ورفعت المطالعات اليه ورد الحكم في جميع الامور الى نظره ولم يبق للوزير سوى الاسم من غير حكم ولا تدبیر ومن تلك الايام اضطهدت الخلافة العباسية وخرجت الامور منها واستولى الاعاجم والامراء وادباب السيف على الدولة وجبوا الاموال وكفوا يد الخليفة وقرروا له شيئا يسيرا وبلغة قاصرة ووهن من يومئذ امر الخلافة "الهمذانى : تكملا ٣٢٤/١١ ، ابن العبرى تاريخ ١٦٣-١٦٢ ، السيوطي تاريخ ٢٤ ،

المتقى : مسكونى : تجارب ٢/٢ وما بعدها ، ٧٢ وما بعدها ، ابن العبرى : تاريخ ١٦٥-١٦٤ ، ابن الطقطقا : الفخرى ٢٨٤ ، الهمذانى : تكملا ٣٤٩٢٣٣٨/١١ .

المستكفى : مسكونى ، تجارب ٧٢/٢ وما بعدها و ٨٤ وما بعدها ، المسعودي مروج ٤/٤ ٣٧١-٣٧٠ ، ابن الطقطقا : الفخرى ٢٨٧ ، ابن العبرى ، تاريخ ١٦٦-١٦٧ ، الهمذانى : تكملا ١١/١١ و ٣٥٣ وما بعدها ، وابن الطقطقا : الفخرى ٢٨٧ : "ثم ان معز الدولة ركب يوما الى دار الخلافة وسلم على المستكفى وقبل الأرض بين يديه وامر المستكفى فطرح كرسى فجلس عليه معز الدولة ثم تقدم الى المستكفى وجلان من الديلم بعواطأة معز الدولة فصدا ايدهما نحوه فظن المستكفى انهما يريدان تقبيل يده فمد يده فجذباهما ونكثاه من السرير ووضعاه عمامة في عنق وسجاه ونهض معز الدولة ..." وانظر : عن الموضوع في الدراسات الحديثة الدورى دراسات ٥٩ وما بعدها ، بروكلمان : تاريخ ٢١٢ وما بعدها ، فاروق عمر العباسيون ٢٣٧/١ وما بعدها ، م.ن : الخلافة العباسية في عصر الفوضى العسكرية ٦٧ وما بعدها .

(١٤٤) م.م : العيون ٤/١-٢٨٥ ، الدورى : النظم ٥٧-٥٦ .

(١٤٥) انظر بشأن أيمان البيعة : الطبرى : تاريخ ٢٨١/٨-٢٨٣ : جاء في كتاب البيعة الذي اخذها

الرشيد للامين والمؤمنون : "فإن اتيتم بذلك شيئاً وغيرت ونكست أو خالفتم ما أمركم به أمير المؤمنين واشتراط عليكم بكتابه هذا فبرأتم منكم ذمة الله وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم وذمم المؤمنين والملئيين وكل مال هو اليوم لكل رجل منكم أو يستفيده إلى خمسين سنه فهو صدقة على الساكين وعلى كل رجل منكم المثني إلى بيت العرام الذي يمكّه خمسين حجة نذراً واجباً لا يقبل الله منه إلا الوفاء بذلك وكل ملوك لاحظ منكم - أو يعلمه فيما يستقبل إلى خمسين سنة حر وكل امرأة له فهي طالق مثلاً الثالثة طلاق العراج لا مشتبه فيها..."

(١٢٦) انظر : الشافعي : الام ١٨٨/١ ، ١٩٠-١٨٨ ، الشافعي : ترتيب مسند الشافعي ١٩٤/٢ ، ١٩٥-١٩٤ ، الصناعي : المصنف ٥٨-٥٥/١١ ، البخاري ، محمد بن إسماعيل : الجامع الصحيح ٤٢/٦ ، ٧٩-٧٨/٩ ، ٢١٨-٢١٧ ، مسلم ابن حجاج : الجامع الصحيح ٤٢/٦ ، احمد بن حنبل : المسند ٧٢/٧ ، ١٧١/١٨ ، ٤٧/١٧ ، ٣١٠/١٦ ، ٧٢/١١ ، ٢٨٢،٣/١٢ ، ٢٩/٧ . ٧٢/٩

(١٢٧) الدوري : النظم ٥٨،٥٦

(١٢٨) الخطيب البغدادي : تاريخ ١٤٢/٢ ، ابن الطقطقا : الفخرى ٢٨٠ .

(١٢٩) انظر البيعوبى : تاريخ ٦١٦-٦١٦/٢ ، الطبرى : تاريخ ٣٨٩،٣٤٥-٣٤٣/٩ ، مسکوبه : تجارب ١٩١/١ ، ١٩٢-١٩١ ، م.م. : العيون ٤/١ ، ٢٤٨-٢٤٤-١/٤ ، عرب القرطبي : صلة ٢١/١١ وما بعدها ، ابن الطقطقا : الفخرى ٢٤٧ .

(١٣٠) انظر عن خلع القاهر: الهمذاني : تكملة ٢٤٨/١١ : يقول علي بن عيسى حين اراد عزل القاهر: "اخلعوا شأن افعاله مشهورة واعماله معروفة" وانظر مسکوبه : تجارب ١٩٠/١ ، م.م : العيون ٤/١ ، ٢٧٧-٢٧٥-١/٤ .

(١٣١) المسعودي : التنبيه ٣٩٩-٣٩٨،٣٨٧ ، م.م : العيون ٤/٤ ، ٢٧٧ ، وانظر : الدوري : النظم ٥٧ .

(١٣٢) الطبرى : تاريخ ٢٠٩-٢٠٧/٨ ويبدو من عهد هارون للمؤمنون وهو صغير السن (خمس سنوات) أن الأمر لم يكن مستقراً خلال هذه الفترة.

(١٣٣) الأزدي : تاريخ ٣٣٢-٣٣١ ، الشاعلي : تحفة ٩٧ .

(١٣٤) انظر عن التقاليد والأعراف السياسية في العصر العباسي لمزيد من المعلومات : الدوري : النظم ٤٥ وما بعدها ، م.ن : الديمقراطية ٦٥-٦٣ ، م.ن : العصر العباسي الأول ٨١ وما بعدها ، ٩٩ وما بعدها ،

١٤١ وما بعدها ، ١٧٢ وما بعدها ، ارنولد : الخلافة ١٢، ٣٢-٢٩، ١٢، ٩ ، وات : الفكر ٦٠-٥٩، ١٣٤ ، وما بعدها ، سورديل : الاسلام في القرون الوسطى ١٤٠ وما بعدها ، ١٥١ وما بعدها ، كلود كاهن : تاريخ العرب والشعوب الاسلامية منذ ظهور الاسلام حتى بداية الامبراطورية العثمانية ١١٧ ، بروكلمان تاريخ ١٧٥ وما بعدها ، جب : دراسات ١٣ وما بعدها ، ولهاوزن : الدولة ٥٢١ وما بعدها .

Gibb : Government 115 ff; B.Lewis Islamda 128 ff; D.Sourdel Khalifa El 4/939-941,948.

(١٣٥) ابن خياط : تاريخ ٤٠٩ ، البلاذري : انساب ق ٣/١٤٠-١٤٣ ، اليعقوبي : تاريخ ٤٢٠-٤١٩/٢ ، ابن قتيبة : عيون ٢٥٢/٢ ، الطبرى: تاريخ ٤٢٨-٤٢٥/٧ ، ابن اعثم:الفتوح ٣٥٩-٣٥٨/٨ المسعودي : مروج ٢٧٠/٢ .

(١٣٦) انظر : البلاذري: انساب ق ٣/١٤١-١٤٢ ، الطبرى : تاريخ ٤٢٦-٤٢٥/٧ ، ابن اعثم : الفتوح ٣٥٩-٣٥٨/٨ .

(١٣٧) الدوري : الفكرة المهدية ١٣٢ ، وانظر: البلاذري : انساب ق ٣/١٠٢-٩٨/٣ ، اليعقوبي:مشاكلة ٢٣-٢٢ ، الطبرى : تاريخ ٥٧١-٥٦٨/٧ ، المسعودي : مروج ٣١٢-٣١١/٣ ، "فكتبه اليه ( الى محمد بن عبد الله الصلوى ) المنصور ( ... ) فادا جلى فخرك بقرابة النساء لتصل بذلك الجفاوة والغواة ولم يجعل الله النساء كالعمومه والعصبة وقد جعل الله العم كالاب وبدا به قبل الوالد ( ... ) ولكنهم بنو بنته(بنو بنت الرسول ) وهي رحمة الله لا تحرز الميراث ولا ترث الولاية ( الولاية ) ولا يحل لها ان تقم فكيف يورث بهذه امامه" البلاذري : انساب ق ٩٨/٣ ، الطبرى : تاريخ ٥٦٩/٧: " فالستمائة ستمائة وميراث النبي له ( للعباس ) والخلافة في ولده فلم يبق شرف ولا فضل في جاهليه ولا اسلام في دنيا ولا آخره الا والعباس وارثه وموروثه " وقارن ذلك برواية التوبختي ( فرق الشيعة ٤٢-٤٣) التي تدل على ان المهدى هو الذي غير اتجاه العباسيين في هذا المجال .

(١٣٨) انظر : البلاذري : انساب ٩٥/٣ وما بعدها ، الدينوري : الاخبار ٢٨٤ وما بعدها ، اليعقوبي : مشاكلة ٢٤ ، الطبرى : تاريخ ٥٦٦/٧ وما بعدها ، المسعودي : مروج ٣٠٩/٣ وما بعدها ، انظر : الدوري : العصر العباسي ٦١ وما بعدهما، فاروق عمر : بحوث ٩٢ وما بعدها ، م.ن. : العباسيون ١٠٣/١ وما بعدهما ، م.ن. : التاريخ الاسلامي وذكر القرن العشرين ١٩٣ وما بعدها .

(١٣٩) البلاذري : انساب ٢٦٨/٣ ، ابن قتيبة : عيون ٢٥٢-٢٥١/٢ ، الطبرى : تاريخ ٨/٨-٨٩/٨ ، ابن عبد ربہ : العقد ٩٩/٤ ، وانظر عن نظرية العباسيين الى سلطتهم : اليعقوبي : تاريخ ٥٢٥،٤٩٢/٢ ، ابن قتيبة: عيون ٢٠٤/١ ، البلاذري : انساب ٩٨ ، وما بعدها ، ق ٣/١٩٣ ، الطبرى : تاريخ ٥٦٦/٧ وما بعدهما ٢٧٧-٢٧٦، ٢٢١، ٧٤، ٢٢، ١٨-١٧، ١٦، ١٠-٩/٨ ، ٦٣١، ٦٠٦، ٥١٥، ٥٠٣، ٢٧٧-٢٧٦، ٢٢١، ٧٤، ٢٢، ١٨-١٧، ١٦، ١٠-٩/٨ ، وما بعدهما ، ٢٩٧-٢٩٦/٩ ،

، المسعودي : مروج ٣٢٤-٣١٢ ، الماوردي : نصيحة ٨٣ ، الذهبي : سير ٧٦/٦ ، القلقشندی : صبح ٤٤٨/٥ .

(١٤٠) انظر ارثر كروستنس : ايران في عهد الساسانيين ٨٤ وما بعدها ، ١٢٠ وما بعدها ، اومن توملين : فلاسفة الشرق ، ١٤٩-١٦٢ وما بعدها .

(١٤١) الامامة والسياسة ٤١/١٠ وما بعدها ، ابن عبد البر:الانتقام ٤١ ، وهل كان لرأي ابن المقفع اثر في اتخاذ هذا القرار ؟ اذ نعرف ان ابن المقفع يقف في رسالته (رسالة الصحابة ) التي وجهها الى المنصور على هذه النقطة ويطلب منه توحيد الاقضية وانهاء الاختلاف فيها . وبالرغم من عدم معرفتنا بمدى العلاقة بين اقتراح ابن المقفع وتوجه المنصور لعمله ، الا ان الرسالة كتبت قبل ان يقترح المنصور على مالك هذا الرأي (توفي ابن المقفع سنة ١٤٢ هـ وجرى الحديث بين المنصور ومالك بعد سنة ١٤٥ هـ انظر : الامامة والسياسة ٤١٢/١ ) ، وانظر : ابن المقفع : رسالة الصحابة ٢٠٨ : "فلو رأى أمير المؤمنين ان يأمر بهذه الاقضية والسير المختلفة فترفع اليه في كتاب ويعرف معها ما يحتاج به كل قوم من سنة وقياس شم نظر في ذلك أمير المؤمنين وامض في كل قضية رأيه الذي يليهم الله ويعزم عليه عزماً وينهي عن القضاة بخلافه ، وكتب بذلك كتاباً جاماً لرجومنا ان يجعل الله هذه الاحكام المختلفة الصواب بالخطأ حكماً واحداً صواباً لرجومنا ان يكون اجتماع السير قوية لاجتماع الامر برأي أمير المؤمنين وعلى شأنه" ، وللمتصور محاولة مع ابي حنيفة لقد اراده ان يتولى القضاة الا انه رفض ذلك ، انظر : الخطيب البغدادي : تاريخ ١٣ ٢٢٩-٢٢٨ . ويدرك ابن عبد البر رواية اخرى تشير الى ان المهدى اعاد المحاولة على مالك بن انس لكنه رفض ذلك (الانتقام ٤٠) .

(١٤٢) انظر الامامة والسياسة ٤٣٧/١ ٤٣٩-٤٣٧ ، طاش كبرى زاده : طبقات الفقهاء ١٥ ، ويدرك الاصبهانى : حلية ٢٣٤/٦ محاولة اخرى لهارون الرشيد مع مالك في جعل الموطأ مرجعًا معملاً : "عن عبد الله بن الحكم عن مالك يقول : ساورني هارون الرشيد في ثلاث في أن يعلق الموطأ في الكعبة ويحمل الناس على ما فيه (... ) فقتل يا أمير المؤمنين أما تعليق الموطأ في الكعبة فأن أصحاب رسول الله (ص) اختلفوا في الفروع وتنزقوا في الآفاق وكل عند نفسه مصيب" .

(١٤٣) انظر عن اسباب المحن للاحظة الاراء المختلفة : باتون ويلترم : احمد بن حنبل والمحننة ٩٥ وما بعدها ، جب : دراسات ١٥-١٤ ، الدوري : التكوين ٤٤ ، سورديل : الحضارة ١٢٩ ، وات : الفكر ١٢٧ ، فاروق عمر : بحوث ١١١ وما بعدها ، ٢٤٢ وما بعدها ، كاهن : تاريخ ١١٣ ، ١١٠ ، فيليب حتى : تاريخ العرب (المطول ) ٥١٧/٢ ، شعبان : الدولة ٧٤-٧٦ إفهيمي جدعان : المحننة جدلية الدينى والسياسي في الاسلام ٦٥ وما بعدها ، ١١٣ وما بعدها ، ٢٧٨ وما بعدها .

Watt, Islam 220 ff ; Mathias Zahniser: Insight from the othmaniyya of al-jahiz into the religious policy of Al-ma'mun 239-242 ; Gibb Government 118, 120,122; Henry Iaoust Ahmad b.Hanbal Elq1/272-273;

(١٤٤) مشكلة جمع القرآن هي من الأمثلة على ذلك .

(١٤٥) ابو زرعة : تاريخ ٦٠١،٢٠٢/١

(١٤٦) انظر الدوري : التكوين ٤٤ ، جدعان: المحدث ٦٥ وما بعدها ، ١١٣ وما بعدها ، ٢٧٨ وما بعدها ، لقد حاول المأمون تقوية سلطته وتوسيعها في تجربته مع علي بن موسى الرضا الا ان لم ينجح ، واتخذ لقب الامام في صراعه مع الامين واستمر في استعماله ليدل على مكانته ومركزه ، انظر عن سياسة المأمون في تولية علي الرضا عهده وفي المحنـة : ابن خياط : تاريخ ٤٧٣-٤٧٠ ، اليعقوبي: تاريخ ٥٧٢/٢ ، الدينوري: الاخبار ٤٠١ ، الطبرـي : تاريخ ٥٥٥-٥٥٤/٥١٥، ٢٧٦، ٦٤٧-٦٣١، ٥٥٥ ، ابن عبد رب : العقد ٥٠١-٥٠٠/٤ ، حنبل بن اسحاق بن حنبل ذكر محنة الامام احمد بن حنبل ٣٥ وما بعدها ، ٤٢ ، وما بعدها ، ٧٩ وما بعدها ، ابن طيفور، احمد بن طاهر: كتاب بغداد ١٨٦-١٨٠ ، المـعـودـي : مروج ٢٨-٢٦/٤ ، المـعـودـي : التنبـيـه ٣٤٩-٣٥٠ ، الشـالـبـي : تحـفـة ٩٧ ، المـقـدـسـي : الـبـدـهـ ١١٢/٦ الجـهـشـيـاري : الوزـراءـ ٣١٦ ، التـمـيمـي : الصـحـنـ ٤٣٨ وما بعدها ، ابن الطقطـقاـ : الفـخـريـ ٢١٨-٢١٦ ، صالحـ بنـ اـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ : سـيـرـةـ الـامـامـ اـحـمـدـ بنـ حـنـبـلـ ٤٩ـ وـمـاـ بـعـدـهـ ، الـازـديـ : المـوـصـلـ ٤١٢ـ، ٤١٤ـ، ٤١٧ـ ، وـمـاـ بـعـدـهـ ، ابنـ خـلـكـانـ : وـفـيـاتـ ٦٥ـ، ٦٤ـ ، الـذـمـيـ : سـيرـ ١١ـ، ٢٣٧ـ.

(١٤٧) انظر : جب : دراسات ١٨ ، الدوري: التكوين ٤٤ ، م.ن : الديمقراطية ٦٤-٦٥ ،  
Gibb: Government 120.

(١٤٨) انظر عبد الحميد بن يحيى الكاتب ٢٠٩، ٢٠١-١٩٨ وما بعدها : يقول عبد الحميد بن يحيى في رسالة بعثها الى نصر بن سوار عن الشورة العباسية : "ونذكروا ما هم به حديثوا عهد من عبادة النيران والآوثان (... ) فقد ادعوا الاسلام جاهلين به وسائلكم بحق تاركين له وقاتلوكم عليه مقصرين عنه " .

(١٤٩) عبد الحميد بن يحيى الكاتب هو نموذج جيد له ، انظر عن ارائه عبد الحميد بن يحيى ٢١٥ وما بعدها ، ٢٨١ وما بعدها .

(١٥٠) ويتمثل ذلك في كتاب الناج في اخلاق الملوك (المنسوب خطأ للجاحظ) ٢٥ وما بعدها ، وفي مؤلفات ابن المقفع كرسالة الصحابة ١٩٣ وما بعدها ، والادب الصغير والادب الكبير ٦٨ وما بعدها .

(١٥١) ابن المقفع: رسالة ٢٠٤ وما بعدها ، ٢٢٠، ٢١٠ .

(١٥٣) ن.م: ١٩ وما بعدها .

(١٥٤) ن.م: ٢١٢ وما بعدها .

(١٥٥) ن.م: ٢٠٦ وما بعدها .

(١٥٦) ن.م: ٢٠٠ ، ٢١٩-٢١٨ وانظر عن هذه الرسالة وعن اراء ابن المقفع ببرضوان السيد: الامة والجامعة والسلطة : دراسات في الفكر السياسي العربي الاسلامي ١٠٣ وما بعدها ، من د. جواتين: دراسات في النظم والتاريخ الاسلامي ٥٧ وما بعدها ، وات: الفكر ١٠٨ وما بعدها، محمد عابد الجابري: تكوين العقل العربي ٧٠-٦٩، ف. جبريل ييللي / زندقة ابن المقفع ٤٠ وما بعدها .

F.Gabrielli Ibn al Muqaffa El(3/883 ff.

(١٥٧) ابن الطقطقا: الفخرى ١٧٤ ، وانظر عن الوزارة الدوري: النظم ١٥٩ وما بعدها ، جوايتن: دراسات ٧٩ وما بعدها .

(١٥٨) انظر : الدوري: الديمقراطية ٦٤; 120; Gibb:Government

(١٥٩) انظر ابن قتيبة: عيون ٤٥/١ : "وفي كتاب للهند: اذا كان الوزير يساوي الملك في المال والهيبة والطاعة من الناس فليصرعه الملك وان لم يفعل فليعلم انه هو المضروع " .

**بدايات المفاهيم  
نشأة الفكر السياسي وتطوره عند أهل  
السنة في القرن الأول والثاني للهجرة**

## ١- ظروف ظهور الفكر السياسي

أسهمت في نشأة الفكر السياسي وتكوينه عند أهل السنة في القرنين الأول والثاني للهجرة ثلاثة عوامل رئيسية ، يمكن تحديدها في : علاقة الفقهاء بالخلافة الاموية ثم العباسية ، وعلاقتهم بالحركات المعارضة (الخوارج ثم الشيعة) ، وعلاقتهم بالكتاب الذين مثلوا اذكارا سياسية كانت في المنطقة قبل مجيء الاسلام ، (وأهمها التقاليد الساسانية في الحكم والادارة) . ففيما يتعلق بالعامل الاول يظهر ان التطور الذي ادى الى انتقال السلطة الى الامويين لم يكن مجهول التوجه في نظر الاتجاه الاسلامي . ان الفتنة في خلافة عثمان ، واستمرار حالة الاضطراب بعد مقتله دفعت الاتجاه الاسلامي الى الانحياز تدريجيا - لاسيما بعد مقتل علي- الى صفو معاوية . لقد أيد الاتجاه الاسلامي عليا بشكل عام ، بيد انه لم يجد طريقة للخلاص اذا اراد حفظ وحدة الجماعة امام توسيع ونشاط الفتوة القبلي الذي يرفض السلطة المركزية ويهدد كيان وحدة الجماعة ، الا ان يتوجه نحو الحياد المؤقت ليتحاجز عمليا الى جانب معاوية . لقد كان موقف الحسن بن علي من معاوية ، وتنازله عن الخلافة لصالحه تعبيرا وجيزا عن شعور الاتجاه الاسلامي وموقفه في تلك الفترة . فقد كان هذا الاتجاه امام خيارين : الرضا بسلطة معاوية ، او الاعتراف بالفوضى القبلية وقبولها ، فلم يتاخر الاتجاه الاسلامي عن التوجه نحو الخيار الاول ما دام وسط ظروف لم يستطع السيطرة عليها ، وما دامت الفورة القبلية تهدد كيان الجماعة ، فرضي الاتجاه الاسلامي في النهاية - مضطرا - بخلافة معاوية (١) .

ان شروع الخلافة الاموية في تنفيذ سياستها وادخالها عناصر وأساليب جديدة في الحكم - كولاية العهد- دفع الاتجاه الاسلامي الى اعادة النظر في موقفه من الامويين ، فعارض فكرة ولادة العهد التي ابتدعها معاوية . وقد تمثلت هذه المعارضة في موقف اولاد الصحابة الذين اتخذوا المدينة - المعلم الاول للإسلام - مقرا لهم . فعندما نفذ معاوية رغبته في ولادة العهد باستعمال القوة ، انقلب المعارضون الى ثورة مسلحة عندما رأت الفرصة مهيأة لذلك (ثورة الحسين بن علي ، ومن بعده ثورة ابن الزبير) ، ورفعت شعاراتها المتمثلة في العودة الى الشورى ، وأحقية اولاد الصحابة في الحكم ، وتطبيق احكام الدين ، وتحقيق العدالة (٢) .

وانتهت تجربة ابن الزبير بضربيات الامويين العسكرية (مثلا حدث للثورات الأخرى المعاصرة له ) بعد ان تخلى عنه قسم من التيار الاسلامي ، واثر الحياة او الوقوف الى جانب عبد الملك رغبة في تجنب الفتنة ، وحفظ وحدة الجماعة (٣) . لكن ما حدث كان - من ناحية أخرى - عملا رئيسيا في تجذير العداء بين التيار الاسلامي والامويين . وازداد العداء كلما حاول الامويون التمسك بولاية العهد ، والغى الى مركزية السلطة ، وكلما زاد تأكيدهم على مفهوم الدولة

وهكذا قامت ثورة المطرف بن المغيرة بن شعبة باسم الشورى والعمل بالكتاب والسنة واقامة العدل (العراق سنة ٦٩٦هـ / ١٩٧٧م) (٤) . واعقبتها ثورة ابن الاشعث التي شارك فيها قسم كبير من الفقهاء الذين عبروا عن سخطهم على الامويين (انتهت في العراق سنة ٨٢٠هـ / ١٩٠١م)

ويلاحظ ان تأكيدا كبيرا جرى على العمل بالكتاب والسنّة ، وتطبيق العدالة ، كما كانت معارضة واضحة لمحاولة الامويين تحقيق المركبة ، وتأكيد مفهوم السلطة ، واستعمال العنف في فرض سيطرتهم على القبائل والأمصار (١٠) .

ـ الا ان قسما من الفقهاء آمن بأن الخروج يؤدي الى الفتنة والفوضى وسفك الدماء اكثر مما يؤدي الى نتائج ايجابية ، لهذا بقي في موقف محايدا لا يؤيد ثورة ابن الاشعث ، رغم الحاجة الفراء على اشراك اكبر عدد ممكن من ممثلي الاتجاه الاسلامي . وقد وجد هذا التيار (اللااعني) ممثلا كبيرا في شخصية الحسن البصري الذي ادان الخروج وسفك الدماء ، واسباح المجال للفتنة ، رغبة في الوحدة والهدوء ، وحرصا على تجنب الفتنة . لا لانه "رجل مراء مداهن" كما اتهمه القراء (١١) . ويبدو ان دافع هؤلاء الفقهاء الذين لم يرغبو في الخروج لتفجير الواقع ، هو ادراكمهم عدم وجود البديل الواقعي والعملي للأمويين ، وقد كان نشل الثورات - من ناحية أخرى - تأكيدا لأدراكمهم هذا .

ومع ذلك بقي تيار من الفقهاء يرى في القوة والثورة سبيلا لحل المشاكل ، ولاسقاط الحكم الاموي . ونتيجة لهذا الشعور شهدت الفترة الاخيرة من الخلافة الاموية ثورات عديدة قامت باسم الاسلام والشوري والعمل بالكتاب والسنّة ، مثل : ثورة يزيد بن المهلب التي قامت في البصرة (١٠١-١٢٩ م) باسم الاسلام ، واتخذت ستة العمرين والعمل بالكتاب والسنّة شعارا لها (١٢) . غير ان الحسن البصري عارضها بانها اتخذت الاسلام ستارا لها ، وحث الناس على عدم الاشتراك فيها (١٣) . أما الثورة التي قام بها العارث بن سريح فقد طالبت بوضوح بالبيعة للرضا ، والعمل بالكتاب والسنّة ، واستعمال أهل الخير والفضل ، اضافة الى تركيزها على حقوق الموالي . لكن نشلها في النهاية في الحصول على دعم كاف من ممثلي التيار الاسلامي ، ابقاها مقصورة على قبائل تميم والازد . وانتهت دون ان تتحقق نجاحا (١٤) . ولم يأت تتبع الثورات بنتيجة ، ولم يحقق نجاحا في تحقيق الاهداف . وكان هذا الفشل تأييدا عمليا لموقف الذين لا يرون الثورة . بقي علينا - قبل أن ننتقل للنظر في موقف هؤلاء الذين لم يروا الخروج - ان نلاحظ ان الثورة المسلحة ، واستعمال القوة ، كانت بديلا لمؤسسات تغير الحركات المعاشرة عن آرائها من خلالها ، وكانت النتيجة الأخرى لعدم وجود مؤسسات تركيز الحركات المعاشرة على شخص الخليفة او الوالي . وسيؤثر ذلك بدوره على الفكر السياسي .

ولا بد من الاشارة الى التوجه الآخر من التيار الاسلامي الذي لم ير في الثورة طريقا للتغيير عن الرأي وتغيير الواقع ، فوسط الظروف التي انتقلت فيها الخلافة الى الامويين كانت المشكلة هي اختيار أحد الامرين : الفوضى القبلية ، او سلطة معاوية .

اما بعد انتقال الخلافة الى الامويين فقد أصبحت المشكلة لا تقتصر على أحد الاختيارين ، فقد تكونت اتجاهات سياسية عديدة داخل الجماعة الاسلامية تمثل بديلا (الخوارج ، والشيعة ، وابن الزبير) للأمويين ، ولم تكن الفوضى القبلية طرفا في التزاع ، وأن كانت تشكل جانبا مهمًا في الحركات المعاشرة في بعض الاحيان . وبعد ان فشل الحسين بن علي في ثورته ، وتلاه المختار ابن ابي عبيد الثقفي ثم ابن الزبير، بدت المشكلة واضحة امام هذا الطرف من التيار الاسلامي

بأنها اختيار بين الفتنة او الرضى بالآمويين ، من أجل الحفاظ على وحدة الجماعة ، وتحقيق الهدوء ، لتعمق المفاهيم الإسلامية في المجتمع. فلم يتوان هذا الطرف من التيار الإسلامي عن اختيار الجماعة.

وأسفر هذا الموقف عن علاقة متميزة بالخلافة الأموية ، واستلم هؤلاء الفقهاء مناصب قضائية ، وحاولوا التقرب من الآمويين ، وسعوا إلى توجيههم نحو تمثيل المفاهيم الإسلامية (١٠). وقد يرى البعض ان اتفاقا او تفاهما قد تم بين هؤلاء الفقهاء وبين الآمويين ، غير ان فحص العلاقة بدقة يبين ان دوافع الفقهاء هي التي اضطرتهم لاتخاذ هذا الموقف . فالحسن البصري ، أكبر ممثل للتيار الإسلامي لدرجة انه اتهم بالمراءة والمداهنة ، ورغم استلامه القضاء في بعض الفترات (١١) ، يضم ركراها شديدا للأمويين ، يظهره بعض الأحيان (١٢).

ووصلت العلاقات بين الفقهاء والخلافة الأموية اوجهها في خلافة عمر بن عبد العزيز ، لرغبتهم في الاستجابة لطلبات الفقهاء ، ولحسن نواياه في السير حسب ما تقتضيه المفاهيم الإسلامية . ونتج عن ذلك ان توجه الفقهاء إلى التعاون معه ، ودعمه ، والدفاع عنه (١٣) ، حتى انا لا نجد على الستتهم اي انتقاد له . في حين كانت نظرتهم للخلفاء الآخرين تتصل -احيانا- درجة الاستنكار (١٤) . وتأكدت صورة عمر بن عبد العزيز في الفترات اللاحقة ، إلى ان اصبحت صورة نموذجية لل الخليفة العادل (١٥) . لكن فترة خلافته كانت قصيرة لم تسمح باحداث تغييرات جذرية في الواقع الخلافة ، او في العلاقة بين الفقهاء والخلافة ، فعاد الوضع بعد وفاته إلى توتره المعتاد ، لا يجد الفقهاء اقامة علاقات متينة بالخلافة ، ويقفون في الوقت نفسه معارضين للثورة المسلحة (١٦) . على ان ذلك لم يمنع قسما من الفقهاء من تأييد احد الطرفين من الآمويين عند الخلاف بينهما ، فقد كان اتباع غبلان الدمشقي الذين لقبوا بالقدرة من مؤيدي يزيد بن الوليد في ثورته على الوليد بن يزيد ، ويظهر اثرهم في اتخاذ الثورة سمات اسلامية ، حين اكد يزيد بن الوليد على العمل بالكتاب والسنّة والحكم بالعدالة والعودة إلى الشورى . فلم يكن غريبا بعد ذلك ان نجد روايات كثيرة عن بسق الوليد بن يزيد . (١٧)

ويظهر ان موقف الفقهاء الإسلامي اثر ايجابيا على سير الخلافة ، لكن العلاقة بين الفقهاء والخلافة لم تكن متكافئة ومحددة ، لذا لم يستطع الفقهاء تغيير مجرى تطور الخلافة ، ولم يتمكنوا من متابعة علاقتهم بها في المستوى نفسه ، لعدم وجود مؤسسات تضمن لهم ذلك ، ولعدم استقرار مؤسسة الخلافة على أسلوب معين . فقد كانت العلاقة تتعدد نتيجة تطور الاحداث ، وسعى الآمويين إلى التكيف معها . فنتج عن ذلك - في خاتمة المطاف- ان تأكيد لدى هؤلاء الفقهاء المسلمين بأن الخلافة الأموية بعيدة عن مثلهم .

وقد تكون المواقف العملية مضللة احيانا في تقييم الافكار الحقيقة . لذا فان دراسة النشاط الفكري الذي له صلة بالعلاقة بين الاتجاه الإسلامي والخلافة الأموية تكتسب أهمية خاصة ، اذ تساعد على فهم أدق للأفكار الحقيقة الكامنة في الاتجاه الإسلامي .. كما ان دراسة النقاش الذي دار حول فكرة الجبر والاختيار تساعدنا في ذلك .

وحين حاول الآمويون دعم شرعية خلافتهم بالاستناد إلى فكرة الجبر ، وبالتركيز على مفهوم

الطاعة والجماعة وانكار الفتنة (١٨) توجه الفقهاء - لا سيما بعد ثورة ابن الزبير (١٩) - نحو رفض فكرة الجبر التي تقول ان الافعال والاعمال تجري بقدر من الله، وان ما يحدث هو من مشيئة الله ورادته ، وليس للعباد تغييره . وأكدوا على الاختيار ، وعلى مسؤولية الانسان عن اعماله . وأكدوا بذلك على مسؤولية الخلفاء عن اعمالهم وعن سياساتهم ، ورفضوا ان تكون مقدرة وبالتالي فأنهم عارضوا الوجهة الامامية .

ويظهر ان هذا الموقف اثار نقاشا فكريا بين اتجاهات وتيارات مختلفة ، فقد كتب الحسن ابن محمد بن الحنفية رسالته في الرد على القدريه بايحاء من عبد الملك بن مروان (حوالي ٢٠٠هـ/٦٩٢م) ، وأوضح الحسن البصري مقابل ذلك في رده على رسالة عبد الملك بن مروان الذي اراد معرفة رأيه في القدر ، انه يرى حرية ارادة الانسان ومسؤوليته عن اعماله ، وي يعني ان تكون المعاشرى مما اراده الله لعباده ، ويرفض فكرة الجبر ويراما مغايرة لمبدأ التكليف (٢١) . ويبدو من كلام الحسن البصري ان قسما كبيرا من الفقهاء كانوا يعارضون فكرة الجبر ، ويؤكدون على حرية الانسان ومسؤوليته عن اعماله ، حيث يقول : "احدثنا الكلام فيه حيث أحدث الناس التكارة نه" (٢٢) .

وقد وجد تيار حرية الارادة مدافعين كبارا مثل معبد الجهنمي (٢٣) ، والحسن البصري، وغيلان الدمشقي (٢٤) ، وتطورت الفكرة مع التطورات السياسية والفكرية في المجتمع . ويبدو ذلك التطور واضحا بالمقارنة بين رسالة الحسن بن محمد بن الحنفية التي كتبت سنة (٢٠٠هـ/٦٩٢م) وبين رسالة عمر بن عبد العزيز (الرد على القدريه) التي كتبها حوالي سنة (٢١٨هـ/٧١٨م) (٢٥) .

ومن ناحية أخرى كشف نقاش هذه المسألة عن خلاف فكري وسياسي بين الفقهاء ، فقد توجه قسم منهم الى معارضة فكرة الاختيار والمدافعين عنها ، وأصبحت المشكلة تتمحور حول ثبات القدر ونفيه . ويظهر ذلك في رسالة عمر بن عبد العزيز التي كتبها في الرد على القدريه . ويبدو ان المواقف العملية من الخلافة الامامية - لاسيما من عبد الملك ومن عمر بن عبد العزيز - كانت من اسباب الانقسام الفكري الذي حدث بين الفقهاء ، ومع ذلك بقيت فئات واسعة تؤكد على فكرة الاختيار ومسؤولية الفرد (٢٦) . حتى بلغ بهم الامر في الشام ان اشترکوا بالثورة على الوليد بن يزيد ، ويرز اثراهم في سياسة يزيد بن الوليد الذي قيل انه كان قدريا (٢٧) . ونشب صراع فكري آخر وثيق الصلة بالواقع السياسي ، وبموقف الفقهاء من الخلافة الامامية ، وتطور جنبا الى جنب مع علاقة الفقهاء بالخلافة ، وهو يتعلق - بالدرجة الاولى - بقضية الایمان والكفر ، وما يؤدي اليهما او يزيلهما عن الفرد (٢٨) .

وقد لا تبدو هذه المسألة للوهلة الاولى متعلقة بالصراع السياسي والفكري بين القوى والتيارات المختلفة ، الا ان السؤال حول سلف الامة ، وعن الخروج على عثمان ، وعن فترة علي وحربه مع طلحة والزبير ثم مع معاوية ، وصراع القوى المعاشرة مع الخلافة ، كان يفسح المجال امام مناقشة مسألة الایمان والكفر، فلthen حاول الامويون مواجهة معارضيهم ، من الناحية الفكرية بالاستناد الى فكرة الجبر ، فقد استعمل الخارج سلاح الكفر والایمان اداة لمعارضة الامويين ،

ولمقارعة أدلة خصومهم من الاتجاهات الأخرى . فقد كفر الخوارج عثمان وعلياً وطلحة والزبير ومحاوئة لقتالهم بعضهم بعضاً (وهذا من الكبائر) ، ثم تبعهم الأمويون في الكفر لارتكابهم الكبائر ، ولظلمهم وجورهم ، وأدى هذا إلى القول بأن خلافتهم غير شرعية ، ويجب إزالتها . وعبر الخوارج عن رأيهم بالثورات الممتالية طوال العصر الأموي (٢١) .

ان موقف الخوارج من مرتكب الكبائر (وهو موقف له دلالة تاريخية سياسية واضحة) اثار ردود فعل من اتجاهين: من الأمويين ، ومن الفقهاء ، بذوافع وأهداف مختلفة ، ونتيجة لردة الفعل هذه ، ظهر في خلافة عبد الملك بن مروان ، وبعد حركة ابن الزبير (وريما بعد فشل ابن الأشعث) اتجاه فكري يتخذ مسألة ارتكاب الكبائر ، والإيمان والكفر، موضوعاً له . ويرفض رأي الخوارج في تلازم العمل والإيمان ، ويرى ان الإيمان شيء لا تزيله المعاصي ، وأنه غير العمل ، وأطلق على هذا الاتجاه اسم الارجاء أو المرجئة (٢٠) .

وكان ما يعني هذا الموقف في الواقع هو دفاع عن سلف الأمة من ناحية ، واثبات شرعية الخلافة الأموية باعتبارها جزءاً من الأمة والجماعة ، وان لم تسر حسب المفاهيم الإسلامية وتحقق اهداف الجماعة . وقد وجد الأمويون في هذا الموقف دعماً لهم في طلب الطاعة ، لكنه كان في الوقت نفسه تعبيراً يكشف عن شعور قسم من الفقهاء تجاه واقع الأمويين ومعارضتهم ظالخلفاء الأمويون ليسوا كفاراً كما رأى الخوارج وغيرهم من ثار عليهم . أما في المسائل الأخرى التي تجري بين الأمويين ومعارضتهم فإن الله سيقرر المخطيء من المصيبة . وقد تلازم هذا الرأي عند الأمويين بغقرة الجبر، وظهر في النهاية عند عبد الملك وخلفائه أن الله هو الذي يضمن استمرار خلافتهم لأنهم المصيرون . ولو نظرنا من زاوية الفقهاء الذين رأوا الارجاء لوجدنا ان تجارب الجماعة منذ خلافة علي والمشاكل السياسية حتى ظهور فكرة الارجاء كان في نظرهم دون مستوى النجاح، فعلى لم يستطيع الصمود أمام معاوية ، والحسن سلم الخلافة إلى معاوية، ولم يستطع أولاد الصحابة مقاومة معاوية حين أراد توليته يزيد ، وغلب الحسين في كربلاء ، وتلاه انهزام التابعين والمختار وابن الزبير، وجاءت التجربة المريرة القريبة في ثورة ابن الأشعث . ان كل ذلك دفعهم إلى التراجع عن موقفهم الحقيقي ، والرضا بتفوق الأمويين ، والشكك في بحقيقتها العركات المعارضة . وبذلك اكتسب الأمويون دعماً فكريًا تجاه سطوة المعارضة .

ويظهر من أقدم وثيقة كتبت في الارجاء ان النقاش دار أولاً حول الفتنة التي جرت بين سلف الأمة في زمن عثمان وعلي ، واعتبر ابو بكر وعمر مقابل ذلك قدوة ونموذجاً للأمة . فالارجاء في "أهل الفرقة الأولى" ليحكم الله فيما اختلفوا فيه (٢١) . والنقطة الثانية التي تعرضت لها الوثيقة هي الخلافة الأموية وشرعيتها ، ويظهر ان الحسن بن محمد بن الحنفية وقف موقفاً مؤيداً للأمويين يدين الخروج ، ويتهم "السيبة" باشعال الفتنة (٢٢) .

بيد ان التطورات السياسية والاجتماعية في المجتمع دفعت قسماً من المرجئة إلى إعادة النظر في آرائهم ، وتحولت فكرة الارجاء في أواخر العصر الأموي إلى دعوة سياسية واجتماعية مهمة ، تطالب بحقوق الموالي وبالمساواة التي اعطتها الاسلام لاتباعه . ان الفكرة في الأساس لم تتغير، فالإيمان ما زال شيئاً غير العمل . أما الذي تغير فقد كان مكان تطبيق الفكرة، فالموالي -

وان اعتبر على عدم اكتصال عصلهم وارتكابهم المحرمات - مم في الأساس مسلمون يشاركون العرب في ايمانهم في المستوى نفسه، لذا ينفي لهم التمتع بالحقوق نفسها التي يتمتع بها المسلم العربي . وقد عبرت ثورة الحارث بن سريح - التي اشترك فيها جهم بن صفوان ومرجئة آخرون - عن هذه المبادئ ودافعت عنها (٢٤) . وربما هذا هو سبب انتشار المرجئة في العراق وخراسان بشكل واسع (٢٥) .

وقد يفهم هذا التحول في فكرة الارجاء من طبيعة القوى التي شكلت موقف المرجئة في بداية الأمر. لقد ذكر في الفترات السابقة ان فكرة الارجاء قامت نتيجة اتفاق بين الخلافة الاموية وقسم من الفقهاء في ظروف معينة ، ومن منطلقات واهداف مختلفة . فالتطورات السياسية من جهة ، والتحول الاجتماعي من جهة أخرى، انهيا الاتفاق الذي استوجبه الظروف ، واتجهت الفكرة بدافع من خلفيتها الاسلامية(طرف الفقهاء) الى المناهاة بالعدل والمساواة، ومعارضة الامويين (٢٦) ، وكانت هذه النتيجة اعلانا لفشل الامويين في ايجاد رأي مشترك بينهم وبين الفقهاء ، كما هو دليل على موقف الفقهاء المستقل في الأساس عن الخلافة الاموية .

وكشفت التطورات السياسية والفكرية في المجتمع وحيوية الصراع الفكري عن توجه سياسي فكري آخر، تبنّاه فئة من التيار الاسلامي العام، أطلق عليها اسم المعتزلة أو اهل الاعتزال . وقد كان المبدأ الاساسي الذي انطلق منه واصل بن عطاء وأصحابه هو تجنب تطرف الخوارج وتساهل المرجئة في مشكلة مرتکب الكبائر . فقد تجنب واصل اطلاق حكم الایمان والكفر على مرتکب الكبائر، وأقر بأنه فاسق لا مؤمن ولا كافر . كما أنه لا يحكم على أصحاب الفتنة حكماً قاطعاً لعدم معرفته المصيب من المخطيء ، مع معرفته بأن أحد الطرفين كان فاسقاً (٢٧) . وواضح أن لهذا الرأي أثرا خطيرا فيما يتعلق بالصراعات السياسية في العصر الاموي، وأواخر العصر الراشدي . فقد مثل الخوارج والمرجئة طرفي نقیض في مواقفهم السياسية والفكرية كما كان للتيار الاسلامي العام موقف آخر من المشكلة، فباء المعتزلة ليكتشفوا عن توجه آخر في الساحة السياسية والفكرية، فهم لا يؤيدون الامويين ، كما أنهم لا يؤيدون المعارضة وهم لا يعرفون المخطيء من المصيب مع اعتقادهم بأن أحد الطرفين مخطيء وفاسق - أي انه ليس مسلما ولا كافرا- (٢٨) . ونتيجة لهذا الرأي تجنب المعتزلة الدخول في الصراعات السياسية (وان كان لهم رأي خاص في الامور) حتى تنتهي الفتنة وتتجتمع الكلمة .

ولم يكن موقف المعتزلة جديدا في الواقع السياسي ، وإنما هو امتداد يكاد يكون طبيعياً لموقف سياسي ظهر في خلافة علي ، وبالتحديد أثناء حربه مع طلحة والزبير ثم مع معاوية . ذلك أن عدداً من الصحابة اعتزلوا الفتنة ودافعوا عن موقفهم بعدم وجود معيار حقيقي يميز المصيب من المخطيء والمسلم من الكافر (٢٩) . وقد استمر هذا الموقف في العصر الاموي حتى بُرِزَ حين تأزّمت العلاقة بين الامويين وابن الزبير، فقد وقف محمد بن الحنفية وابن عباس وابن عمر موقفاً محايده لا يؤيد ابن الزبير ولا الامويين (٣٠) .

وتظهر الصلة واضحة حين يلاحظ أن المعتزلة تجنبوا الحكم على المستركين في الفتنة - وهم كذلك يعيشون وسط فتنة - ولا يعرفون المخطيء من المصيب، لكنهم يعتبرون - كما اعتبر

معزلة حروب الصحابة- ان احد الطرفين مخطئ، وانه فاسق ، ثم ان عدم قدرتهم على التمييز بين المخطيء والمصيب ت Hutchinson اعتراف الفتنة- كما اعترف الاولون - . وهذا هو المغزى الاساسي في مشكلة مرتکب الكبائر (٤٠) . ويبعدو من ذلك أن موقف المعزلة توسط بين الخارج والمرجعه . الا أنه كان في الوقت نفسه خروجا على موقف التيار الاسلامي العام . فقد أيد التيار الاسلامي عليا في حين انسحب المعزلة من المعركة . وأيد كذلك حركة ابن الزبير في حين ان محمد بن الحنفية وابن عمر لم ينأوا . ووقف التيار الاسلامي يعارض الامويين في حين اوقف المعزلة دعمهم للتيار الاسلامي .

اما استقرار اسم المعزلة فقد استغرق قرنا من الزمان حتى أصبح مصطلحا ذا دلالة واضحة لدى الاتجاهات الفكرية والسياسية المختلفة ، وقد يكون له علاقة وثيقة بموقف المعزلة خلال هذا القرن من الخلافة الاموية ثم العباسية ، وذلك ان المعزلة آثرت انتقال الساحة العملية في الفترة الاموية ، ولم يكن لهم نشاط محسوس في الصراعات السياسية ، ويبعدو ان موقفهم الحيادي استمر في العصر العباسى الأول بينما كان الفقهاء بشكل عام يتعاونون مع العباسيين ، ويقيمون علاقات قوية بهم . ونتيجة لموقفهم السياسي واستمرار حيادهم طوال قرن أصبح الاسم شبه مستقر في نهاية القرن الثاني الهجري ، عند الاحزاب والفرق الاسلامية (٤١) . وقد تكون سيرة عمرو بن عبيد نموذجا حسنا للاحظة موقف المعزلة خلال الفترة الاموية ثم العباسية ، وتفسر لنا سبب استقرار تسميتهم بالمعزلة (٤٢) ، فلم يبق بعد ذلك سبب لقبول دعوى نايربرج (Nyberg) بأن المعزلة كانوا دعاة للعباسيين ، وأنهم مثلوا نكراهم ايام الدعوة العباسية (٤٣) .

ولا يمكننا التحدث في الفترة الاموية عن اثر الكتاب الذين مثلوا مفهوم الحكم والادارة المحلي في مناطق الفتوح ( لا سيما الساساني ) على الفقهاء ، لعدم ظهور طبقة الكتاب الا في اواخر الخلافة الاموية ، ولعدم انتشار آرائهم ، ولعدم تجسدها في الادارة بشكل محسوس (٤٤) .

لقد حاول هشام بن عبد الملك وخلفاؤه في سعيهم الى تحقيق المركزية وتقوية الاجهزة الادارية -لكي يعززوا وضع الخلافة المتدهورة- ان يستندوا الى ذوي الخبرة العملية ، واهتماموا باستعمال الكتاب وتوظيفهم (٤٥) . غير أن واقع الخلافة لم يتيح لهم الفرصة لتحقيق مشاريعهم . هذا الى جانب انه كان قد ظهر لدى الكتاب مفهوم للحكم والادارة ، وان لم تتحقق الفرصة لتطبيقه (٤٦) . وزاد ذلك من توثر علاقة الفقهاء بالامويين ، الا ان نتائج الصراع بين مفهومين مختلفين للحكم لم تظهر بشكل واضح الا في العصر العباسى .

وواضح ان الفترة الاموية انتهت ولم يصل الفقهاء الى اسلوب موحد في التعبير عن آرائهم السياسية ، كما سببت علاقاتهم بالخلافة الاموية انقسامات فكرية وسياسية في صفوفهم ، ولم يتمكنوا من فرض اتجاههم الاسلامي على الخلافة لعدم وجود مؤسسات تساعدهم في ذلك وتسندهم . وبدلأ من ذلك استدرجوا الى التنازل عن بعض مواقفهم والى الرضا بالواقع . اما الذين لم يرتضوا هذا الموقف فقد عادوا الى الثورة للتعبير عن أفكارهم وتحقيق مطالبيهم .

وانتقلت الخلافة الى العباسيين ، وتوجه هؤلاء نحو الفقهاء ، وأظهروا خطهم الاسلامي ، ورفعوا شعار السير على الكتاب والستة والعدالة والمساواة ، واهتماموا بـمظاهر الدين . فرأى الفقهاء ان الميل نحو العباسيين سيجعلهم من تحقيق اهدافهم التي يسعون اليها ، فكلما أظهر العباسيون

رغبتهم في توسيع قاعدتهم الإسلامية بالابتعاد عن الأحزاب المتطرفة والتقارب من الفقهاء ، (ويتكافحة الرندة، أكد الفقهاء دعمهم لهم، ومنحوا الخلافة دعماً إسلامياً قوياً في وجه معارضيها). كما أنسد العباسيون الفقهاء في صراعهم ضد معارضتهم ذوي الاتجاهات الفكرية الأخرى، ثم ان احداث منصب قاضي القضاة زاد من تقارب الفقهاء مع الخلافة العباسية، ووضعت كتب في مجال المال والإدارة والقضاء لتساعد الخلفاء في تنفيذ سياساتهم وتوجههم<sup>(٤٧)</sup> . ونجح العباسيون في النهاية بعد دعایات مستمرة حول سلطتهم وتركيزهم على المراسيم والمظاهر الدينية للخلافة، وباقامتهم علاقات واسعة بالفقهاء ، ان يكتسبوا مكاناً ساماً في نظر الفقهاء وال العامة<sup>(٤٨)</sup> . ولم تشهد الفترة العباسية الأولى نتيجة لذلك ثورة واحدة قام بها الفقهاء أو اشتركوا فيها او ايدوها<sup>(٤٩)</sup> .

غير ان هذه العلاقة كانت لها نتائج سلبية من ناحيتين : فالتقرب بين الخلافة والفقهاء ، ودفع الفقهاء عن الخلافة ، دفع الحركات المعارضة الى اعتمان آراء مغايرة لما يراه الفقهاء ، اضافة الى توجه قسم من التيارات الفكرية غير السنّة الى معارضة الخلافة العباسية نتيجة تقربهم من الفقهاء<sup>(٥٠)</sup> . وأدت المواقف السياسية - مع تطور الاحداث- الى تعمق الاختلاف الفكري والعقائدي بين الاتجاهات الفكرية ، وظهرت في النهاية حدود فاصلة لم تكن موجودة من قبل.

ولم تقم الخلافة العباسية على مؤسسات تمثل فيها الاتجاهات السياسية والفكرية ، وإنما على اتفاق مراكز القوى الفاعلة في المجتمع وتعاونها، تلك المراكز التي كانت كل واحدة منها تمثل تطويراً ذاتياً لا يخضع بالضرورة لاتجاه القوى الأخرى ، وهذا يعني ظهور مشاكل غير متوقعة وغير منضبطة ، كالتي حدثت في محاولات العباسيين السيطرة على النظم العسكرية والأدارية والقضائية . لقد أحدث العباسيون مؤسسات عسكرية وإدارية وسيطروا عليها في الفترة الأولى من حكمهم ، وتجهزوا إلى حد ما في الإشراف على القضاء . ولكن وجد تيار بين الفقهاء - منذ البداية - بعارض الدخول تحت اشراف السلطة السياسية ، ويؤكد على استقلال النظم الدينية عن مصير هذه السلطة ، ويرفض أن تفرض على الفقيه رأياً فقهياً معيناً ، لأن الاجتهاد عملية تتم في نطاق مسؤولية الفقيه أمام الله وأمام نفسه . وهذا الشعور دفع قسماً من الفقهاء إلى تجنب استلام القضاء (كباقي حنفية الذي رفض استلام القضاء في العصر الاموي<sup>(٥١)</sup> ) ، ثم في العصر العباسى في خلافة المنصور<sup>(٥٢)</sup> . كما رفض مالك بن أنس ان تفرض آراؤه الفقهية على الفقهاء الآخرين ، وأكد على استقلال الفقيه في اجتهاداته ، وعارض تدخل الخلافة في التطور الطبيعي للنظم الدينية (٥٣) . وما يؤكد عدم مالك على الاحتفاظ باستقلال الفقه ، انه رفض التزامه عن فتواء في مسألة بيعة الاكراه لأن اجتهاده كان مبيناً على حديث رواه عن رسول الله (ص)<sup>(٥٤)</sup> . وهناك فقهاء آخرون آثروا تجنب استلام مهام قضائية في العصر العباسى ، مما يدل على وجود فئة كانت عازمة على حفظ موقفها المستقل ونعرف ان عمرو بن عبيد أئب التعاون مع المنصور في هذا المجال رغم صلة المنصور به ، والحادي عليه<sup>(٥٥)</sup> واستمر عمرو بن عبيد وأصحابه في موقفهم المستقل الحيادي حتى عصر المأمون<sup>(٥٦)</sup> .

ومن ناحية أخرى انعكست علاقة الفقهاء بالعباسيين على الصراع الفكري الدائر بين اتجاهات مختلفة في المجتمع. لقد كان على الفقهاء ان يدافعوا عن انفسهم ويوضحوا موقفهم من الخلافة التي رأتها الاتجاهات المعارضة مخالفة للشرع، وان يردوا على اتهاماتها وحججها في المسائل السياسية والفكرية المختلفة ، وهذا أدى الى ظهور حدود فاصلة بين الفقهاء وبين التيارات السياسية - الفكرية التي كان يجمعها اطار عام في العصر الاموي من جهة ، وبين الفقهاء وبين الشيعة والخوارج من جهة أخرى. فالافكار القدريّة اندمجت في المعتزلة ، في حين اخذت فكرة العبر والارجاء مكاناً عند الفقهاء<sup>(٥٧)</sup>.

وهكذا ذهب ابو حنيفة ومالك بن انس وأبو يوسف والشيباني والشافعي وغيرهم من الفقهاء الى اثبات القدر، والى القول بأن افعال الانسان وأعماله مقدرة من قبل الله، وأن لا مجال لتجنب ما كتب في الأزل<sup>(٥٨)</sup>). وأكد الفقهاء على الفرق بين اليمان والعمل خلافاً للخوارج والمُعَذَّلَة<sup>(٥٩)</sup>. وببدأت نظرية الفقهاء تتوحد فيما يتعلق بسلف الامة(الصحابة) من حيث تفضيلهم وشرعية خلافهم وخلافهم متماشية هذه النظرة مع أهداف الفقهاء و موقفهم في العصر العباسي .

لقد انتهت الفترة الاموية دون أن يظهر الى الوجود رأي واضح في تفضيل الصحابة ، وفي خلافتهم ، لانقسام التيار الاسلامي الى اتجاهات متباعدة ، فالمرجحة تبنت الكف عما شجر بعد خلافة عمر ، واعتبرت كلا الطرفين مسلمين دون تفضيل احدهما على الآخر . وذهب المعتزلة الى تفسيق احد الطرفين دون تحديده ، وأكّد قسم من الفقهاء على شرعية خلافة الاربعة . وهناك من اسقط عليها من قائمة الخلفاء ، كما وجد من يتوجب التفضيل . ويلاحظ عدم وجود شرط صارم حتى زمن ابي حنيفة ضمن شروط الانتساب الى الجماعة فيما يتعلق بتفضيل الصحابة ، الا تفضيل ابي بكر وعمر ، و "حب علي وعثمان" (٦٠). وتوجه الفقهاء بعد هذا التاريخ الى تفضيل الخلفاء حسب توليتهم الخلافة - ربما - تحت الضغوط الفكرية التي مارسها الشيعة والخوارج والمُعَذَّلَة ، وان بقيت فئات بين الفقهاء لا ترى هذا الترتيب<sup>(٦١)</sup>.

ويتضمن من البحث ان اواخر القرن الثاني الهجري شهد تبلوراً لأراء الفقهاء الأساسية التي رأوها ضرورية للانتساب الى الجماعة ، وهي تفضيل الخلفاء الاربعة حسب توليتهم الخلافة ، والسكوت عما شجر بينهم ، وان القدر خيره وشره من الله ، وان الاعمال مقدرة ، وأنه لا يجوز تكبير من ارتكب كبيرة ، وأن اليمان في الأساس غير العمل وان كان العمل متماماً لاجزائه<sup>(٦٢)</sup> .

ومع ذلك يجب تأكيد نقطة فيما يتعلق بعلاقة الفقهاء بالمُعَذَّلَة في العصر العباسي الأول .

ان تطرف الخوارج في انكارهم وموافقهم ، وذهب الشيعة الى القول بالتصوّر واعتباره نقطة الفصل بينها وبين الاتجاهات الأخرى ، ورفض قسم منها شرعية التراث الفقهي الشرعي الذي تكون بمارسة صحابة الرسول (ص) بعد وفاته ، والذي اتخذه الفقهاء مصدراً اساسياً في تكوين اتجهاداتهم من ناحية ، وعدم اتخاذ المُعَذَّلَة - خلال هذه الفترة- موقعاً معاذياً للعباسيين وابتعادها عن الشيعة النصية ، وتأكيداً على مبدأ الاختيار مقابل الصنف ، واشتراكتها في مكافحة الزندة ، وعدم تصلب فكرة القدر في اواسط الفقهاء، ان كل ذلك منع وقوع صراع بين المُعَذَّلَة والفقهاء ، كالذي حدث بين الفقهاء والشيعة والخوارج ، وفتح المجال امام تفاعل انكارهم وتاثير بعضها على

بعض ، وتجلى هذا الوضع بشكل واضح في الفكر السياسي كما سرى .  
 أما فيما يتعلق بتأثير تيار الكتاب على وجهة الخلافة ، ورد فعل الفقهاء على هذا التأثير  
 فيظهر انه كلما ازداد نشاط الكتاب ازداد رد فعل الفقهاء . وقد لا يبدو هذا الصراع واضحًا  
 لأول وهلة بسبب موقف التياريين من الخلافة ، الا ان النظر الى اهداف التياريين وممارستهم  
 العملية تكشف لنا عن صراع فكري محتم حول المفاهيم السياسية التي اعتبرت مبدأ يجب السير  
 وفقه .

لقد كان مفهوم الحكم لدى الكتاب ينطوي على ادارة مركزية قوية تتمتع الحاكم  
 السيطرة على النظم العسكرية والادارية والدينية ، ويعتبر سلطات الحاكم مطلقة ، لانه يستمد她的 من  
 الله . ثم ان البنية الاجتماعية تتكون من طبقات متميزة تنفصل عن بعضها بحقوق وواجبات  
 مختلفة ، والحاكم من حيث الترتيب الاداري ، ومن حيث المرتبة الاجتماعية والأخلاقية يجلس في  
 قمة الهرم ، لذا يستحيل مبدئيا اجباره على شيء ، وانما هو يستثير حاشيته اذا اراد ذلك . ونتيجة  
 لهذا الوضع نجد ان المؤلفات التي كتبت عن الحكم تهتم بشكل كبير بحاشية الحاكم ، لانها الفتنة  
 الوحيدة التي تستطيع ارشاد الحاكم . والسلطات المطلقة التي تفرد بها الحاكم ، ومكانته المركزية  
 في المجتمع والادارة جعل الفكر السياسي يتمحور حول شخصية الحاكم ، وأصبحت المعاادة  
 المثلية في الفكر السياسي انه اذا كان الحاكم مكتملا سيكون الحكم مكتملا تبعاً لذلك . ومن هنا  
 تفهم سبب تركيز الفكر السياسي لدى الكتاب على مزايا الحاكم وخلقه وشخصيته (١٢) .

واوضح ان هذه النظرة لم تكن مطابقة لمفهوم الفقهاء للحكم ، فلم يرد الفقهاء سلطات  
 مطلقة لل الخليفة مثلما ذهب اليه الكتاب ، فهو مقيد باحكام الدين . ولم يرض الفقهاء بان يكون  
 الحاكم من حيث القيمة الأخلاقية والانسانية فوق مستوى الامة ، ولم يتقبلوا سيطرة الخليفة  
 الشاملة بحيث تدخل النظم كلها تحت اشرافه ، وحرصوا على استقلال النظم الدينية ، وأكدوا على  
 مفاهيم كالاختيار والشورى والعدالة والمساواة، وتطبيق احكام الشرع التي لم تجد مكاناً في الفكر  
 السياسي لدى الكتاب الا بعبارات قليلة وبمعنون منعزلة من جذورها الاسلامي الذي رأى الفقهاء نواة  
 كل شيء (١٣) .

وحيث توسيع نطاق نشاط الكتاب ، وزاد تأثيرهم على الخلافة ، ودافعوا بشكل واضح عن  
 المثل السياسية والاجتماعية وحتى الأخلاقية الإنسانية ، ظهر الصراع علينا بين هؤلاء الكتاب -  
 الذين اطلق عليهم اسم الشعوبية - وبين الذين دافعوا عن المفاهيم والمثل الاسلامية السياسية  
 والاجتماعية والأخلاقية ، وانتهى الصراع بانتصار الاتجاه الاسلامي (١٤) .

لكن المشكلة الاساسية كانت في عدم قدرة الفقهاء على توجيه الخلافة حسب المفاهيم  
 الاسلامية بشكل مستمر ومحشر ، بينما كان لكتاب تأثير بحكم منصبهم . ونتج عن هذا الوضع  
 في النهاية ان دخلت افكار سياسية في الفكر السياسي كان مصدرها الكتاب وممارساتهم العملية  
 التي أصبحت جزءاً من تطور الخلافة العباسية في الفترة الاولى .

وظهر خلال البحث ان عدم وجود مؤسسات تحدد المفاهيم الاسلامية في الشورى والعدالة  
 كان عامل رئيسي وفعلاً في الوجهة التي اتخذتها الخلافة ، كما كان عامل مهما حال دون تمكّن

الفقهاء من فرض آرائهم على الخلافة . وبدلًا من ذلك اتجه قسم من التيار الإسلامي إلى الثورة في العصر الاموي : ولكن التطورات العامة والتحولات السياسية دفعت الفقهاء إلى إعادة النظر في مواقفهم ، فكانت الصفة الغالبة على الفقهاء - منذ قيام الخلافة العباسية - طاعة الخليفة ، والدفاع عنها تجاه خصومها ، وذلك لتحقيق أكبر نسبة ممكنة من الأهداف الإسلامية . لكن ازدياد الفجوة بين مثل الفقهاء وواقع الخلافة ، وعدم قدرة الفقهاء على تغيير الوضع اضطررهم إلى التخلّي عن مفاهيم سياسية مهمة حفاظاً على وحدة الجماعة ، وتجنبًا للفتنة .

## **بـ- محاولات تحديد اطار الفكر السياسي: بدايات المفاهيم**

يمكنا النظر في الفكر السياسي حتى بداية القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، على ضوء المعطيات العملية التي لوحظت خلال البحث ، فعندما توفي الرسول (ص) لم يكن ثمة تساؤل حول ضرورة السلطة السياسية بين أصحابه ،عكس ما كان يسود القبائل التي أثارت حركة الردة ، فقد ظهر موقفها معارضًا لاتجاه صحابة الرسول (ص) . وحين أثيرت هذه المسألة في خلافة علي - عند انفصال الخارج - التزم الاتجاه الإسلامي في الخط نفسه ، بينما كان رأي الخارج في بداية أمرهم عدم ضرورة السلطة السياسية (١) . إلا أنهم في الغالب تراجعوا عن هذا الرأي ، وقبلوا ضرورة السلطة (٢) . ومع ذلك استمرت فكرة عدم ضرورة السلطة لدى حزب منهم (النجاد) (٣) ، واستمر الاتجاه الإسلامي في طريقه ، يرى ضرورة السلطة ، ويرفض الاستغناء عنها . لانه رأى في الخلافة رمز سيادة الإسلام ، وضمان وحدة الجماعة (٤)

وastوجب الاصرار على ضرورة السلطة تحديد مصدر شرعية الخليفة ، ونطاق صلاحياته وواجباته . وتدل ممارسة فترة الراشدين على أن الأمة اعتبرت مصدر شرعية الخليفة . أما الدين فهو سبب وجود الأمة ، وهو الأساس الذي تقوم عليه الأمة والسلطة ، ولذلك قال أبو بكر في خطبة بيعته معبرا عن سلطة الدين والأمة معا : " أطيحوني ما أطعنت الله ، فإذا عصيتم فلا طاعة لي عليكم " (١) . ويستنتج من الممارسات نفسها ان الخلافة هي مؤسسة اتفقت الجماعة على اقامتها ليدافع الخليفة عن الأمة ، وليقيم العدل ، ويطبق احكام الدين ، ويقوم في الصلاة (٢) . ويظهر ان التطورات التي حدثت زمن الراشدين رسخت هذه المفاهيم لدى الاتجاه الاسلامي . لكن انتقال الخلافة الى الامويين ، وادخالهم فكرة الجبر في الخلافة بقولهم ان خلافتهم يقدر من الله ، وان سلطتهم تستمد شرعيتها منه ، سبب وقوف الفقهاء ضد هذا الاتجاه بان أكدوا على حرية الارادة ومسؤولية الفرد عن اعماله (٣) . وأكدت الثورات التي قامت باسم الشورى مفهوم حقوق الأمة ، وعبرت عن رفضها استئناد شرعية السلطة الى مصدر خارج نطاق الأمة (٤) . فكانت الفترة الاموية فترة نزاع بين الاتجاه الاسلامي والامويين فيما يتعلق بتحديد مصدر شرعية الخليفة ونطاق صلاحياته .

لكن التطور العملي للخلافة، وانتقالها الى العباسيين ، وما نتج عن ذلك من تقليل دور الامة في الحياة السياسية ، دفع الفقهاء الى قبول الخليفة خليفة لله، وهو مفهوم ابي الفقهاء قبوله بالنسبة للأمويين ، فقال ابو يوسف في ذلك : "ان الله بمن ورحمته وغفره جعل ولاة الامر خلفاء في ارض ، وجعل لهم ثورا يضيء للرعاية ما اظلم عليها من الامور فيما بينهم " (١) . فلم يعد الخليفة مسؤولا امام الامة ، وانما هو مسؤول امام الله "...خان امر بتقوى الله وعدل فان له بذلك أجرًا ، وان اتى بغيره فعليه ائمه" (١٠) . فلم يعد هناك مجال للنزاع ، لتنازل هؤلاء الفقهاء عن موقفهم الذي كان مصدر صراع في الفترة الاموية . وحاول الفقهاء بعد ان تنازلوا لصالح الخلافة العباسية سد الثغرة (التي تكونت بمنع الخليفة سلطات واسعة) بالتأكيد على اوامر الدين والعدالة والرأفة بالامة واستشارة العلماء، واتباع سنة الصالحين (١١) ، ليكون ذلك بدليلا عن سلطات

متزوعة من الأمة .

لقد واجهت الجماعة الإسلامية في السقيفة مشكلة استمر وجودها جنباً إلى جنب مع تطور مؤسسة الخلافة ، وهي إمكان وجود امامين في دار واحدة . لقد ظهرت المشكلة حين اقترح الانصار ذلك على الترشيين ، لكن هذا الاقتراح رفض ، واصر المهاجرون على وحدة السلطة (١٢) . وتتأكد هذا المنهج خلال فترة الراشدين . وحين اثارت التطورات السياسية المشكلة من جديد ابتداء من خلافة علي (عليه وعافية) ، واستمرت في الخلافة الاموية بين الامويين والقوى الشورية المعارضة ، أكد الاتجاه الاسلامي على وحدة السلطة في الامة وفي الدار الواحدة ، دون أن يكون هناك معيار او وسيلة تقرر شرعية أحدهما على الأخرى . فلما حسمت هذه المشكلة باستعمال القوة قبل الفقهاء نتائجها . وهكذا نرى محمد بن الحنفية يصر على عدم بيعة ابن الزبير وعبدالملك بن مروان في فترة صراعهما ، ويبايع عبد الملك بعد مقتل ابن الزبير ، أي بعد الفتنة كما رأها هو وقسم كبير من الفقهاء (١٣) .

واستمرت فكرة الامام الواحد في العصر العباسي الأول متمشية مع التطور العملي للخلافة ، ومتلازمة بشكل مباشر مع مفهوم الشورة والخروج والفتنة . يقول ابو يوسف وهو يروي حدثاً عن الرسول (ص) : "من بايع اماماً وأعطاه صفة يده وثمرة قلبه ثلبيطه ما استطاع ، فان جاء آخر ينزعه فاضربوا عن الآخر" (١٤) .

واتخذت فكرة وحدة السلطة بعد اشعرياً حين اعتبرها الشافعى مبدأً يقوم على اجماع الامة "...وما أجمع المسلمين عليه من ان يكون الخليفة واحداً والقاضي واحداً والامير واحداً" (١٥) . وأصبح ما قرره الشافعى مبدأً تبعه الفقهاء من بعده .

ولعل أكثر المسائل التي جرى حولها صراع فكري وسياسي هي طريقة الوصول إلى الحكم ، او اسلوب تعيين الخليفة . لقد لوحظ ان فترة الراشدين اتخذت مفهوم الاختيار والشوري كطريق للوصول إلى الحكم ، لكن دون تحديد اسلوب معين . واستمرت فكرة الاختيار لدى جل الحركات المعاشرة في العصر الاموي (١٦) . واستمر الاتجاه الاسلامي يؤكد أن الاختيار هو المبدأ الاساسي في تعيين الخليفة (١٧) ، وتجلي ذلك بوضوح في دراسة فترة الراشدين التي قام بها فقهاء العصر الاموي . ونلاحظ من روایات الزهرى - حين تحدث عن اختيار الخلفاء الراشدين - أنه يركز اهتمامه على مبدأ الاختيار ، وفكرة الشوري (١٨) ، ويدل ذلك على ان الفقهاء - حتى الذين اقاموا علاقات بالخلافة الاموية - لم يتبلوا بوجهة الامويين في الوصول إلى الحكم .

ولكن اسلوب الاختيار لم يستتر في فترة الراشدين على نمط معين ، ولم يجد تعبيراً حقيقياً في الفترة الاموية . أما تأكيد الحركات المعاشرة عليه ، فقد كان لأهداف سياسة ، ولم يشعد بكونه سلاحاً فكرياً لمعارضة الامويين . وبقي مبدأ الاختيار - نتيجة لهذا الوضع - دون ان يتحدد له اسلوب ، أو قوى تضمن له التطبيق .

و حين انتقلت الخلافة إلى العباسيين تراجعت فكرة الشوري ، وتحولت إلى عنصر توفيق بين المثل والواقع ، فقد أصبح الخلفاء خلفاء الله (١٩) ، ولم يبق معنى للاختيار والشوري في مجيء الخلفاء ، وأصبحت التقاليد الشكلية في العقد والبيعة صدى لمبدأ الاختيار . ومع ذلك فإن

استمرار الفقهاء في التأكيد على مبدأ الاختيار والشوري ، وتكثيف نظرهم على فترة الراشدين (٢٠) يدل على وجود صراع بين اتجاهين مختلفين ، يحاولان السيطرة على سير الخلافة . ويبدو ان تأكيد الفقهاء على الاسر الاسلامية التي ينبغي ان تسير الخلافة وفقها كان معارضه لاتجاه الكتاب الاستبدادي الذي دفع الخلافة الى اتخاذ مظاهر شمولية بعيدة عن المفاهيم الاسلامية . وبذلك يمكننا فهم مغزى احتفاظ الفقهاء بالتقاليد الثقلية في عملية العقد والبيعة .

وأثار الصراع بين الاتجاه الاسلامي والخلافة الاموية مشكلة أخرى أخذت مكانها في الفكر السياسي ، وهي اشتراط اجماع الامة في ثبوت الخلافة . ويبدو ان الفترة شهدت من يمثل هذا المبدأ . فقد رأى محمد بن الحنفية وابن عباس وابن عمر أن الخلافة تثبت باجماع الامة (٢١) ، وهو رأي غيلان الدمشقي وتابعه (٢٢) . ولاحظ الزهرى في رواياته عن اختيار الصحابة ان ثبوت الخلافة يكون نتيجة مراحل متتالية ، وهي الاختيار الحر أو التسمية بعد الاستشارة ، ثم العقد ، ثم البيعة التي تدل على رضا الجماعة (٢٣) . ويتحدث الشافعى عن بيعة أبي بكر ، ويؤكد على اجماع الصحابة عليه اضافة الى ما أكد عليه الزهرى من الاختيار والعقد ثم البيعة (٢٤) . ويلاحظ ان عدد الذين اشترکوا في اختيار الخليفة كان محدودا ، ولم يتجاوز في غالب الاحيان نطاق العاصمة . لذا فالاجماع بمعناه المطلق لم يكن سهلا ، ويبدو ان ما يعنيه مصطلح الاجماع هنا هو موافقة ممثلي الاتجاهات المختلفة في المجتمع ، وحضورهم للسلطة القائمة . فعدم بيعة محمد بن الحنفية لابن الزبير ولعبد الملك بن مروان ، ثم بيعته لعبد الملك بعد مقتل ابن الزبير ، وتعليق بيته باجماع الامة عليه ، يدل على أن مفهومه للاجماع كان يعني انتقاض المجتمع له . وان وجد في الاصل من يعارضه . واستمر هذا المفهوم للاجماع حتى أصبح زمن الشافعى - في ظروف الصراع الفكري مع الفرق الأخرى - مبدأ اساسيا في اثبات خلافة أبي بكر (٢٥) ومن ناحية اخرى يلاحظ ان عدد الذين تعقد بهم البيعة لم يكن بعد من المسائل المثيرة للنقاش ، وينظر ان العهد وحده لم يعتبر كافيا في نظر الفقهاء ، بل ان البيعة هي التي تقرر في النهاية ثبوت الخلافة (٢٦) .

ويظهر ان مبدأ الاختيار كان ينطوي على اعتراض على سير الخلافة في الفترة الاموية ثم العباسية ، اضافة الى التأكيد على كونه مبدأ اسلاميا ينبغي اتباعه في الحكم . ويبدو انه اتخذ وجهة معارضة ازاء فرق الشيعة النصية ، وذلك في الفترة العباسية ، بيد ان تطور مفهوم الاختيار في جو يتسم بصراع سياسي وفكري بين اتجاهات مختلفة حال دون ان يتخد حدودا طبيعية كمبدأ سياسي يمكن تطبيقه ، وقد أدى هذا الوضع الى توسيع الفجوة بين الواقع العملي للاختيار وبين مفهوم الاختيار الذي اقترحه الفقهاء ، وقد اضطر الفقهاء في النهاية لتقديم تنازلات من أجل تغطية الفجوة حرصا على اثبات شرعية الخلافة ، وتجنب الفتنة ، وحفظ وحدة الجماعة .

وكان قول الشافعى تعبيرا عن التحول بالنسبة لمفهوم الاختيار بعد اكثر من قرن ونصف من الزمن في الواقع والفكر : "من غلب على الخلافة بالسيف حتى سمي خليفة، واجتمع الناس عليه فهو خليفة اذا كان من قريش ، يغزو معه، ويصلى خلف الجمعة ، ومن لم يفعل فهو مبتدع" (٢٧) . لقد كانت الظروف العملية التي مرت بها الخلافة من أهم العوامل في احداث نقاش حول

صفات المرشح ، وقد لوحظ الاشارة الى صفات اسلامية وأخرى عربية في المرشح للخلافة في زمن (الراشدين دون ان يفترض وجود تعارض بين الاثنين )<sup>(٢٨)</sup> .

وحيث انقلت الخلافة الى الامويين زاد تأكيد الاتجاه الاسلامي على الصفات الاسلامية ، مع استمرار ملاحظة الصفات العرفية ، ويلاحظ ذلك في موقف اولاد الصحابة من معاوية حين أراد توليته عهده لابنه يزيد (٢٩) . ويلاحظ ذلك ايضا - بوضوح - في مؤتمر الجابية (٣٠) .

وكان لانتقال الخلافة الى العباسيين اثر في تطور مناقشة صفات المرشح ، لقد أكد العباسيون على صفات مميزة يصعب توافرها في غيرهم ، فهم وارثوا الرسول (ص) ، وبين عمده الذين اختارهم الله وطهرهم ، وأكدوا ولادة عهدهم انهم من الشجرة المباركة ، ولم يبقوا مجالا نظريا للتأكيد على العلم والتقوى والدين والسن والمقدرة السياسية والعسكرية لأنهم يمتلكون ذلك باعتبارهم خلفاء لله ووارثين للرسول (ص) . ووجد ذلك صدى عند الفقهاء ، ومع ذلك استمروا في التأكيد على العلم والتقوى وتوافر العدالة (٣١) . الا أن قيمة هذه الصفات - في الواقع العملي - كانت ضئيلة ، كما كانت مشيرة للجدل في كثير من الاحيان ، لا يمكن الثبت منها ، ويصعب تحديد نطاقها أولا . ولم تكن الخلافة مهيا لاستيعابها في كل لحظة ، نتيجة لسيرها نحو الوراثة بشكل مستمر ، ولتحكم اسلوب استعمال القوة في الوصول الى الحكم في بعض الاحيان .

ولا بد من النظر الى صفة القرشية ومراحل تطورها في الفكر السياسي لدى أهل السنة . وينبغي ان نلاحظ ابتداء ان المسألة حمت عمليا منذ ان تولى ابو بكر الخلافة ، ولا يعني ذلك انه لم يجد صراعا سياسيا وفكريا حولها ، فقد أثارها الخوارج لأول مرة بشكل جدي في خلافة علي ، ورفضوا استشارة قريش بالخلافة (٣٢) ، مما دفع الاتجاه الاسلامي الى تأكيد صفة القرشية في الخليفة ، وزاد التأكيد كلما زاد اصرار الخوارج على عدم ضرورتها . ولعل موقف الاتجاه الاسلامي لم يكن بداع فكري حيث ، وقد تكون الاسباب العملية هي الاساس في تأكيده على القرشية ، فcriish هي "اوسط العرب دارا في الجاهلية والاسلام" (٣٣) ، ثم ان الرسول (ص) والمهاجرين كانوا منها ، وأن العرب لا تدين الا سلطان قريش (٣٤) . وقوى مركز قريش في فترة الراشدين نتيجة لانجازاتهم ، مما أدى الى اكمال عصبيتها حسب تعبير ابن خلدون (٣٥) ، فالخلافة كانت قائمة على توازن مراكز القوى السياسية والاجتماعية في المجتمع . ومركز قريش قبل الاسلام ، والمائز والانجازات السياسية والعسكرية التي حققتها بعد مجيء الاسلام ، كل ذلك جعلها اطارا تتواءن فيه العصبيات الأخرى الموجودة في المجتمع . وقد تصور الفقهاء ان غياب دور قريش يعني اختلال التوازن بين هذه القوى المختلفة ، وعودة حالة الاضطراب والنفوذ . بيد ان مركز قريش هذا كان بسبب قيادة القرشيين لمعظم الحركات المعارضة في العصر الاموي ، وان وجدت حركات لم يقدّها قريشون فهي انما قامت باسمهم ، ودعت لخلافتهم (حركة المختار) . وحيث ثار المطرف ودعا الى الشوري والبيعة للرضا ، ظن الخوارج بأنه يدعو لشخص دون ان يشترط حصرها في قريش ، ولكن تبين لهم في النهاية ان دعوته منحصرة فيهم لأن العرب لا تطيع ولا ترضي الا قريشاً (٣٦) .

وحيث انعكس هذا الواقع على الفكر السياسي لم يجد الاتجاه الاسلامي بدا من ان يؤكّد على صفة القرشية كشرط اساسي في المرشح ، على ان هذا التوجه لم يمنع وجود ثبات لا ترى

ضرورة القرشية ، فالخلافة برأي البعض جائزة في قريش وغيرها على أن يقوم الخليفة بالعمل بالكتاب والسنّة وت المجتمع عليه الأمة (٢٧).

وبعد انتقال الخلافة إلى العباسيين بدأت الفكرة تتضخم وتتعدد أبعاداً شرعية عند الفقهاء ، فقد روى الفقهاء أحاديث عن الرسول (ص) تدل على وجوب شرط القرشية في الخليفة ، فقد روى أبو حنيفة أن الرسول (ص) قال "الإمام من قريش" (٢٨) . ونقل الشافعى مجموعة أحاديث تؤكد على الأصل الشرعي لصفة القرشية (٢٩) ، واستمر الصناعي على الخط نفسه ، إذ روى عن الرسول (ص) أنه قال : "... والناس تبع لقريش ، مؤمنهم تبع لهم وفاجهم تبع لفاجهم" (٣٠) . ويبدو أن تأكيد القرشية يتصل بالتطورات ، وقد يكون دخول الموالي في الادارة والجيش ، وتكاثر نشاطهم وازدياد قوتهم ، ودخولهم في الصراعات الداخلية والسياسية مبرراً قوياً لتجدد الفقهاء إلى تكثيف نظرتهم على هذه الناحية .

لقد شعر الفقهاء بالدور الذي يمكن أن تلعبه القوى الجديدة التي تمتلك قدرات عسكرية وادارية ، فكانت رغبتهم في حصر الخلافة في قريش نتيجة لحرصهم على حفظ المفاهيم الإسلامية الأخلاقية والاجتماعية والسياسية من الضياع تحت سلطة قد لا تكون معنية بها بقدر ما كانت قريش تهتم بها بحكم مركزها في الإسلام .

أما إن يكون الخليفة أفضل الأمة ، فقد كان هذا النقاش في البداية متعلقاً بالخلفاء الراشدين ، وبشرعية خلافتهم . وقد يكون متصلة - إلى درجة ما - بمعارضة الأمراء والطعن بخلفائهم ، فقد رأى بعض الفقهاء - وهم من اتجاهات مختلفة - ضرورة اختيار أفضل الأمة (٤١) ، بينما رأى آخرون امكان توقيع المفضول (٤٢) . وارتباط هذا النقاش بالخلفاء الراشدين يدل على أنه لم يكن بداع نظرية بحثية ، وإنما ارتبط بالصراع الفكري بين اتجاهات مختلفة ، فهناك الشيعة الذين فضلوا علياً على الصحابة الآخرين ، ورفضوا شرعية خلافة أبي بكر ، وهناك تيارات فضلت علياً دون أن تطعن بشرعية خلافة الآخرين، ولما أثيرت المشكلة انحاز قسم من الفقهاء إلى القول بضرورة تولية الأفضل ، وذهبوا إلى القول بتفضيل أبي بكر ، بينما رأى آخرون أن علياً كان أفضل من أبي بكر ، لكن ذلك لا يخل بشرعية خلافة أبي بكر ، فالحل الذي قدمه هذا الفريق هو قولهم بتولية المفضول مع وجود الأفضل لسبب يمنع الأفضل من تولي الخلافة (٤٣) . ويظهر أن اثبات شرعية خلافة السلف كانت من أسباب دخول عنصر جديد في الفكر السياسي ، إلا أن الفكرة لم تكن واضحة بعد في الفترة التي تعالجها ، بل اتضحت في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي .

وما يمكن استخلاصه من النقاش حول الأفضلية هو تركيز الفقهاء على الصفات الإسلامية ، التي يجب توافرها في الخليفة . فالأفضل هو صاحب العلم والتقوى والسير الحسنة ، وهو القدوة في المجتمع . لكن واقع المؤسسة لم يكن يسير كما يريد الفقهاء ، فالثورات هي التي قررت شخصية الخليفة أحياناً ، ثم ان اتجاه الخلافة نحو الوراثة أغلق المجال عملياً أمام تعزيز الأفضلية في المرشح ، لأن الاختيار الحر هو الذي بإمكانه أن يتحقق ذلك . ومع ذلك ينبغي التساؤل حول ما إذا كان التركيز على شخص الخليفة يشكل ثغرة في الفكر السياسي أم لا ؟ لقد كان الخليفة في

الواقع - في الظروف التي غابت فيها المؤسسات - هو المسؤول الوحيد عن التطور، والهدف الحقيقي وال مباشر لاهتمامات الناس المكثفة . و نتيجة لهذا الوضع توجهت انتظار الحركات المعارضة ، واستهدفت في ثوراتها الخليفة نفسه ، وافتربت ان ازالة الخليفة هي الطريق الوحيد لتغيير الواقع القائم . كما أن النظرة الى فترات مثالية ناجحة من تاريخ الامة، ارتبطت بشكل وثيق بالأشخاص الذين كانوا مسؤولين حيالها (فترة الراشدين ، وخلافة عمر بن عبد العزيز) . وحين انعكس الواقع على الفكر السياسي ، وجدنا انه يتحدث عن صفات ابي بكر وعمر ، بينما كان الخلفاء يأتون حسب مبدأ الوراثة او نتيجة ثورة ، ويضطر الفكر الى تقديم تنازلات من أجل تغطية الفجوة .

و اذا كانت الثورة حادثة قاهرة غير متوقعة ، تفرض نفسها على الواقع ، فإن مبدأ ولادة العهد كان من أهم نقاط الصراع في العصر الاموي بين الامويين والقوى المعارضة . ان فكرة الاختيار والشوري التي انتقلت الى الفترة الاموية تمثلت في موقف الاتجاه الاسلامي كرد فعل لفكرة ولادة العهد التي بدأها معاوية ، ورأى فيها نوعا من الكسرورية والقيصرية ، وعددها ضربا من الملك لا الخلافة (٤٤) . وتتجسد فكرة الشوري كمعارضة لفكرة ولادة العهد في ثورة ابن الزبير ، وفي حركات اخرى تلتها (المطرف بن المغيرة بن شعبة ، وابن الاشعث ، ويزيد بن المهلب) .

ويتضح هذا الموقف من الاتجاه الاسلامي حين اراد عبدالملك بن مروان ان يأخذ البيعة بولادة العهد لابنيه ، فقد رفض سعيد بن المسيب بيعتها ، واعتبر فعل عبدالملك مغايرا للشوري ، كما رأى فيه أحداث خليفتين في دار واحدة . وحين احتاج عليه عبد الملك بان معاوية كان قد فعل ما فعله هو ، رفض سعيد بن المسيب ان يكون فعل معاوية حجة (٤٥) . كما ان الحسن البصري اعتبر ولادة العهد مخالفة للشوري (٤٦) .

لكن اصرار الامويين على ادخال مبدأ الوراثة في الحكم (٤٧) ولو جوه بعض الحركات المعارضة للتغيير عن مفهوم الشوري الى الثورة ، لعب دورا في توجيه التيار الاسلامي نحو قبول الواقع . ويبدو ان هذا الاتجاه قد قوى بعد تجربة القدرة مع يزيد بن الوليد الذي اصرروا عليه ان يولي اخاه ابراهيم ، وان لا يدع الامة دون امام (٤٨) . وكان موقفهم هذا اعترافا منهم بأن الامويين ليسوا المسؤولين الوحديين عن عدم تطبيق الشوري ، بل كانت الثغرة الكبرى في عدم وجود مؤسسات قائمة على اسس اسلامية تضمن تحقيق التغيير دون صراعات وهزات .

وحين انتقلت الخلافة الى العباسيين تقبل الفقهاء الواقع ، ولم يبدوا معارضة . وسكنوا عن تولية العباسيين ولادة العهد لاكثر من واحد ، وأقرروا بحق ولد العهد في ان يعزل ولادة العهد الآخرين اذا اصبح خليفة (٤٩) . وبذلك دخلت فكرة الوراثة في الفكر السياسي ، واكتسبت شرعية لرغبة الفقهاء في اثبات شرعية الخلافة .

ولقد كانت مسألة واجبات الخليفة وصلاحياته من أهم مواضع الفكر السياسي التي أثارت صراعا حولها . فالتصور الذي كان سائدا في فترة الراشدين هو أن على الخليفة تطبيق احكام الدين ، واقامة العدالة ، ومتابعة الجهاد، وتوزيع الغيء ، وامامة الصلاة . وله مقابل ذلك سلطات عسكرية وادارية تمكّنه من القيام بهذه الوظائف (٥٠) . ولم يتغير هذا التصور كثيرا في الفترة

الأموية ، وإنما زاد تأكيد الاتجاه الإسلامي عليه ، لاسيما على نقطتين اساسيتين منه: تطبيق أحكام الدين ، وتحقيق العدالة . ويظهر أن طلب المساواة بدأ يأخذ حيزاً في فكرهم مع ازدياد عدد الموالي وتکاثر نشاطهم .

ويبدو أن قسماً من الفقهاء عارض محاولات الأمويين في تحقيق المركبة التي استوجبت اعطاء الخليفة سلطات واسعة عسكرية وإدارية . واعتبر الاتجاه الإسلامي محاولات الأمويين في إسناد سلطاتهم إلى الله بالتركيز على مفهوم الجبر تعديلاً للحدود الجائرة للسلطة السياسية (٤١) . وكانت مسألة سلطات الخلفاء الأمويين سبب صراع بينهم وبين معارضيهم ، ولم ينجحوا في فرض سياستهم نتيجة للظروف العامة المحيطة بهم ، فلم تتمكنهم ضربات القبائل ومؤافن أصحاب الاتجاه الإسلامي من إجراء تغيير في واجبات الخليفة وصلاحياته .

وزاد تأكيد الفقهاء على واجبات الخليفة في إقامة العدالة . وتطبيق أحكام الدين ، واستعمال الصالحين في الأعمال ، ورعاية حقوق الأمة ، وحماية الضعفاء في العصر العباسي . هذا إضافة إلى وظائفه التي أصبحت مهمة أساسية للخليفة ، وهي الوظائف الإدارية والعسكرية التي تمتلك سلطاته الفعلية ، فهو قائد الجيش والشرف الأعلى على الادارة (٤٢) . وهذا ما يبرر القول بأن الواقع العملي للخلافة فرض نفسه على الفكر السياسي ، رغم اختفاء هذا الوضع أحياناً وراء الصبغة الإسلامية التي اضفها الفقهاء على سلطات الخلفاء المتباينة متلازمة مع تطور الخلافة . وبمرور الزمن لم يبق أثر حقيقي لتأكيد الفقهاء على العدالة ، ما داموا لم يستطعوا فرض اتجاههم على سيرها . فاختفت العدالة وبقيت السلطات الشاملة في واقع الأمر ، وأصبحت الثغرة في الفكر السياسي هي التنسيق بين مفهوم العدالة وضمان تحقيق استمرارها ، وبين السلطات الشاملة التي انيطت بالخليفة .

لقد وضع حركة الردة الاتجاه الإسلامي أمام مسألة جديدة : الطاعة والخروج . وتعززت التصورات حول هذين المفهومين نتيجة الفتنة والأحداث التي تلتها ، وانضع أن الطاعة ضرورية لتنفيذ أوامر الدين وإقامة العدالة وتدبير الأمور، ما دامت الخلافة تقوم بواجباتها . غير أن المشكلة نجمت حين تعارضت آراء الأمة مع الخلافة ، وسارت الخلافة في اتجاه مغاير للمفاهيم الإسلامية .

ويبيّن لنا التطور العملي أن الثورة المسلحة كانت أحد الأساليب الفعالة في التعبير عن الرأي لدى الحركات المعارضة منذ أيام الفتنة . وقد لجأت ثنتان من الاتجاه الإسلامي العام إلى هذا الأسلوب طوال الفترة الأموية . ورأى أصحاب هذا الاتجاه أن الخليفة يجب أن يكون أملاً المنصب ، وأن يقوم بوظائفه ، وإذا انحرف عن ذلك فان الثورة هي التي تعيد الأمر إلى نصبه (٤٣) .

وأتجه آخرون إلى تجنب فكرة الثورة ، لا من أجل ايجاد أسلوب سلمي مؤثر يمكنه توجيه سير الخلافة ، وإنما لأن الخروج لم يأت بنتيجة سوى الفتنة وسفك الدماء . ورأى الطاعة نتيجة لذلك حرصاً على حفظ وحدة الجماعة . وقد قوي هذا الشعور بعد أن فشلت ثورات عديدة في تحقيق أهدافها (٤٤) .

ويظهر ان الاتجاه الاسلامي لم يتوصل الى رأي واضح في المشكلة ، فقد تردد بين الثورة والطاعة اما الاسباب التي تؤدي الى أحد الموقفين ، او تفصل زمن الثورة عن زمن الطاعة فلم تكن محددة . فقد كان المبرر للثورة عدم سير الامويين حسب الكتاب والسنة ، وعدم رضام بالشوري ، وعدم قيامهم بوظائفهم . لكن غياب المعايير الحقيقة التي تقرر شرعية الصيرارات ادى الى نسيبيتها في النهاية ، وجعل التفاهم مستحيلا بين الامويين وبين القوى الثورية من جهة ، وبين ممثلي الاتجاه الشوري وبين اصحاب اتجاه الطاعة من جهة ثانية . وقد حدث هذا فعلا في ثورة ابن الزبير ، فقد رأى ابن الزبير من جانبة ان الامويين لم يقموا بوظائفهم ولم يبدوا رغبة في العودة الى الشوري (٤٠٠) ، ورأى الامويون من جهة أخرى ان الظروف التي يعيشون وسطها لم تسمح لهم باكثر مما فعلوا ، ورأوا ان ابن الزبير شق عصا الطاعة ، وخرج على الجماعة (٤٠١) ، بينما رأى قسم آخر (محمد بن الحنفية ومن وقف معه) ان ما يحدث هو فتنه (٤٠٢) ، ويدل هذا الوضع على ان مفهومي الطاعة والثورة في الفكر السياسي في الفترة الاموية لم يكونا قائمين على أسس اسلامية محددة ، بل ان الظروف والرغبات هي التي تحكمت في رسم ابعادها .

وبانتقال الخلافة الى العباسيين اتجه الفقهاء الى مواليتهم ، وتعاونوا معهم بشكل واسع ، وان كانت هناك فئات حرصت على موقفها المستقل (٤٠٣) . لقد أكد الفقهاء على وجوب الطاعة للأئمة وتجنب الفتنة . وأدانوا فكرة الخروج والثورة ، وتوسعوا في رواية آثار في وجوب الطاعة للأئمة وفي إلتزام الجماعة ، وفي تجنب الفتنة وسفك الدماء ، وفي ضرورة الالتزام بالبيعة . ووضعت رسائل وكتب في أسلوب معاملة البغاء توجيها للخلفاء العباسيين ودعما لهم . وصارت هذه الاجتهادات ابوابا في الفقه . (واتسعت دائرة الصراع بين الفقهاء وبين الشيعة والخارج في مفهومي الطاعة والخروج . فقد استدل الأوزاعي من موقف الصحابة والتبعين الذين عاصروا خلافة معاوية بأنهم "لم يتزعوا يدا عن مجامعة في امة محمد" ، وقال بلزوم الطاعة وبالالتزام الجماعة (٤٠٤) . ويوضح ابو حنيفة موقفه من الطاعة والخروج بتبة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بقوله : "ما يفدون من ذلك يكون أكثر مما يصلحون من سفك الدماء واستحلال المحارم وانتهاء الاموال" (٤٠٥) .

ويروي مالك بن انس حديثا عن الرسول (ص) ليوضح رأيه : "من حمل علينا السلاح ثليس منا" (٤٠٦) ، ويؤكد ابو يوسف على مفهوم الطاعة بان يروي عدة احاديث عن الرسول (ص) في الطاعة ولزوم الجماعة وتجنب الفتنة (٤٠٧) . ويدرك الشيباني : "لا خير في الخروج ، ولا ينبغي الا لزوم الجماعة" ، ويكتب بابا في كتاب السير الكبير باسم : "باب الخارج واهل البغي" ليضع سياسة للخلفاء في طرق معاملتهم (٤٠٨) . ويدرك الشافعي (٤٠٩) ، والصناعي ضرر الخروج (٤٠٩) ، وما يسبب من سفك الدماء وضياع الاموال وانتهاء الاعراض والفتنة ، ويؤكدان على وجوب الطاعة والالتزام بالجماعة .

وهذا يدل على أن المفاهيم التي أكد عليها الامويون في وجه معارضتهم أصبحت الخط الأساسي والواسع الذي يجمع الفقهاء في العصر العباسي . وقد تم تحولهم من المعارضة الى الولاء ، وعلى الرغم من ذلك أبوا التخلص عن أهدافهم الأصلية . لقد نادى الفقهاء بالطاعة للخلافة ،

وادانوا الخروج والفتنة . لكنهم أكدوا في الوقت نفسه على أن الخلافة مقيدة بأوامر الدين لا يمكنها الخروج عليها ، وان حدث ذلك "فلا طاعة لمحظون في معصية الله" (٦٦) .  
ويلاحظ ان المفاهيم بدأت تستقر بعد ان مر الفقهاء بتجارب سياسية مع الخلافة ، وبعد ان حدثت تحولات سياسية واجتماعية في المجتمع ، ولم يكن هذا التطور دون سبب . ان رضا الفقهاء بالواقع المغاير للمثل وأضفاء الشرعية عليه ، وتقديم تنازلات لتفطية الفجوة بين المثل والواقع كان نتيجة طبيعية لدرافع الفقهاء التي حتمت عليهم هذا الموقف . وذلك ان الفقهاء حرصوا على التعامل مع العباسيين وقدموا لهم الولاء ، وارادوا ان يبقى جو التفاهم والهدوء ، ليتمكنوا من توجيه الخلافة ، وليعمقوا المثل الاجتماعية والأخلاقية الاسلامية في المجتمع ، وهذا يستوجب حفظ وحدة الجماعة وتتجنب الفتنة . ثم ان الخلافة - مهما كانت بعيدة عن المثل - هي المؤسسة الوحيدة التي تمثل سعادة الاسلام ، فكان على الفقهاء ان يختاروا في نهاية المطاف طرف الطاعة والولاء للخلافة . الا ان عدم قدرتهم على توجيه الخلافة استنزف قيمة مثلهم شيئاً فشيئاً ، وزاد من تقديمهم تنازلات امام الواقع الذي جرهم الى اتباع خطواته .

ويفهم - بعد تبيان الاطر العريضة للفكر السياسي - انه لم يكن لدى الفقهاء فكرة واضحة عن عزل الخليفة ، وأسباب عزله وطرق ذلك . لقد كانت هناك تجارب كثيرة امام الفقهاء في الفترتين الاموية والعباسية فيما يتعلق بعزل الخليفة ، وكانت على معرفة بأن جل الذين عزلوا عن منصبهم عزلوا بالقوة ، ولم يجدوا امامهم خليفة تخلى عن منصبه رغبة منه الا معاوية بن يزيد . ثم ان الاسباب التي ادت الى عزل الخليفة لم تكن واضحة ومحددة ، بل كانت سلاحاً بآيدي أصحاب القوة استخدموها كمبر لثورتهم على الخليفة ، لذا لم يستطع الفقهاء توضيح المسائل التي تتعلق بأسباب عزل الخليفة ، وبطرق عزله . بيد ان مفهوم العزل كان مقروراً - بشكل جدي - بالفتنة وسفك الدماء . ويبدأ من ذلك اتجهوا الى قبول الواقع ، ورضوا بالطاعة لمن غالب على الامر . كما كان اقتران العزل بالثورة من اهم اسباب اتجاه الفقهاء الى قبول مبدأ ولادة العهد التي اصبحت في العصر العباسي نوعاً من الوراثة .

وهنالك سبب جوهري اثر على نظر الفقهاء في مشكلة عزل الامام ، وهو يتعلق بطبيعة المؤسسة السياسية في القرنين الأول والثاني للهجرة . ذلك ان ربط الاجهزة الادارية والعسكرية بال الخليفة ، وعدم وجود مؤسسات تحد من سلطته ادى تدريجياً الى تفرده في الحكم . وهذا يعني ان استخدام القوة هو السبيل الوحيد للتغيير . وهذا ما كان يحدث فعلاً خلال تطور الخلافة . وقد كان هذا الوضع فتنة في نظر الفقهاء ، تضييع فيها الحقوق ، وتهتك فيها الاعراض ، وتعطل الاحكام . لذا قال ابو حنيفة عن الامام الجائر والفاقد بأنه من اهل الولاية (٦٧) . ويرى التفتازاني عن الشافعي انه يرى ان الخليفة الفاسق الجائر يتعزل كما يتعزل القاضي الفاسق ، دون ان يحدد طريقة لذلك . ويعلق التفتازاني على الرواية بقوله : "عن الشافعي رضي الله عنه ان الامام يتعزل بالفسق والجحود وكذا كل قاضٍ وأمير (...)" والمسطور في كتب الشافعية ان القاضي يتعزل بالفسق بخلاف الامام . والفرق ان في انزاله ووجوب نصب غيره اثارة للفتنة لما له من شوكة بخلاف القاضي

وبذلك تبلورت المفاهيم الأساسية للفكر السياسي عند أهل السنة بعد صراع حي استغرق أكثر من قرن ونصف بين الفقهاء وبين مؤسسة الخلافة من جهة ، وبينهم وبين الاتجاهات الفكرية السياسية الأخرى من جهة ثانية . ولم تكن وجهة التطور لصالح الفقهاء ، إذ انتهى فكرهم السياسي في نهاية القرن الثاني الهجري إلى صورة قبول الواقع الخلافة في كثير من جوانبه ، بدلًا من أن يتمثل فكر الفقهاء في الواقع الخلافة ، فبقيت المثل تتكرر في رسائل الفقهاء وكتاباتهم دون أن تجد لها صدى في الواقع الخلافة . بل إن الواقع أدخلها مرحلة جديدة سوف تظهر نتائجها على الفكر السياسي بعد القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي .

## هوامش الفصل الثاني (١)

- (١) انظر الفصل الاول من الدراسة ٢٨-٢٩ ، وانظر: الدوري مصدر الاسلام ٥٨ وما بعدها ، م.ن : التكوين ٤٠-٤١ ، جب دراسات ١٠-١١ ، ٥٣-٥٤ ، ٤٦٧ ff; M.Hinds : The Murder 450,467 ff.
- (٢) انظر الفصل الاول من الدراسة ٣١-٣٢ ، ٣٤.
- (٣) انظر عن موقف عبدالله بن عمر وابن عباس وابن الزبير، الطبرى: تاريخ ٢٤٣/٥: يقول ابن عمر لابن الزبير وللحسين بن علي لرفضهما بيعة يزيد بعد ان بايع هو له "انتبا الله ولا تغرق جماعة المسلمين" ، وعن موقف محمد بن الحنفية وسعيد بن المسيب وابن عباس ابن سعد: طبقات ٧٨-٧٩ / ٥ ، البلاذري: انساب ١٩٥/٥ ١٩٦-١٩٧ ، ق ٤٠/٢ ، ٢٧٠-٢٧٤ ، ٢٩٤-٢٩٥ ، الطبرى: تاريخ ٤١٦، ١٢٨/٦ ، ابن اعثم : الفتوح ١٦٣/٥ ٦٩٦٤-٣٥٥، ٢٧٤-٢٧٣ ، المقدسي: البدة ٢٠/٦ وما بعدها ، التميمي: المحن ٢٩١ ، ابن خلكان: وفيات ١٧٢/٤ ، ابن عساكر: تاريخ عـ جـ زـ ٤٤٤ وما بعدها ، الذهبي: سير ٤٤٤-١٢٢، ١١/٤ وما بعدها.
- (٤) الطبرى: تاريخ ٢٩٣، ٢٧٨/٦: يقول المصطفى في رسالة بعث بها الى بكير بن هارون البجلي "اما بعد فانا ندعوك الى كتاب الله وستتبه والي جهاد من عند الحق واستأثر بالفيه وترك حكم الكتاب فاذا ظهر الحق ودفع الباطل وكانت كلمة الله هي العليا جعلنا هذا الامر شورى بين الامة يرتكضي المسلمين لاقفهم الرضا".
- (٥) ابن سعد: طبقات ١٨٥/٦ : "كان سعيد بن جمیر يقول يوم دير الجمامجم وهم يقاتلون قاتلهم على جودهم في الحكم وخروجهم من الدين وتجبرهم على عباد الله وأماتتهم الصلاة واستدلالهم المسلمين" ، وانظر عن ثورة ابن الاشعث ولأسباب اشتراك الفقهاء فيها ، ابن خياط: تاريخ ٢٨٠ وما بعدها ، البخارى: التاريخ الكبير ٤٠٠-٣٩٩-١/٤ ، الامامة والسياسة: طبقات ٢٨٦-٢٨٥، ٢٨١، ٢٦٦/١ ، اليعقوبي: تاريخ ٣١٧ وما بعدها ، ابن قتيبة: المعارف ٤٤٦-٤٤٥ ، ابن عبد رب: العقد ٢/٤ ، ٤٦٤/٢ ، ٤٦٤/٥ ، ٥٥-٥٤، ٢٢/٥ ، الطبرى: تاريخ ٢٢١/٢ وما بعدها ، ابن سعد: طبقات ١٨٥-١٨٣/٦ ، ١٨٥-١٨٣/٦ ، ١٢٠-١١٨-١/٧ ، الدينوري: الاخبار ٣١٧ وما بعدهما ، ابن قتيبة: المعارف ٤٤٦-٤٤٥ ، ابن عبد رب: العقد ٢/٤ ، ٤٦٤/٢ ، ٤٦٤/٥ ، ٥٥-٥٤، ٢٢/٥ ، الطبرى: تاريخ ٢٢٦/٦ وما بعدهما ، ٣٤١ وما بعدهما ، ٣٤٩ وما بعدهما ، ٢٧٥، ٣٥٨-٣٥٧ وما بعدهما ، ٤٨٧ وما بعدهما ، ابن اعثم : الفتوح ٨٦/٧ وما بعدهما ، ٩٠ وما بعدهما ، وكيع، محمد بن خلف ابن حيان: اخبار القضاة ٣٠٨-٣٠٧/١ ، التميمي: المحن ١٩٤ ، وما بعدهما ، ٢٠٤ وما بعدهما ، الصمودي: التنبيه ٣١٤ ، المسعودي: مروج ١٢٨/٣ ، ١٢٩، ١٢٩-١٢٨/٣ ، المقدسي: البدة ٣٥/٦ وما بعدهما ، عبد الجبار بن احمد الهمذاني ، قاضي القضاة: تثبت لائل النبوة ٥٩٣/٢ ، الاصبهاني: حلية ٢٩٣/٤ وما بعدهما ، ابن حزم، ابو محمد علي بن احمد: الفصل في الملل والاهواء والنحل ١٧٢-١٧١/٤ ، ابن عساكر: تاريخ عـ ٢٠٨/١-٢٠٧/١ ، ابن حجر: تهذيب ١٢/٤ ، ابن الجوزي ، جمال الدين ابي الفرج: صفة الصفة ٨٥-٧٩/٣ ، الذهبي: سير ٣٠٤/٤ وما بعدهما ، ٣٢٨ وما بعدهما ، ٣٣٨ وما بعدهما ، الذهبي: تذكرة الحفاظ ٧٦-٧٧/١ ، ٨٦-٨٥٧٧-٧٦/١.
- (٦) انظر عن موقف الحسن البصري من ثورة ابن الاشعث ، ابن سعد: طبقات ١/٧-١١٨-١١٩ ، ١٨٤/٦ اليعقوبي: تاريخ ٣٢٢/٢ ، وكيع: اخبار القضاة ، ١/١-٣٠٧ ، ابن اعثم : الفتوح ١٠٦/٧ ، ابن النديم : الفهرست ٢٠٢ ، الذهبي: سير ٤٤٧/٤ .

- (٤) انظر عن تفاصيل الثورة ، الطبرى: تاريخ ٥٧٨/٦ وما بعدها ، ٥٨٧ وما بعدها ، ٥٩٤ وما بعدها ، ابن اعثم: الفتوح ٢٤٦/٧ وما بعدها ، المسعودي: مروج ٢١٠/٣ وما بعدها ، الاصفهانى: الاغانى ٢٤٧/١٤
- (٥) انظر عن موقف الحسن من الثورة ، ابن سعد: طبقات ١١٩-١/٧ ، الطبرى: تاريخ ٦/٥٨٨-٥٨٧/٥٩٤
- (٦) ابن اعثم: الفتوح ٢٤٦/٧ ، ٢٥٠-٢٤٩٢٤٧-٢٤٦ ، وكيع: اخبار القضاة ١/٣٠٨-٣٠٧/١ .
- (٧) انظر عن تفاصيل الثورة ، الطبرى: تاريخ ٩٥/٧ وما بعدها ، ٢٩٣ وما بعدها ، ٣٠٩ وما بعدها ، ٤٢١ وما بعدها ، ٣٢٩ وما بعدها ، ابن خياط: تاريخ ٣٤٦، ٣٨٣، ٢٨٣ ، وانظر، ولهاوزن: الدولة العربية وما بعدها ، فان فلوتن: السيطرة العربية ١١٧ وما بعدها ، الدورى: مصدر الاسلام ٦٢ ، م.ن: العصر العباسي ١٨ ، بيضون: الدولة العربية والمعارضة ٢٤ وما بعدها .
- (٨) ومن ابرهم الزهرى ، ورجاء بن حبيبة ، والحسن البصري ، وسعيد بن جبير ، والشعبي ، انظر عن ذلك ابن قتيبة: المعارف ٤٣١ وما بعدها ، ٤٧٢، ٤٥٠، ٤٤٦ ، ابن سعد: طبقات ١١٦-١/٧ ، ابن حبيب المحبير ٣٧٩-٣٧٨ ، ابن عبد ربہ: العقد ١/٤٠، ٤٤٨، ٣٤١-١٦٨ ، المسوی: المعرفة ٣/٣٣٨ وما بعدها ، الطبرى: تاريخ ٦/٥٥٤ ، المسعودي: مروج ٢١٢/٣ ، التميمي: المحن ٢١٩ ، ابن خلكان: وفيات ٢/٧١، ٧١/٤، ٧٨/٤، ٧١/٢ العزباني: معجم الشعراء ، ٤١٣ ، الشيرازى: طبقات الفقهاء ٧٥ ، الغزالى: احياء علوم الدين ٨٩٨-٨٩٧/٥ ، ٨٩٨-٨٩٧/٧ ، القرطبى: الزهد ٧٨-٧٧ ، ابن عساكر: تاريخ عـ ١٥٣/١-٢١٨، ١٦٥، ١٥٣/١ ، ابن عساكر: الزهرى ١٢ وما بعدها ، الاصفهانى: حلية ١٤٩، ١٣٤/٢ ، ابن حجر: تهذيب ١٢/٤ ، ابن الجوزى: صفة ٢١٤/٤ ، الذهبي سير ٤/٥٥٧، ٥٥٧/٤ ، الذهبي: تذكرة ١١٣-١٠٨، ٧٨/١ ، ابن عماد الحنبلي: شذرات الذهب ١٦٣-١٦٢/١ ، الشريف المرتضى: أمالى ١٥٩-١٥٨/١ ، اليافعي ، عبد الله بن اسعد: مرآة الجنان ١/٢٦١-٢٦٠ ، الكتبي: فوائد الوفيات ٣٧/٢ .
- (٩) ابن سعد: طبقات ١١٦-١/٧ ، الطبرى: تاريخ ٦/٥٥٤ ، ابن عبد ربہ: العقد ٤/٥٠، ١٦٧/٤ ، وكيع: اخبار القضاة ٢١٣ وما بعدها ، الذهبي: سير ٤/٥٧٢، ٥٥٧ ، الذهبي: تذكرة ٧١/١ .
- (١٠) انظر ابن قتيبة: المعارف ٤٤١ ، ابن سعد: طبقات ١٢٨-١/٧ ، الطبرى: تاريخ ٦/٥٨٨-٥٨٧/٦ ، الطبرى: ذليل المذيل ٦٣٨/١١ ، ابن عساكر: الزهرى ١٢ وما بعدها ، الماطري: التنبيه ١٨١ "اتي رجل الحسن فقال يا ابا سعيد ان هؤلاء استغروني لاقاتل الخارجون فما ترى ، فقال ان هؤلاء اخرجتهم ذنوب هؤلاء وان هؤلاء يرسلونك لتقاتل ذنوبهم " ويلاحظ هذا الشعور ايضا في جمع وتدوين اخبار السيرة وروايتها حتى قال عبد الملك لليمان متخدنا من كتاب لابان بن حسان في السيرة " ما حاجتك ان تقدم بكتاب ليس لنا فيه فضل تعرف فيه اهل الشام امورا لا تزيد ان يعرفوها" الزبير بن بكار: الاخبار ٣٢٢-٣٢١ ، وانظر، رضوان السيد: الجهاد والجماعة : دراسة في دور علماء الشام في تكوين منصب اهل السنة ، (دراسات: الجامعة الاردنية ٣/١٢) ٩ وما بعدها .
- (١١) انظر عن بعض الرسائل الموجهة الى عمر بن عبد العزيز في العدل والمساواة وتطبيق احكام الدين والاستشارة بالعلماء. المسوی: المعرفة ٣/٣٤٥-٣٢٨/٣ ، ابن عبد ربہ: العقد ١/٣٦-٣٤ ، الاصفهانى: حلية ٢/١٣٤-١٤٠، ٣١٤-٣١٢/٦ ، عبد الجبار: طبقات المعتزلة ٢٣٠ وما بعدها ، ابن المرتضى: طبقات

- ٢٥-٢٧، ١٢١، ابن المرتضى: المنية ١٣٧ ، الشيرازي: جمهرة الاسلام ١٧٤-١٧٦ .
- (١٤) يقول المقريري : "وكان مما ضرب العجاج الدرهم البيض ونقش عليها (قل هو الله احد) فقال القراء قاتل الله العجاج اي شيء صنع للناس الان يأخذونه الجنب والحاصل" المقريري: الاغاثة ٥٧ ، المقريري: شذور العقود ١٥ ، الماوردي: الاحكام السلطانية ١٩٦ ، القلقشندي: صبح الاعشى ٤٨٢/١ ، قدامة بن جعفر: الخراج ٥٩ ، واقتر عن عدم رغبة بعض الفقهاء في مخالطة الامميين، الصناعي: المصنف ٣٨٢/٢ - ٣٨٥/٢ ، ابن عساكر: الزهرى ١٢ وما بعدها، الغزالى: احياء اخبار ٢٦٦/١ ، وكيع: اخبار ٨٩٧/٥ ، البغدادى: تاريخ ٣٦٢-٣٦٧/١٢ ابن حجر تهذيب ٤٠٢/١٥ ، الذهبي: تذكرة ١٦٨/١ .
- (١٥) انظر ابو يوسف: الخراج ٩٥-٩٢ .
- (١٦) يذكر ابن الجوزي ان رجاء بن حبيبة ترك مجالسة الخلفاء بعد وفاة عمر بن عبد العزير: صفة الصفوة ٤/٢١٤ ، وانظر الصناعي: المصنف ٣٨٢/٢ - ٣٨٥/٤ ، ابن عساكر: الزهرى ١٢ وما بعدها، وكيع: اخبار ١ البغدادى: تاريخ ٣٢٦/١٣ - ٣٢٧، ابن حجر: تهذيب ٤٠٢/١٠ .
- (١٧) ابن عبد رببه العقد ٤/٤-٤٦٢، ٤٦٣-٤٦٥ ، المسعودي: مروج ٢٢٤/٣ ، الطبرى: تاريخ ٧/٢٦٨، ٢٩٢، ٢٦٩، ٢٩٨ ، ابن خياط: تاريخ ٣٦٥ ، الماوردي: نصيحة ٨١-٨٠ ، البلخي: باب ذكر المعتزلة ١١٧-١١٦ ، الذهبي: سير ٥/٣٧٥ .
- (١٨) انظر الفصل الاول من الدراسة ٣٨-٣٧ .
- (١٩) وهناك اشارات الى وجود اشخاص يدافعون عن فكرة الاختيار ومسؤولية الانسان عن اعماله في الفترة السفيانية انظر المقدسي البدء ١٦-١٧/٢ ابن العبرى: تاريخ ١١١ .
- (٢٠) انظر عن الرسالة وتحقيق نسبتها الى الحسن بن محمد بن الحنفية، يوسف فان اس: بدايات علم الكلام في الاسلام ١١ وما بعدها ٥٥ وما بعدها .
- (٢١) انظر عن الرسالة:

Helmut Ritter , Studien Zur Geschichte der Islamischen Frommigkeit (Der Islam XXI/1) pp.1-67, 67-83.

وكذلك انظر عن الرسالة وعن نسبة فكرة القدر اليه للاحظة التباين في المصادر : ابن سعد: طبقات ٧/١١٦-٩١، ١٢٢، ١٢٢/١١٦ ، ابن قتيبة: المعارف ٤٤١ ، الصناعي: المصنف ١١٩/١١ ، ابن عبد رببه: العقد ٢/٣٧٧ ، الطبرى: ذيل المذيل ١١/٦٣٩-٦٣٧ ، ابن النديم: الفهرست ٢٠٢ ، الملطي: التنبيه ١٨١ ، البلخي: باب ذكر ٨٧ ، الشريف المرتضى: اتقاذ البشر من العبر والقدر ٢٥٨-٢٥٧ ، ابن المرتضى: طبقات ١٩/١٢١، ٢٤، ٢٠ ، الشريف المرتضى: اموالي ١٥٢/١ - ١٥٣ ، عبد الجبار: طبقات ٢١٥-٢٢٢-٢٢٥ ، الشهري: الملل ٤٧/١ ، الذهبي: سير ٤/٥٨٠ .

وانظر الدراسات التالية ، يوسف فان اس: معبد الجنبي (م.م.ل.ع.د. ٢/٥٣ ٢٠١٧ نيسان ١٩٧٨ ) و(٣١٢-٢٧٩ ٢/٥٣ تموز ١٩٧٨ م) ،

Van Ess: The Qadariyya in Syria: a survey 53-59; Van Ess: Kadariyya El<sup>٢</sup> 4/368 ff ; Ritter: Hasan al Basri El<sup>٢</sup> 3/247-248 ; Watt: Islam 99 ff , 121 ff ; Tritton : Islam 60 ff;

دكشن : مظاهر من مظاهر الحكم الاموي ٦٨-٥٧ ، الدوري: نشأة علم التاريخ عند العرب ٩٤  
M.Watt: Free Will 32 ff, 40 ff, 48 ff; D.B. Macdonald: Kader - Kaderiyye IA 9/41-42.

(٢٢) (رسالة الحسن البصري ) Ritter : Studien , Der Islam XXI/1 P.68. وانظر عن الذين اعتنقوا هذه الفكرة الشريف المرتضى : انتقاد ٢٥٧-٢٥٨ ، ابن منهه : كتاب الائمان ١١٦/١ وما بعدها ، البهقي: الاعتقاد ٦٧ ، البخاري: التاريخ ٣٩٩-١/٤ ، الاجري: الشريعة ٢٤٢-٢٤٣ ، ابن ثبات: سرح العيون ٢٩٠-٢٨٩ ، ابن قتيبة: المعارف ٤٤١، ٤٤١ ، ابن المرتضى: طبقات ١٢٧ وما بعدها ، الذهبي سير ، ١٥٩/٥ .

(٢٣) انظر عن معبد الجهمي، ابن منهه: الائمان ١١٦/١ وما بعدها ، البهقي: الاعتقاد ٦٧ ، البخاري: التاريخ ٤٠٠-٣٩٩-١/٤ ، الاجري: الشريعة ٢٤٣-٢٤٢ ، ابن ثبات: سرح العيون ٢٩٠-٢٨٩ ، ابن قتيبة: المعارف ٤٤١ ، الذهبي: سير ١٨٦/٤ ، ١٨٧-١٨٧ ، ١٥٩/٥ ، وانظر يوسف فان اس: معبد الجهمي (م.م.ل.ع.د. ٢/٥٣، ٣١٢-٢٧٩، ٢/٥٣)، ٥٦٠-٥٧٧.

(٢٤) انظر عن غيلان الدمشقي الاجري: الشريعة ٢٢٨ وما بعدها ، الدارقطني: اخبار عمرو بن عبيد ١٦-١٥ ، العطلي: التنبية ١٧٤-١٦٨ ، ابن ثبات: سرح العيون ٢٨٩ وما بعدها ، البغدادي: الفرق ١٥-١٤ ، ١٥٤ ، الشهري: الملل ١٤٦، ١٤٣/١ ، ابن المرتضى: المنبه ٢٤ ، ١٣٨-١٣٧ ، القمي: كتاب العقالات والفرق ١٢٢، ٨ ، ابن عساكر: تاريخ ٧٦/١ ، طاش كبرى زادة: مفتاح ١٦٥/٢ ، النوبختي فرق الشيعة ٩ ، عبد الجبار: طبقات ٢٢٢-٢٢٠ ، الخياط: الانتصار ١٨٩ - ١٩٠ ، ابن قتيبة: المعارف ٤٨٤ ، الاسفرايني: التبصیر ٦ ، ابن النديم: الفهرست ١٣١ ، ابن المرتضى: طبقات ٢١ ، ٢٥ ، ٢٧ ، الطبرى: تاريخ ٢٠٢/٧ ، ابن عبد رب: العقد ٢/٢ - ٢٧٩ - ٢٨٠ ، وانظر Van Ess: Anfänge Muslimischer Theologie 147 ff;

(٢٥) ضمن فان اس: بدايات علم الكلام ٤٣ وما بعدها .

(٢٦) البلخي: باب ٧٥ وما بعدها ، ٨٢ وما بعدها ، ٨٦ وما بعدها ، ١٠٠ وما بعدها .

(٢٧) انظر البيعوني: تاريخ ٤٠٠-٣٩٩/٢ ، م.ن.إشكالة ٢١ ، ابن خياط: تاريخ ٣٦٥ ، الجاحظ: البيان ١٤٢-١٤١/٢ ، ابن قتيبة: عيون ٢/٢٤٨-٢٤٩ ، الطبرى: تاريخ ٢٦٨/٧ ، ٢٦٩-٢٧٦، ٢٧٦ ، ٢٩٣ ، ابن عبد رب: العقد ، ٩٦/٤ ، ٤٦٢-٤٦٢، ٩٦ ، البلخي باب ١١٧-١١٦ ، ابن الطقطقا: الفخرى ١٣٦ .

(٢٨) انظر عن مفهوم الائمان والكفر وفهم الفرق الاسلامية له من وجهة نظر الدراسة السيمانتيكية Toshihiko Izutsu: Islam Dusuncesinde İman Kavramı(The Concept of Believe in Islamic Theology) 11 ff, 106 ff.

(٢٩) انظر عن رأي الخوارج في مرتكب الكبائر الاشعري: مقالات ٨٧-٨٦ ، ٤٥٢-٤٥٣ ، البغدادي: اصول ٢٥٠-٢٤٩ ، ٢٦٨ ، ٢٨٦ ، ٢٩٢-٢٩١ ، الشهري: الملل ١١٤/١ ، ١١٥-١١٤ ، الاسفرايني: التبصیر

- (٣٠) انظر عن نشأة المرجنة الناشءة: مسائل ١٩-٢٠ ، التوبختي: فرق الشيعة ٦ ، الذهبي: سير ٢٧٥/٥ : "عن ابن خلال عن قتادة قال إنما حدث هذا الارجاء بعد هزيمة ابن الاشت " .
- (٣١) (٢٣) Van Ess: Das Kitab al-Irga , (Arabica XXI/1 1974) البلاذري: انساب ٢٧١/٢ .
- (٣٢) Van Ess: Das Kitab al-Irga 23-24.
- (٣٣) الطبرى: تاريخ ١٠٠/٧ ، ٣٢١، ٣٢٥، ٣٢٦ ، ابو داود السجستاني: مسائل الامام احمد ١٠٩ ، الاشعري: مقالات ٢٨٠-٢٧٩ ، الاصفهانى: الاغانى ١٤/٢٤٧ ، البغدادي: الفرق ١٥٩ .
- (٣٤) يقول ثابت قطنة: "الصلمون على الاسلام كلهم / والمشرون أشتوه دينهم قدداً / ولا ارى ان ذنبنا بالغ احداً / الناس شركاً اذا ما وحدوا الصمداً" الاصفهانى: الاغانى ٢٥٤/١٤ ، وانظر: عطوان: الشعر العربي بخراسان ٢٣٧ وما بعدها .
- (٣٥) انظر عن الذين يرون الارجاء من مختلف الاتجاهات، المقدسي: الرد على الرافضة ٦٧ ، الاسفارىينى: التبصیر ٩٧ ، المقدسي: البدء ٤٤/٥ وما بعدها ، السمعانى: الانساب ٢٠٥/٩ ، البغدادي: الفرق ١٨ ، ٥١ ، الرازى: اعتقادات فرق المسلمين والشركين ٧٠ ، عبد الجبار: طبقات ٢٢٦ ، ابن المرتضى: المنية ٢٤ ، الاشعري : مقالات ١٢٢ وما بعدها ، الذهبي: سير ٤/٥٢٣ .
- (٣٦) انظر عن بدء المعتزلة لملحوظة الاراء المختلفة في المصادر : الناشئ: مسائل ١٧-١٦ ، الابيحي: مواقف ٤١٥ ، ابن دريد: الاشتقاق ٢١٣-٢١٢ ، الاسفارىينى: التبصیر ٢١-٢٢ ، ٦٨-٦٧ ، البغدادي: الفرق ٨٢-٨١ ، الشهرستاني: الملل ٤٨، ٣/٦ ، ابن خلكان: وفيات ٩٤-٩٣/٢ ، ٨/٦ ، ٨٦-٨٥/٤ ، البلغى: باب ١١٢ ، ابو هلال العسكري: الاوائل ٣٠١-٢٩٨ ، الحصري: زهر الاداب ١٤٤-١٤٣ ، طباش كبرى زادة: مفتاح ١٦٢/٢ ، الخياط: الانتصار ٢٢٧ وما بعدها ، الاصبهانى: حلية ٩٤-٩٣/٢ ، ابو حاتم الرازى: كتاب الرينة ٢٧٣-٢٧٤ ، القلقشندي: صحیح الاعشى ٢٥٤/١٣ ، ابن منظور: لسان ١١/٤٤٠ ، ابن قتيبة: المعارف ٤٨٢ ، الذهبي: العبر ١/١٩٣ ، المقرريزي: الموعاظ ٣٤٦/٢ ، ابن المرتضى: المنية ٢٦-٢٥ ، السمعانى: الانساب ٥٣٦ (المخطوطة) ، ابن النديم: الفهرست ٢٠٢ ، المقدسي: البدء ١٤٢/٥ ، ابن تغريدى: النجوم ٢١٤/١ ، الصنفدي: الغيث ٥٢/٢ ، ابن عمام: شذرات ١٨٣/١ ، اليافعي: مرآة ٢٧٤/١ ، التوبختي: فرق ٢٤٠ ، القمي: المقالات ٤ ، الماطلي: التنبيه ٣٦-٣٥ ، المسعودي: مروج ٢٣٥-٢٢٤/٣ ، ٢٢٥-٢٢٤/٤ ، عبد الجبار: المجموع ٤٤٣ ، الشريف المرتضى: امالى ١٦٧/١ ، عبد الجبار: طبقات ١٦٦-١٦٥ ، الرازى : اعتقادات ٤٠-٣٩ ، الطوسي: تلخيص المحصل ٤٣٩ ، ابن حجر: تهذيب ٦٥/٨ ، الذهبي: سير ٥/٤٦٥-٤٦٤ ، ويمكن الرجوع الى المراجع التالية: نلينو: بحوث في المعتزلة ١٧٣ فما بعد، نسبرج: مقدمة كتاب الانتصار ٤٩-٤٠ - Nyberg Mu'tezile IA 8/756 ff. خليل الجر: تاريخ الفلسفة العربية ١٤٠/١ وما بعدها ، دي بور: تاريخ الفلسفة في الاسلام ٩٩، ٩٧ ، نصر حامد ابو زيد: الاتجاهات العقلية في التنفس ٢٩ ، احمد امين: ضحى الاسلام ٨١/٣ ، زهدي جار الله: المعتزلة ٢ وما بعدها ، على سامي النشار : نشأة الفكر الفلسفى ١/ ٣٧٣ وما بعدها ، احمد امين: فجر الاسلام ٢٨٣ ، وما بعدها ، عبد الرحمن بدوى: مذاهب الاسلاميين ١/ ٣٧١ وما بعدها .

- (٤٧) انظر عن رأي واصل وعمرو في الفتنة وفي علي وطلحة والزبير ومعاوية : الناشئ: مسائل ١٧ ، الايجي: مواقف ٤١٥ ، الرازى: اعتقادات ٤٠ ، الاسفرايني: التبصير ٦٨-٦٩ ، البغدادي: الفرق ٨٢-٨٤ ، الشهري: الملل ٤٩/١ ، الباقلاطى: التمهيد ٢٢٣ ، البغدادي: اصول الدين ٢٩١ ، ٢٩٠ ، الخياط: الانصار ١٥٢-١٥١ ، السمعانى: الانساب ٥٧-٥٦/٩ ، وانظر: نلينو: بحوث ١٨١-١٨٠ .
- (٤٨) الامامة والسياسة ١/٥٥، ٥٦، ٥٥/١، الدينوري: الاخبار ٢٨٢ ، الطبرى: تاريخ ٤٤٢/٤ ، ٤٤٣-٤٤٢ ، ٤٤٦ ، ٤٦٥، ٤٦٥، ٤٩٨، ٤٩٩، ٤٩٩، ٥٠٤ ، الناشئ: مسائل ١٦ ، ١٧ ، ١٩ ، التوبختى: فرق الشيعة ٢٤ .
- (٤٩) انظر عن موقف عبدالله بن عمر وابن عباس وابن الزبير: ابن سعد: طبقات ٧٩، ٧٨/٥ ، البلاذرى: انساب ١٩٥/٥ ، ١٩٦-١٩٥ ، ق ٢/٤٠ و ٢/٢٧٠ ، ٢٩٤-٢٧٠ ، الطبرى: تاريخ ٣٤٣/٥ ، ١٣٨/٦ ، ٤١٦، ١٣٨/٦ ، ابن اعشن: الفتوح ١٦٤-١٦٣/٥ ، ٢٧٧، ٢٧٤-٢٧٣/٦ وما بعدهما ، ٣٩٢-٣٩٢ المقىسى: البداء ٢٠/٦ وما بعدهما ، التسيمى: المحن ٢٩١ ، ابن خلكان: وفيات ٣٧٢/٤ ، ابن عساكر: تاريخ ع جامع زى / ٤٤٤ وما بعدهما ، الذهبي: سير ١٢٢، ١١/٤ وما بعدهما .
- (٤٠) انظر الناشئ: مسائل ١٥ ، الايجي: المواقف ٤١٥ ، الرازى: اعتقادات ٤٠ ، الشهري: الملل ٤٩/١ ، البغدادي: اصول ٢٩١-٢٩٠ ، البغدادي: الفرق ٨٤-٨٢ ، الباقلاطى: التمهيد ٢٢٣ ، الخياط: الانصار ١٥٢-١٥١ ، السمعانى: الانساب ٥٧-٥٦/٩ .
- (٤١) انظر: نلينو: بحوث ١٩٢-١٨٥ .
- (٤٢) انظر عن موقف عمرو بن عبيد الذي آثر عدم الخروج ، وتجنب التعاون مع المنصور رغم ارتباطه بعلاقات قوية شخصية مع المنصور منذ أيام الدعوة العباسية، عبدالجبار: طبقات ٢٥٠، ٢٤٧، ٢٤٦ ، ابن عبدربه: العقد ١٦٥-١٦٤، ٥٨/٥ ، الشريف المرتضى: امسالي ١٧٥/١ ، الاصفهانى: مقاتل ٢٠٩ ، البغدادي: تاريخ ١٦٦/١٢ وما بعدهما ، البلاذرى: انساب ق ٣/٢ ، ٢٣٥-٢٣١ ، المسعودى: مرسوج ٨٨/٣ ، ٢٣٥-٢٣١ ، ابن قتيبة: عيون ٢٠٩/١ ابن المرتضى: طبقات ٤٠ ، الحصري: زهر ١٤٤-١٤٣ .  
وهناك مواقف لبعض رجال المعتزلة تعارض هذا التفسير كخروج بشير الرجال على المنصور من ناحية وكانتصال شمامه بن اشمرن بهارون الرشيد من ناحية أخرى ، الا انها استثنائية لم تجد تأييدا من عامة المعتزلة في تلك الفترة . انظر البغدادي: تاريخ ١٤٥/٧ ، الاصفهانى: مقاتل ٢٢٧ .
- (٤٣) Nyberg: Mutezile IA 8/756 ff
- (٤٤) هناك من يفترض تأثيرا سياسيا يونانيا لامارات وردت في المصادر الا ان هذا الرأي يحتاج الى دعم اكبر من الوثائق ، كما يحتاج الى توضيح . وانظر عن ذلك: ابن النديم [الفهرست ١٣١] ، احسان عباس [ملامح يونانية في الادب العربي ٩٩ وما بعدهما] .
- Mario Grigrachi: Les rasail aristatalisa ilal iskandar de Salim Abulala (B.D.O XIX/1965-1966) P: 7 ff.
- (٤٥) المسعودى: التنبيه ١٠٦ .
- (٤٦) انظر رسالة عبدالحميد الكاتب الى عبيد الله بن مروان ورسائله الاخرى: عبدالحميد الكاتب: رسائل ١٩٨ وما بعدها ، ٢٠٧ وما بعدها ، ٢١٥ وما بعدها ، ٢٨١ وما بعدها . الجهشياري: الوزراء ٧٤ ، القلقشندي: صبح الاعنى ٩٨/١٠ وما بعدهما ، يقول عبدالحميد الكاتب عن الكتاب في رسالة له الى الكتاب : «إن الله

- عز وجل جعل الناس بعد الانبياء والمرسلين صلوات الله عليهم اجمعين ومن بعد الملوك المكرمين سوقة وصرفهم في صنوف الصناعات التي سبب منها معاشهم فجعلكم عشر الكتاب في اشرفها صناعة (...)  
بكم يتظم الملك وتستقيم للملوك امورهم .... رسائل ٢٨١ .
- (٤٧) مثل ابو يوسف "كتاب الخراج" ومالك بن انس "الموطأ" والشيباني "السير الكبير". و"الحجۃ على اهل العدیة" والشافعی "الام" ، والصنعاني "العصف" .
- (٤٨) انظر ابو يوسف الخراج ٧١ ، الصناعي : المصطف ٣٤٤/١١ .
- (٤٩) انظر عن بعض الروايات التي تشير الى ان ابا حنيفة ايد ثورة محمد بن عبدالله وابراهيم بن عبدالله ، الاصفهاني : مقاتل ١٤٦ ، ٣٦٥.٣٦٤ ، الشهروستاني : الملل ١٥٨/١ ، وان مالك بن انس كان يرى رأى الخوارج كما انه كان يؤيد ثورة محمد بن عبدالله ، الاصفهاني : مقاتل ٢٨٣ ، ٥٤٠.٥٣٩ ، النعمان بن محمد : دعائم الاسلام ٨٨/١ ، ابن ابي الحميد : شرح ٧٦/٥ ، التميمي : المحن ٢٢٢-٢٢٣ . وهي روايات يصعب قبولها لتعارضها مع ما ورد في كتبهم ورسائلهم . وهناك محاولة قام بها احمد بن نصر الغزاوي في خلافة الواشق وهي قريبة من العصر العباسي الاول . وهي ولidea سياسة المحتلة وظروفها ، ولم تجد تأييدا من الفقهاء حتى احمد بن حنبل نفسه لم يؤيدتها . انظر الطبری تاريخ ١٢٥/٩ ، ١٤٠-١٢٥/٩ ، اليعقوبی تاريخ ٥٨٨/٢ ، حنبل : ذکر محنۃ احمد ٨٢-٨١ ، السیوطی : تاريخ ٣٤١-٣٤٠ ، السبکی : طبقات ٥٤-٥١/٢ ، الفراء : طبقات ١٤٥-١٤٤/١ .
- (٥٠) انظر جب دراسات ١٤ .
- (٥١) وکیع : اخبار ٢٦/١ ، البغدادی : تاريخ ٣٢٧-٣٢٦/١١ ، ابن حجر : تهذیب ٤٠٢/١٠ ، الذہبی : تذكرة ١٦٨/١ .
- (٥٢) الذہبی : سیر ٤٠١/٦ ، ٤٠٢-٤٠٣ ، البغدادی : تاريخ ٣٢٩-٣٢٨/١٣ .
- (٥٣) انظر ابن قتیب : المعارف ٣٨٤ ، ابن الجوزی : تلبیس ١٤٠ ، ابن عبدربه : العقد ١٦٥/٣ ، ابن خلکان : وفيات ٣٧٩/٦ ، ابن عبدالبر : الانتقام ٥٤ .
- (٥٤) الامامة والسياسة ٤١٢/١ ، ٤٢٣-٤٢١ ، الامامة والسياسة ٤١-٤٠ ، الاصفهانی : حلیۃ ٦/٢٢٢ ، التميمي : المحن ٣١٩ وما بعدها ، السیوطی : تاريخ ٢٥٩ .
- (٥٥) انظر حول هذا الموضوع ابن قتيبة : المعارف ٤٩٩ ، المسعودی : مروج ٣٥٠/٢ ، الامامة والسياسة ٤٢٠-٤١٩/١ ، ابن ثبات : سرح ٤١٢-٤٢١ ، ابن الدنیم : الفهرست ٢٥١ ، ابن خلکان : وفيات ٤/١٣٧ ، الذہبی : سیر ٨/٨-٧٩ ، ابو هلال العسكري : الاولیاء ٢٩٨ ، ابن عبدالبر : الانتقام ٤٤-٤٣ ، التميمي : المحن ٣١٩ .
- (٥٦) ابن عبدربه : العقد ٢٧٤/٢ ، ١٦٥-١٦٤/٣ ، البغدادی : تاريخ ١٦٨/١٢ ، الدینوری : الاخبار ٣٨٥-٣٨٤ ، الحصري : ذهر ١٤٤-١٤٣ .
- (٥٧) ابو حنيفة : العالم والمتعلم ١٠ وما بعدهما ، ٢٠ وما بعدهما ، ابو حنيفة : الفقه الابسط ٣٦ وما بعدهما ، ابو حنيفة : رسالة ابی حنيفة الى عثمان البشّي ٦٦ وما بعدهما ، ابو حنيفة : الفقه الاکبر ٥٨ وما بعدهما ، عبدالله بن وهب كتاب القدر ٥٣ وما بعدهما .
- (٥٨) انظر ابو حنيفة : الفقه الاکبر ٦٠ ، ابو حنيفة وصیة ابی حنيفة حين وفاته ٣٧ ، ابو حنيفة مسند

(رواية الحصكي) ٩ وما بعدها ، أبو حنيفة : الفقه الابسط ٣٧ ، مالك بن انس : الموطأ ٩٠١٨٩٨/٢ ، مالك بن انس : المدونة الكبرى ٨٤/١ ، البيهقي : الاعتقاد ٨٨-٨٧ ، الشيباني : السير الكبير (في السرخي) ١٦٠/١ .

(٥٩) انظر ابو حنيفة : وصيحة ابى حنيفة الى البتى ٢٥ وما بعدها ، ابو حنيفة : وصيحة حين وفات ٣٧-٣٦ ، ابو حنيفة : العالم والمتعلم ١٥ وما بعدها ، البغدادي : تاريخ ٣٧٠/١٣ وما بعدها ، الموفق بن احمد المكي : مناقب ابى حنيفة ٧٦/١ ، الاشعري : مقالات ١٣٩-١٣٨ ، الشهريستاني : الملل ١٤١/١ ، الاجري : الشريعة ١١٦ وما بعدها ، ١٣٠ وما بعدها ، البيهقي : الاعتقاد ٨٨ ، الشيباني : السير الكبير (في السرخي) ١٦٠/١ ، الشافعى : ترتيب مسند الشافعى ١٦-١٢/١ ، الصنعاني : المصنف ١٢٦/١١ وما بعدها .

(٦٠) انظر عن هذا الموضوع لمعرفة اختلاف الاراء : الشيباني: السير (في السرخي) ١٥٧/١ ، ابن المرتضى: طبقات ٢٤، ٢٣، ٢٢ ، البلاذري: انساب ٤/٤ ، ١٢٩-١٢٨-١٥١، ٥١٢، ٥٨٥، ٥٦٧، ٥٥١، الفراء: المعتمد ١١٣٧/٢ ، ابن بكار: الاخبار ١٩٢-١٩٢ ، الفزالي: احياء ٥٤٧، ١٩٢-١٩٢ ، الفراء: المعتمد ١٢٥٦-١٢٥٥/٧ ، ابن عساكر: تاريخ عـ ١٦٥/١ ، ابن عذربر: العقد ٢/٢٣٥ ، الطبرى: ذيل المذيل ١١٣٨/١١ ، ابن عساكر: تاريخ عـ ١٨٣، ١٦٥/١ ، وما بعدها ، الخياط: الانتصار ١٥٢-١٥١ ، الاسفرايني: التبصير ٦٩-٦٨ ، الرازى: اعتقادات ٤٠ ، البغدادي: الفرق ٢٨٨، ٨٤ ، المقرىزى: الموعظ ٣٤٦/٢ ، السمعانى: الانساب ٥٧-٥٦/٩ ، الباقيانى: التمهيد ٢٩١، ٢٩٠، ٢٢٢ ، الشهريستاني: الملل ٤٩/١ ، الدارقطنى: اخبار ١٤-١٣ ، التوبختى: فرق ١١ ، الناشئ: مسائل ابى حنيفة ٦٦-٦٥، ٥٤-٥٣ ، ابن عبدالبر: الانتقام ١٦٢ ، ابىوحنيفة: وصيحة الى البتى ٣٢-٣١ ، الموفق: مناقب ابى حنيفة ٧٦/١ ، المقدسى: الرد ١٢٨-١٢٧ ، ابى تيمية: منهاج السنة ٣٧٢/١ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٣٥ وما بعدها ، الفراء: طبقات ١/٣٩٣ .

(٦١) انظر ابو حنيفة : وصيحة حين وفاته ٤١ ، ابن القيم الجوزية: اجتماع العبيوش الاسلامية ٩٥، ٨٦ ، المقدسى: الرد ١٢٤-١٢٣ ، البيهقي: مناقب الشافعى ٤٤٨، ٤٣٢ ، البيهقي : الاعتقاد ٢١٤، ١٩٠ ، السبكى: طبقات ٢/١٢٩/٢ ، ابن حجر الهيثمى: الصواعق ٨٦ ، الناشئ: مسائل ٦٥ ، العبادى: طبقات الفقهاء الشافعية ٥٧، ١٦ ، ابى تيمية: منهاج ٣٧٢/١ ٥٩-٥٨/٢ .

(٦٢) انظر ابن عبدالبر: الانتقام ٣٥ ، مالك بن انس : الموطأ ٩٠١٨٩٨/٢ ، الشيباني: السير (في السرخي) ١٦٠/١ ، عبدالله بن وهب: كتاب القدر ٥٣ وما بعدها ، الشافعى: ترتيب ١٦-١٢/١ ، الصنعاني: المصنف ١٢٦/١١ وما بعدها .

(٦٣) انظر من ذلك في مؤلفات ابن المقفع: الادب الصغير والادب الكبير ١٥، ٧٣، ٦٥-٦٤، ٢٥ ، الدرة اليتيمة ٣٦٧-٣٦٦ ، رسالة الصحابة ١٩٢ وما بعدها ، كليلة ودمنة ، سهل بن مارون: النمر والشلب ١٤ وما بعدها ، ابن قتيبة: عيون ١٢، ٤-٣/١ ، م.م. التاج في اخلاق الملوك ٢ وما بعدها ، ٢٢ وما بعدها ، ٨٣ وما بعدها . وانظر ايضا كرستنسن: ايران ٨٤ وما بعدها .

(٦٤) انظر ابو يوسف: الخراج ٧٢-٦٢ ، ٨٧-٨٤ ، مالك بن انس : الموطأ ٩٨٢-٩٨٢/٢ ، الشيباني : السير (في السرخي) ١٦٥/١ وما بعدها ، الصنعاني: المصنف ٣٢٩/١١ وما بعدها ، ٤٤٥/٥ ، ٣١٩-٣٢١-٣٢٤، ٣٢٥-٣٢٥ ، ابو عبيد: الاموال ١٠ وما بعدها .

(٦٥) انظر عن حركة الشعوبية ودراواعها، الدوري: الجنون التاريخية للشعوبية ٩ وما بعدها، ١٤ وما بعدها، ٤٦ وما بعدها، جب: دراسات ١٦ (١٩٢٨-١٩٣٢)، فاروق عمر: التاريخ الاسلامي ٢١٩ وما بعدها، الدوري: التكوين

Gibb: Government 123 ; ، ٥٧-٥٦

هوامش الفصل الثاني (بـ)

- (١) الامر شوري بعد الفتح والبيعة لله عز وجل (على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر)" البلاذري: انساب ٣٤٢/٢ ، ابن الاشیر: الكامل ٢٠٢/٣ ، وانظر، نصر بن مزاحم: وقعة صفين ٤٩٧ ، ٥١٣-٥١٢، ٥٠٠ ، ٣٤٢، ٣٥٢، ٣٤٢، ٣٣٦، ٣٣١، ٢٦٧، ٢٥٩، ٢٢٥/٢ ، ابن ابي الحميد: شرح ٢٣٧/٢ ، ٢٦٩، ٢٣٧ ، البلاذري: انساب ٢٠٢-٢٠٣/٤ ، الطبری: تاريخ ٧٤-٧٣/٥ ، ابن عبد ربہ: العقد ٢٨٨/٢ ، ابن اعثم: الفتوح ٢٨٨/٢ ، ابن اعثم: التنبيه ٤٧ ، الشهري: الملل ١١٦/١ ١١٧ ، المقدسی: البدھ ٢٢٢/٥ ، ابن خلدون: تاريخ ٢٩٢/٧ ، ١١١٧-١١١٨ الدینوری: الاخبار ٢٠٢ ، ابن الاشیر: الكامل ٢١٢/٣ ، ابن کثیر: البداية ٢٩٢-٢٩٥ ، ابن الجوزی: تلییس ٩٢-٩١.

(٢) البلاذري: انساب ٣٥٩/٢ وما بعدها ، الطبری: تاريخ ٧٥-٧٤/٥ ، ابن اعثم: الفتوح ٣٥٣/٤ ، ابن الاشیر: الكامل ٣٦٣/٣ ، الیافعی: مراة ١١٦/١ ، المقدسی: البدھ ٢٢٤/٥ ، ابن خلدون: تاريخ ١١٩-١١٨/٢ ، الشهري: الملل ١١٧/١ ١١٧ ، البغدادی: الفرق ٥١ ، ابن کثیر: البداية ٢٩٦/٧ ، ابن ابي الحميد: شرح ٣٠٨/٢ ، "انهم (الخوارج) كانوا في بده امرهم يقولون ذلك ويدھبون الى انه لا حاجة الى الامام ثم رجعوا عن ذلك القول لما امروا عليهم عبد الله بن وهب الراسی".

(٣) التوبختی: فرق ١٥ ، الاشعري: مقالات ١٢٧ ، الشهري: نهاية الاقدام ٤٨١-٤٨٢ ، ٤٨٤ ، الكرمانی: الفرق الاسلامية ٦٧ .

(٤) يقول الشافعی عن ضرورة السلطة: "كل من كان حود مكة من العرب لم يكن يعرف امارة ، وكانت تائف ان تعطى بعضها بعضا طاعة الامارة فلما دانت لرسول الله بالطاعة لم تكن متى ذلك يصلح لغير رسول الله" الشافعی: الرسالة ٨٠ .

(٥) ابن بکار: الاخبار ٥٧٩ ، وانظر الدارمي: سنن ٧٩/١ ، البلاذري: انساب ، ٦٦/٥ ، الطبری: تاريخ ٦٦١/٢ ، ابن سعد: طبقات ٤٥١-٤٦/٣ ، ابن ابي الحميد: شرح ٣٠٧/٢ ، ابن هشام: السیرة ٢٢٦/١١ ، الصنعاني: المصنف ٣٢٦ .

(٦) ابن هشام: السیرة ٦٦١/٢ ، ابن بکار: الاخبار ٥٧٩ ، الامامة والسياسة ١٨/١ .

(٧) انظر : رسالة القدر للحن البصري: Der Islam XXI/167 ff. وانظر المقدسی: البدھ ١٦-١٧/٢ ، ابن منه: الایمان ١١٦/١ وما بعدها ، البخاری: التاریخ ٤/٤ ٣٩٩-١/٤ ، ابن قتيبة: المعارف ٤٤١ ، ٦٢٥ ، ابن ثباته: سرح ٢٨٩-٢٩٠ ، ابن المرتضی: طبقات ١٢٧ وما بعدها ، البلاذري: باب ٧٥ وما بعدها ، الاجری: الشیعة ٢٤٢-٢٤٢ ، الشیف المرتضی: انقاد ٢٥٧-٢٥٨ ، الشیف المرتضی: أمالی ١٥٢-١٥٢/١ ، عبد العبار: طبقات ٢١٥ ، ٢٢٥، ٢٢٣، ٢١٥ ، الدارقطنی: اخبار ١٦-١٥ ، الملطي: التنبيه ١٦٨ ، ١٨٤ ، التوبختی: فرق ٩ ، الخیاط: الانتصار ١٩٠-١٨٩ ، ابن عبد ربہ: العقد ٢٣٧/٢ ٣٨٠-٣٧٩ .

(٨) الطبری: تاريخ ٢٨٧/٦ ، ٢٩٣ ، ٢٨٧/٦ ، ٣٣٦ وما بعدها ، ٩٥/٧ وما بعدها ، ٢٩٣ وما بعدها ، ابن سعد: طبقات ١٨٥/٦ ، ابن خیاط: تاريخ ٢٨٠ وما بعدها ، الامامة والسياسة ١/٢٦٦ ، ٢٨٦-٢٨٥ ، ٢٨١ ، ٢٦٦ ، ٢٦٦/١ ، الیعقوبی: تاريخ ٣٢١/٢ وما بعدها ، عبد العبار: تشییت ٥٩٣/٢ ، وانظر الفصل الثاني، القسم الاول ص ٤٧ .

- (٩) أبو يوسف: الخراج ٦٨، ٧١-٧٠، الصناعي: المصنف ٣٤٤/١١ .
- (١٠) أبو يوسف: الخراج ٦٩-٦٨ .
- (١١) أبو يوسف: الخراج ٧١-٦٨ ، الصناعي: المصنف ٣١٩/١١ وما بعدها .
- (١٢) ابن هشام السيرة ٦٥٦/٢-٦٦٠ ، ابن سعد: طبقات ٢٢-٢/٢ ، الطبرى: تاريخ ٢٠٢-٢٠١/٢ ، الخطاطى: غريب الحديث ١٢٨/٢ .
- (١٣) ابن سعد: طبقات ٧٩-٧٨/٥ ، البلاذري: انساب ١٩٥/٥ ، ق ٤٠/٣ ، ٢٧٠/٣ وما بعدها ، الطبرى: تاريخ ٤١٦، ١٣٨/٦ ، المقدسى: البدء ، ٢٠/٦ ، وما بعدها ، التميمي: المحن ٢٩١ .
- (١٤) أبو يوسف: الخراج ٨٣-٨٢ .
- (١٥) الشافعى: الرسالة ٤٢٠-٤١٩ ، البىهقى: مناقب الشافعى ٤٣٥ .
- (١٦) كحركة ابن الزبير وحركة المطرف وابن الاشعث التي اشترك فيها الفقهاء ويزيد بن المهلب والحارث بن سريح اضافة الى حركات الخروج التي طالبت بالشورى .
- (١٧) هناك بعض الاشارات تذكر ان بعض الفقهاء دافعوا عن خلافة ابي بكر بانها كانت بنص من الرسول وذلك بتأشير من الشيعة احمد بن البصرى ، انظر ابن ابي العز: شرح العقيدة الطحاوية ٤٧١ ، الفراء: المعتمد ١٩٦ ، ابن تيمية: منهاج ٣٤١/١ ، ابن تيمية مجموع فتاوى ٤٧/٣٥ ، النوبختى: فرق الشيعة ٤٢٧-٤٢٦ ، ويروى القول عن الشافعى ايضا انظر الرازى: مناقب ١٣٤-١٣٣ ، البىهقى: مناقب ٤٢٧-٤٢٦ .
- (١٨) انظر روايات الزهرى في ابن سعد: طبقات ٢٢، ٣٩، ٣٨، ٢/٢ ، ٥٠-٤٩ ، ٥٧ ، ابن هشام: السيرة ٢٥٤-٢٥٣/٢ ، وما بعدها ، الصناعي: المصنف ٤٣٢/٥ فما بعدها ، ٤٣٩ وما بعدها ٤٤٨ وما بعدها ، ٤٧٧ وما بعدها ، ٤٨٠ وما بعدها ، البلاذري: انساب ٥٥٥-١/٤ ، وعن فكرة الشورى ابن المرتضى: طبقات ٢٢ ، الشهristani المثل ٢٨/١ ، ابن ابي الحديد شرح ٧/١ .
- (١٩) انظر ابو يوسف: الخراج ٧١ ، الصناعي: المصنف ، ٣٤٤/١١ .
- (٢٠) انظر عن ذلك البلاذري: انساب ٥٠٢-١/٤ ، النوبختى: فرق ٧ ، الشيبانى: السير ٢٤٤ ، الصناعي: المصنف ٤٣٢/٥ وما بعدها ، ٤٢٨ وما بعدها ، ٤٤٥ وما بعدها ، البىهقى: الاعتقاد ٢٠٤ ، الرازى: مناقب ١٣٧-١٢٢ ، البىهقى: مناقب ٤٣٧-٤٣٦ ، ٤٤٨، ٤٤٠ ، المقدسى: الرد ١٢٣-١٢٢ ، ابو يوسف: الخراج ٧١ ، ٨٢ وما بعدها ، ٨٧ وما بعدها ، ٩١ وما بعدها ، ٩٣ وما بعدها .
- (٢١) انظر البلاذري: انساب ٢/٢ ، ٢٩٤، ٢٩٢، ٢٧٠/٢ ، ابن سعد: طبقات ١٨/٧ ، ٨٢، ٧٩ ، المقدسى: البدء ٢٠/٦ وما بعدها ، ابن عساكر: تاريخ عـ جـ عـ زـ ٤٤٤ وما بعدها ، ابن خلkan: وفيات ١٧٢/٤ ، الذهبي: سير ١٢٩/٤ .
- (٢٢) النوبختى فرق ٩ ، القمي: المقالات ١٣٢ ، الشهristani: المثل ١٤٢/١ .
- (٢٣) الصناعي: المصنف ٤٣٩/٥ وما بعدها ، ٤٤٨ ، ٤٥٠-٤٤٨ ، ٤٨٥ وما بعدها .
- (٢٤) الشافعى: الرسالة ٤٢٠-٤١٩ ، المقدسى: الرد ١٢٣-١٢٢ ، البىهقى: مناقب ٤٣٥ ، الصناعي: المصنف ، ٤٥٠/٥ وما بعدها ، مالك بن انس: الموطأ ٩٨٢/٢-٩٨٣ .
- (٢٥) انظر الشافعى: الرسالة ٤٢٥-٤١٩ ، المقدسى: الرد ١٢٣-١٢٢ ، الصناعي: المصنف ٤٣٩/٥ وما بعدها ، ٤٤٨ ، ٤٥٠-٤٤٨ ، ٤٨٠ وما بعدها .

- (٢٦) انتظر مالك بن انس: الموطأ ٩٨٢-٩٨٢/٢ (كتاب البيعة) ، وخلق التأكيد على البيعة مشاكل احيانا للفقهاء مثل ما حدث لمالك بن انس، انتظر ابن قتيبة: المعارف ٤٩٩ ، المسعودي: مروج ٣٥٠/٣ ، الامامة والسياسة ٤٢٠-٤١٩/١ .
- (٢٧) الرازى: مناقب ١٣٧ ، البهقى: مناقب ٤٤٨ ، العبادى: طبقات ١٧ ، ابن القيم الجوزية: اجتماع ٨٦ ( وهو يذكر نفس الرأى عن مالك بن انس) .
- (٢٨) ابن هشام: السيرة ٦٦١-٦٦٠/٢ ، ابن سعد: طبقات ٥٥-٢/٢ ، اليعقوبى: تاريخ ١٣٦/٢ وما بعدهما ، الامامة والسياسة ١/٨-٢ ، ١٠ وما بعدهما ، الصناعى: المصنف ٤٣٩/٥ وما بعدهما ، ٤٥٠ وما بعدهما ، وانتظر الفصل الاول ٢٩، ٢٦ .
- (٢٩) انتظر، ابن خياط: تاريخ ٢١٤-٢١٣ ، اليعقوبى: تاريخ ٢٧١/٢ ، الامامة والسياسة ١٨٠/١ ، ابو هلال العسكري: الاوائل ١٩٠ ، المسعودي: مروج ٣٧/٣ ، القالى: ذيل الامالي ١٧٥ ، ابن قتيبة: عيون ٦٥/١ ، الطبرى: تاريخ ٣٠٢-٣٠٢/٥ ، ابن اعثم: الفتوح ٢٢٨/٤ وما بعدها .
- (٣٠) انتظر ابو تمام: شفاضن ١٥-١٣ ، البلاذرى: انساب ١/٤ - ١/٥، ٣٥٩، ١٤١، ١٢٨/٥، ٢٥٩ ، الطبرى: تاريخ ٥٣٦/٥ ، ابن اعثم: الفتوح ١٦٤-١٦٢/٥ ، ١٦١ ، المسعودي: التنبيه ٣٠٨-٣٠٧ .
- (٣١) انتظر عن تأكيد العباسين على صفاتهم ، ابن خياط: تاريخ ٤٠٩ ، اليعقوبى: تاريخ ٤٢٠-٤١٩/٢ ، البلاذرى: انساب ق ١٤٢-١٤١، ١٠٢-٩٨/٢ ، الامامة والسياسة ٢٨١/١ ، الطبرى: تاريخ ٤٢٥/٧ ، ٤٢٨-٤٢٨ ، ٤٧١-٤٦٨ ، ٦٢٣-٦٢٥٢ ، الشهري: الملل ١٤٢/١ ، القمي: المقلات ٨ ، النوبختى: فرق ٩ ، عبد الجبار: طبقات ٢٢١، ٢٢٠ ، ٢٤٩، ٢٢١ ، المعرفة ٣٣٨/٣ وما بعدها ، ابن عبد رب: العقد ١/٣٤ وما بعدها ، ١٦٢-١٦٢ ، ٣٧٤ ، ٣٧٤ ، الدينورى: ٣٨٥-٣٨٤ ، ابن بكار: الاخبار ١٤١ وما بعدها ، الماوردي: نصيحة ٤٥ ، ابن قتيبة: عيون ٢/٣٢٨ وما بعدها ، الملاقارى: شرح مسند ابي حنيفة ٢٩٧ .
- (٣٢) انتظر عن انفصال الخوارج: البلاذرى: انساب ٢٣٦/٢ وما بعدها ، العبرد: الكامل ١٠٧٧/٣ وما بعدها ، نصر بن مراحم: صفين ٥١٧ وما بعدها ، الطبرى: تاريخ ٦٤/٥ وما بعدها ، وانتظر، الدورى: صدر الاسلام ٦٤، ٦٢-٦١ ، ولهاوزن احزاب المعارضه ٢٨ وما بعدها ، ٢٥ وما بعدها .
- (٣٣) ابن سعد: طبقات ٥٥-٢/٢ ، ابن هشام: السيرة ٦٥٩/٢ ، الطبرى: تاريخ ٢٠٥/٢-٢٠٦ .
- (٣٤) ابن هشام: السيرة ٦٥٩/٢ ، ابن سعد: طبقات ٢/٥ .
- (٣٥) ابن خلدون: تاريخ ٣٤٥/١ وما بعدها .
- (٣٦) الطبرى: تاريخ ٢٨٨-٢٨٧/٦ قال المطرف للخوارج : "... وان يكون هذا الامر شوري بين المسلمين يومرون عليهم من يرضون لانفسهم على مثل الحال التي تركهم عليها عمر بن الخطاب ، فان العرب اذا علمت ان ما يراد بالشورى الرضا من قریش دضوا" .
- (٣٧) مثل غيلان الدمشقي وجهم بن صفوان وغيرهم ، انتظر الناشئ: مسائل ٦٣ ، القمي: المقلات ٨ ، ١٢٢ ، الشهري: الملل ١٤٣/١ ، النوبختى: فرق ٩ ، الكرمانى: الفرق ٨٥ ، الایجي: موقف ٤٢٧ ، المسعودي: مروج ٢٢٦/٢ ، ابن دريد: الاشتراق ٤٢٧ .
- (٣٨) الناشئ: مسائل ٦٣-٦٢ ، البغدادى: اصول الدين ٢٧٥ ، المسعودي: مروج ٢٣٧/٣ ، النوبختى:

- (٤٩) انتظر الشافعي: الام ١٩٠-١٨٨/١ (باب صفات الانفة)، الشافعي: ترتيب ١٩٤/٢ - ١٩٥، الرازى: مناقب ١٣٧ ، البيهقي: مناقب ٤٤٨ ، العبادى طبقات ١٧ .
- (٤٠) الصنعاني: المصنف ٥٨-٥٥/١١ .
- (٤١) مثل سعيد بن المسيب وغيلان الدمشقى وجهم بن صفوان ومصرى بن عبيد ، انتظر الناشىء: مسائل ٦٣-٦٢، ٥٢، ٥١ ، التميمي: المحن ٢٩٢ ، وهذا هو رأى الشافعى ايضا انتظر العبادى : طبقات ٢٤ .
- (٤٢) انتظر الناشىء: مسائل ٦٦-٦٥ ، ومن موقف واصل بن عطاء ٥٢-٥١ .
- (٤٣) انتظر الناشىء: مسائل ٦٥، ٦٢ ، التوبختى: فرق ٨ ، العبادى: طبقات ٢٤ ، الاصبهانى حلية ١١٥/٩ .
- (٤٤) انتظر الامامة والسياسة ١٨٠/١ ، المسعودى: مروج ، ٣٧/٢ ، ابو علي القالى: الامالي ١٧٥ ، ابن خياط: تاريخ ٢١٤-٢١٣ ، البعقوبي: تاريخ ٢٧١/٢ ، الطبرى: تاريخ ٣٠٢-٣٠٢/٥ ، ابو هلال العسكرى: الاوائل ١٩٠ ، ابن اعشن: الفتوح ٢٤٧-٢٤٦ ، ٢٨٣/٤ .
- (٤٥) انتظر الامامة والسياسة ٢٨٩-٢٨٨/١ ، الطبرى: تاريخ ٤١٦-٤١٥/٦ ، ابن خلكان: وفيات ٢٧٧/٢ ، الذهبي: سير ٤/١٢١-١٣٠ ، التميمي: المحن ٢٩٣-٢٩٢ ، ابن عبد ربہ: العقد ٤٢١/٤ ، البسوى: المعرفة ٤٧٧-٤٧٦، ٤٧٣/١ ، ابن خياط: تاريخ ٢٩٠-٢٨٩ ، ابن سعد: طبقات ٩٤-٩٣/٥ ، الاصبهانى: حلية ٢/١٧١-١٧٠ ، ابن حجر: تهذيب ٤٧٧/٤ ، ابن قتيبة: المعارف ٤٣٧-٤٣٨ ، البعقوبي: تاريخ ٢٧٦/٢ ، ذكر سعيد بن المسيب حين طلب الى البيعة حديثا عن الرسول "اذا كانت بيعتان في الاسلام فاقتلو الاحدث منها" الامامة والسياسة ٢٨٨/١ ، وقال "لا اباع وعبدالملك هي" الطبرى ٤١٧/٦ .
- (٤٦) الذهبي: سير ٩٣/٤ ، ابن المرتضى: طبقات ٢٢ .
- (٤٧) وكتب الوليد بن يزيد رسالة في هذا الشأن حين اراد تولية ابنه العهد ، انتظر الطبرى: تاريخ ٢١٨/٧ وما بعدها .
- (٤٨) انتظر ابن خياط: تاريخ ٣٦٩ ، البعقوبي: تاريخ ٤٠٢/٢ ، الطبرى: تاريخ ٢٩٨ ، ٢٩٥/٧ ، ابن عبد ربہ: العقد ٤٦٦-٤٦٥/٤ ، المسعودى: مروج ٢٢٤/٣ .
- (٤٩) وهذا رأى الشافعى وجمهور الفقهاء ، الماوردي: الاحكام ١٦ ، ابو يوسف ٨٤ وما بعدها .
- (٥٠) ابن هشام: السيرة ٦٦١/٢ ، ابن بكار: الاخبار ٥٧٩ ، الامامة والسياسة ١٨/١ ، الصنعاني: المصنف ٢٢٦/١١ ، الطبرى: تاريخ ٢١٠/٢ .
- (٥١) انتظر عن تصورات الاتجاه الاسلامي حول وظائف الخليفة: الاصبهانى: حلية ١٢٥/٢ - ١٢٤، ١٢٦-١٢٥/٢ وما بعدما ، ٢١٢ ، ابن المرتضى: طبقات ٢٥ ، عبد الجبار: طبقات ٢٣٠ وما بعدها ، ١٤٨ ، المبرد: الكامل ٣٥٠/١ ، ابن عبد ربہ: العقد ٣٦٣٤/١ ، البلاذري: انساب ٢٤٥-٣٢٨/٢ ، ابن قتيبة: عيون ٢/١ ، البلخى: باب ١١٧ Ritter , studien 67 ff (رسالة التقدير للحسن البصري) الشيرازي: الجمهرة ١٧٤ وما بعدها .
- (٥٢) الدينوري: الاخبار ٣٨٥-٣٨٤ ، ابن بكار: الاخبار ١٤١ وما بعدها ، عبد الجبار: طبقات ٢٤٩ ، الماوردي: نصيحة ٤٥ ، ابن خلكان: وفيات ٤٦١/٣ ، ابن عبد ربہ: العقد ٢٧٤/٢ ، ٢٧٤/٢ ، ١٦٣-١٦٢/٢ .

- السلا على قاريء شرح ٢٩٧، ٣٧٠، احياء ١٢٦٠/٧ وما بعدها ، الذهبي: سير ١٢٥/٦ ، ابن قتيبة: عيون ٢٢٨/٢ وما بعدها ، الاصبهاني: حلية ٦/٩٠-٨٩/٩، ١٤٠-١٣٦/٦ ، التوبختي: فرق ٧ ، ابو يوسف : الخراج ٦٨، ٧٠، ٧١، وما بعدها ، الشافعى: الام ١/١٨٢-١٨٣ الصناعى: المصنف ٣١٩/١١-٣٤٤، ٣٢١ ، الرازي: مناقب ٤٧٩<sup>٤</sup> البهقى: مناتب ١٣٦/١ .
- (٥٣) انظر الطبرى: تاريخ ٤٧٤/٥ وما بعدها ، ٥٠١ وما بعدها ، ٥٣٥ وما بعدها ، ٢٨٤/٦ وما بعدها ٣٢٤ وما بعدها ، ٥٧٨ وما بعدها ، ٩٥/٧ وما بعدها .
- (٥٤) ابن سعد: طبقات ١١٦-١/٧ ، ابن حبيب: المعتبر ٣٧٩-٣٧٨ ، ابن عبد رب: العقد ١/٥٨، ٣٤/١ ، البسوى: المعرفة ٢/٣٥، ٤٨ ، ابو زرعة: تاريخ ١٨٩/١، ١٩٠-١٨٩/١ ، الاجرى: الشريعة ٣٨ ، ابن عساكر: تاريخ عـ ١٨٢/١ ، ابن سعد: طبقات ٦/١٧، ١٨٤/٦-١١٨-١١٩-١١٨ ، اليعقوبى: تاريخ ٢/٢٢٣، وكيع: اخبار ٣٠٨-٣٠٧/١ ، ابن قتيبة: المعارف ٤٣١، ٤٤٦، ٤٥٠ ، ٤٧٢، ٤٥٠ .
- (٥٥) انظر البلاذري: الانساب ٥/١٤، ١٨٨/٥ ، ابن اعثم: الفتوح ٥/٣٥٢-٣٥١-١/٤ ، خياط: تاريخ ٢٥٨-٢٥٧ ، اليعقوبى: تاريخ ٣١١/٢ وما بعدها ، الدينوري: الاخبار ٢٦٤ ، المقدسى: البدء ١٢/٦ ، ١٨ ، ١٣/٦ .
- (٥٦) الطبرى: تاريخ ٥٣١/٥ - ٥٣٢ ، ٥٣٧-٥٣٦ ، ١١١/٦ ، البلاذري: انساب ٥/٣٥٤ .
- (٥٧) انظر ابن سعد: طبقات ٥/٧٩-٧٨/٥ ، ٨٢ ، ابن اعثم: الفتوح ٦/٢٧٣-٢٧٢-٢٧٤-٢٩٣-٣٩٢، ٣٥٥، ٢٧٤-٢٧٣ ، ابن عساكر: تاريخ عـ جـ زـ ٤٤٤ وما بعدها ، المقدسى: البدء ٢٠/٦ وما بعدها ، ٢٧ ، البلاذري: انساب ٢٧٠/٣-١٩٥/٥-٢٩٤، ٢٩٢، ٢٨٨، ٢٧٠/٣ ، الطبرى: تاريخ ٦/٤١٦، ١٣٨/٦ ، ابن خلكان: وفيات ٤/١٧٢ .
- (٥٨) مثل المعتزلة انظر عن عمرو بن عبيدة واصحابه ، عبد العجبار: طبقات ٢٤١ ، ٢٥٠، ٢٤٧ ، ابن عبد رب: العقد ٥/٤٥-١٦٤، ٨٥/١٦٥ ، الشريف المرتضى: امالي ١٧٥/١ ، الاصبهاني: مقائل ٢٠٩ ، البغدادي: تاريخ ١٦٦/١٢ وما بعدها ، البلاذري: انساب ق٣/٣، ٢٣٥، ٢٢١ ، ٨٨/٣، ٢٣٥، ٢٢١ ، المسعودي: مروج ٣١٤-٣١٢/٣ ، ابن قتيبة: عيون ١/٢٠٩ ، ابن المرتضى: طبقات ٤٠ .
- (٥٩) ابو زرعة: تاريخ ١٨٩/١-١٩٠ .
- (٦٠) ابو حنيفة: الفقه الابسط ٤٠ ، ابن القيم: اجتماع ٧٤ ، وانظر عن روایات تدل على ان ابا حنيفة كان يرى السيف كالبغدادي: تاريخ ١٣/٣-٢٨٦-٢٨٤ .
- (٦١) مالك بن انس الموطأ (رواية الشيباني ) ٣٠٩ ، الموطأ ٩٨٢-٩٨٢/٢ (كتاب البيعة) ، مالك بن انس: المدونة ١/٥، ٨٢/١ ، ابن القيم: اجتماع ٨٦ ، التصميي: المصحن ٢٣٢-٢٣٣ .
- (٦٢) انظر، ابو يوسف: الخراج ٨٠ وما بعدها : "من اطاعنى فقد اطاع الله ومن اطاع الامام فقد اطاعنى ومن عصانى فقد عصى الله ومن عصى الامام فقد عصانى "، "ليس من السنة ان تشهر السلاح على امامك" وانظر ابن ابي العز: شرح العقيدة الطحاوية ٣٧٦ .
- (٦٣) انظر، مالك بن انس الموطأ (رواية الشيباني ) ٣٠٩ ، الشيباني: السير (في السرخي ) ١٥٦/١ وما بعدها ، ١٦٥ وما بعدها ، الشيباني: السير الكبير ١٩٦، ١٩٦-٢٢٨، ٢٤٠-٢٤٤، ٢٤٦ ، وانظر كذلك عن رأى ابى حنيفة في الخوارج ، الفقه الابسط ٤٤، ٤٠ ، ورأى مالك بن انس : المدونة ٤٧/٢ وما بعدها ، ويائى الشيباني ومالك ان يعدهم خارج نطاق الملة .

- (٦٤) الشافعى: الام ٢٦٦/٤ وما بعدها .
- (٦٥) الصناعى: المصنف ٢٢٩/١١ وما بعدها ، ٣٣٩ وما بعدها ، ٣٥٠ وما بعدها ٣٧٩/٢ وما بعدها ، عن الرسول : "انا امركم بخمسالسمع والطاعة والجماعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربعة الاسلام من راسه حتى يرجع ...".
- (٦٦) انتظر ابو يوسف: الغراج ٨٣ ، الشيبانى: السير الكبير (في السرخسى) ١٦٥/١ ، الصناعى: المصنف ١١/١١ ، ٣٣٦، ٣٣٥، ٣٣٠، مالك بن انس: الموطأ (رواية الشيبانى ) ٣٣٩ ، مالك بن انس: الموطأ ٩٨٢-٩٨٢/٢ .
- (٦٧) التفتازاني: شرح العقائد النسفية ١٨١ .
- (٦٨) التفتازاني: شرح ١٨١ ، الصابونى: كتاب البداية من الكفاية ١٠١ .

**تكون المفاهيم الأساسية  
تطور الفكر السياسي عند أهل السنة من  
أوائل القرن الثالث حتى الثلث الأول  
من القرن الرابع الهجري**

## ١- مؤثرات جديدة في الفكر السياسي

أدخل تغير الظروف نتيجة التطورات العامة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية عناصر ومؤثرات جديدة ساهمت في تشطيط الحركة الفكرية في اوساط الاتجاهات المختلفة، كما كان من العوامل المهمة التي اشتراك في تحديد اطار الفكر السياسي عند اهل السنة.

لقد استمر محور الحياة السياسية الاساسي الذي أستعرض في الفصل الثاني وهو علاقة الفقهاء بالخلافة وعلاقتهم بالاحزاب والفرق المعارضة وعلاقتهم بالكتاب، مؤثرات رئيسية على وجهة الفكر السياسي (١)، مع بروز تطورات وتحولات داخلية في كل من هذه العلاقات نتيجة الظروف الجديدة. فلم تعد علاقة الفقهاء بالاتجاهات الفكرية الاخرى على ما كانت عليه في القرنين الاول والثاني الهجريين/السابع والثامن الميلاديين. فقد اخذت الحدود الفاصلة بينها تترسخ، وضعف دور الكتاب نتيجة سيطرة الجندي على مقاليد الامور. وغير هذا التطور من شكل علاقة الفقهاء بالكتاب. ودخل عنصر جديد على الساحة الفكرية نتيجة الاتصال بالتراث اليوناني، اذ كان الفكر السياسي من ضمن ما نقل الى الساحة الفكرية، الا ان علاقته بالواقع كانت قليلة لم يتمكن من التجذر في الفترة التي نبحث فيها، رغم معرفتنا بأنه مثل بداية لتراث واسع في التاريخ الاسلامي.

ان جهود الفقهاء عبر قرن ونصف من الزمان مكنتهم من اكتساب دعم العامة (٢) وجعلتهم حاجزا طبيعيا بين الخلافة والاحزاب المعارضة يحد من شدة معارضتهم من جهة، ويحمي الخلافة من جهة اخرى، غير ان ذلك كان في الوقت نفسه سبب ازدياد نفوذ الفقهاء على الخلافة وبروزهم كقوة فعالة مستقلة لا تخضع لسيطرة الخلافة. وكان هذا الوضع من مصادر قلق الخلفاء العباسيين لأنهم شعروا بأن شمول سلطتهم محفوف بخطر لا يمتلكون السيطرة عليه، هذا وقد توجه العباسيون منذ خلافة المنصور الى ايجاد مؤسسة دينية يشرفون عليها كليا ويكونون الموجهين الحقيقيين لها، وهذا ما ادى في النهاية الى صراع عنيف بين السلطة السياسية وبين الفقهاء في خلافة العامون (٣).

وقد لا تكون هناك أهمية كبيرة لفكرة خلق القرآن التي تعود الى العصر الاموي <sup>العباسي</sup> والتي ربما اعتنقها بعض الفقهاء دون ان تثير نقاش واسع النطاق (٤). ولكن الاسلوب الذي اتبعه العامون في فرض هذه الفكرة على الفقهاء، وكون الفكرة عنصرا بارزا في المحتوى، واعتناق المعتزلة لها، ومساندة المامون لهم في وجه الفقهاء كانت من اسباب اعتبار الفكرة اشارة الى البدعة والفسق (٥).

كما ان موقف المعتزلة المحابي والمُستقل من الخلافة الاموية ثم العباسية كان دافعا قويا للتوجه المامون لدعمهم في وجه الفقهاء، اضافة الى قبول المعتزلة تدخل الخليفة في الشؤون العقائدية، وهو المبدأ الذي اتبى الفقهاء الرضي به، وهناك اسباب عملية قد يكون لها دور فعال في تقارب المعتزلة والخلافة العباسية منها ان المعتزلة لها رأي في الامامة يخالف الشيعة الامامية. كما نشطت في مكافحة الزندقة، هذا اضافة الى حصول تقارب بين الزيدية والمعزلة (٦) مما يمكن ان يشكل نقطة التقاء بين اتجاهات سياسية مختلفة، وتجلت رغبة المامون في تحقيق هذا الالتقاء في توليه علي بن موسى الرضا ولادة العهد. فعلى الرضا من الفرع الحسيني الا انه افضل واورع واعلم شخصية في البيت العلوى والعباسي (٧). وهذا يتماشى ومفهوم الزيدية للأمامية (٨) وهو الامام عند الشيعة الامامية، فهو بذلك شخصية قد تتفق عليها الاتجاهات الثلاثة: المعتزلة والزيدية والشيعة الامامية.

وجاءت المحنة اثر هذه التطورات لكنها لم تنجع، فقد قاومها الفقهاء واصروا على عدم صلاحية الخليفة في التدخل في امور عقائدية، وقد كان احمد بن حنبل رمز هذه المقاومة. لقد انتهت المحنة في خلافة المتوكل بعد نزاع شديد بين الفقهاء والخلافة، غير انها تركت آثارا على سير الفقهاء وعلى علاقاتهم بالخلافة وبالاتجاهات الفكرية الاخرى لا سيما المعتزلة كما سری. لقد رفض احمد بن حنبل مبدأ تدخل السلطة في امور عقائدية وفرضها بالقوة على الامة، ودعمه الفقهاء بشكل عام في موقفه، لكنه رغم ذلك بقي مواليا للخلافة يدين بالطاعة ويرفض استعمال القوة التي تعني عنده شق وحدة الامة (٩). واستمر هذا الموقف لدى الفقهاء، وتأكد مفهوم الطاعة للخليفة، ويظهر ان ذلك كان ايضا ردا غير مباشر على الجيش الذي شرع يبعث في شؤون الخلافة (١٠).

لقد اثار النزاع بين السلطة السياسية والنظم الدينية في الفترة التي سبقت المحنة عاماً مهما في بلورة نظرة الفقهاء فيما يتعلق باستقلالهم الفكري وبموقفهم من الخلافة. وحين حاولت السلطة السياسية ان تفرض رايها على الفقهاء بالقوة، صارت المحنة دافعا قويا للفقهاء لتأكيد استقلالهم عن الخلافة، وحرصوا على نظمهم العلمية التي تتضمن لهم كيانهم المستقل عن النظم السياسية وان ارتبطوا بها اداريا فترة من الزمن (١١).

وبقيت المؤسسة السياسية من ناحية اخرى دون حماية ودون قيود، تسير حسب القوى التي تحكمها، دون ان يكون للمفاهيم الاسلامية اثر يذكر. وكان مجيء الاتراك ثم ظهور الامارات المستقلة نتيجة طبيعية لهذا التطور (١٢). فقد نبه الجاحظ في رسالته التي كتبها لفتح بن خاقان وسماما (مناقب الترك) الى ظهور هذا العنصر كمركز قوة جديد له اهميته الخاصة بين مراكز القوى الموجودة بالمجتمع. والرسالة من حيث تصنيفها لقوى تشبه رسالة الصحابة التي كتبها ابن المقفع، فهو يذكر اهل العراق (البصرة والكوفة) وهم يمثلون في الغالب قوى فكرية وسياسية مثل العثمانية (البصرة) والعلوية (الكوفة)، ثم يذكر الشام وهي اموية، اما الجزيرة في نظره فهي خارجية، ثم يؤكد على اهل خراسان ولا ينكر مكانتهم من الخلافة العباسية، ويدرك بعد ذلك الترك وهم القوى الجديدة السائدة التي ينبه الى اهميتها وخطرها (١٣).

لقد توقع الجاحظ ان تكون القوة الجديدة قوة تستند الى الخلافة، ولكن التطورات ما لبثت ان حولتها الى قوة تسيطر على الخلافة وتعطل حركة اجزائها. فقد كان موقف الفقهاء من هذه التطورات الى جانب الخلافة، يؤيدونها ويذعنونها بتركيزهم على وحدة الجماعة وباعتبارهم المستمر على وحدة الخلافة، وبإداعهم جل السلطات للخليفة، وباعتبارهم اية مصدر ا لما يدخل تحت اطار الشرعية رغم الفجوة الكبيرة بين ما يؤكدنه الفقهاء وبين واقع الخلافة الفعلي. ولم يكن هذا نتيجة لمثالية الفقهاء الذين دونوا آراءهم بعيدا عن الواقع العملي وفق مثيلهم البعيدة عنه (١٤). بل نتيجة حرصهم على حماية المؤسسة الوحيدة التي تمثل سيادة الاسلام، وتحفظ وحدة الجماعة. ولم يكن موقف الفقهاء من ناحية اخرى دون اثر على فكرهم، فقد انحدر فكرهم السياسي وقد من مضمونه الكثير نتيجة استمرارهم في التسلیم للواقع (١٥).

ومن ناحية اخرى نتج عن علاقة الخلافة بالمعزلة في فترة المحنة نقاش حول الصحابة وتفضيلهم. وقد اشتهرت جل الاتجاهات الفكرية في هذا النقاش، مما ادى الى اتساع ابعاد المشكلة،

فامتد النقاش من تفضيل الصحابة إلى ثبات خلافة الخلفاء الراشدين، وتوسعت الدائرة بالضرورة إلى أن شملت نقاش صفات الامام وواجباته. فان كان فقهاء اهل السنة يختلفون عن المعتزلة في جوانب كثيرة في هذه المسألة فموقف الشيعة والخوارج كان يدفعهم إلى الوقوف في صف واحد. غير ان قدرة الجدل عند المعتزلة كانت أقوى مما كان عليه الفقهاء، فقد ظهر التعبير عن الفكر السياسي بصيغة اوضح قبل ان يتوجه بعض فقهاء اهل السنة إلى استعمال الاسلوب نفسه في التعبير عن آرائهم. وهكذا وضع الجاحظ كتابه الشهير (العشمنية) ردا على الشيعة وتفضيلهم عليا على ابي بكر، وعلى قولهم بالنصر في الامامة (١٦). وكتب (رسالة في الحكمين) (١٧)، ورسائل اخرى سماها "مقالات الزيدية والرافضة" (١٨) و"استحقاق الامامة" (١٩) و"الجوابات في الامامة" (٢٠) وحاول المعتزلة من خلال مناقشتهم رد اراء الشيعة والخوارج، ووضحا موقفهم من المشاكل السياسية ومن مسألة الامامة، وسيلاحظ اثر اسلوب المعتزلة على الفقهاء بعد ان ادخله الاشعري الى مجال البحث بشكل واسع. وقد كان الفقهاء منذ قيام الخلافة العباسية حتى مجيء الاشعري يتبعون رواية احاديث عن الرسول واخبار عن الصحابة في التعبير عن آرائهم، واستندوا الى التجربة العملية لlama متجمين وضع قواعد صارمة في مجال الفكر السياسي.

ان القاء نظرة على النقاش حول الصحابة قد يوضح لنا ذلك. لقد تبلور في القرن الثاني الهجري/الثامن الميلادي اتجاه عام عند الفقهاء في تفضيل الخلفاء الراشدين حسب توليتهم الخلافة، مع وجود فئة تقدم عليا على عثمان واخرى تسقط عليا من قائمة التفضيل. كما ان المعتزلة اتخذت موقفا آخر من عثمان وعلى اضافة الى فئة من المعتزلة تفضل عليا على جميع الصحابة كما سيأتي. ولقد استمر هذا الخلاف بين هذه الفئات حتى بدايات القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي (٢١). ولكن الاتجاه العام لدى الفقهاء كان تفضيلهم حسب توليتهم الخلافة، والسكوت عما شجر بينهم. وتظهر في هذا الموقف وجهة المعارضة للشيعة والخوارج والمعتزلة الذين ما زالوا "يتولون" قسما من الصحابة و "يتبرأون" من قسم آخر.

اكد احمد بن حنبل على تفضيل الخلفاء حسب توليتهم الخلافة، ورفض ان يسقط عليا من قائمة التفضيل (٢٢)، واكد على خلافة ابي بكر بانها باختيار الصحابة، وان كان النبي(ص) قد اخبر بوقوعها، وقرر ان مبدأ الاختيار هو الاساس في اختيار عمر وعثمان وعلى ايضا (٢٣) واثر السكوت عما شجر بين صحابة الرسول(ص) رغم اعتقاده -على ما يبدو- باحقيته علي في حروبه. اما موقف طلحة والزبير ومعاوية فقد كان خطأ اجتهاديا لا يترتب عليه ذنب، مثله مثل اجتهاد الفقيه (٢٤). ورأى ان معاوية لم يكن احق بالخلافة من علي في زمن علي، وهذا اعتراف ضمني بخلافة معاوية (٢٥). ويظهر في اراء احمد بن حنبل رد واضح على الشيعة والخوارج من جهة، وعلى بعض المعتزلة والفقهاء الذين اسقطوا عليا من قائمة التفضيل او قدموا على عثمان من جهة اخرى.

ويتوالى الخلفاء الراشدون في الفضل عند المحاسبة حسب ترتيبهم في الخلافة وهم " اكثر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من المختارين لصحبة المستحبين لمواعده، سرج الأرض ومصابيحها" (٢٦).

ويؤكد البخاري على تفضيلهم بالتالي، ويرى ان خلافتهم ثبت بالاختيار، ويرى وجوب ذكر صحابة الرسول (ص) بخير، ويروي اخبارا عن فضائل معاوية وبين الخوارج (٢٧)، وتزد هذه الاراء ايضا عن مسلم (٢٨) والمزنني (٢٩) وابن ماجه (٣٠). وهذا رأي ابي داود مع شيء من التحفظ في علي واضافة عمر بن عبد العزيز الى قائمة الخلفاء الراشدين (٣١). نجد الرأي نفسه في الراشدين لدى الترمذى (٣٢) وابن ابي عاصم الذي يذكر اخبارا عن الرسول (ص) تشير الى خلافتهم ويوفر روايات في فضائل ابي بكر وعمر وعثمان دون علي (٣٣) اما النسائي فيؤكد على كون خلافة الراشدين بالاختيار مع تلميح الى ان الرسول (ص) اشار الى خلافة ابي بكر وعمر (٣٤).

ويظهر في مطلع القرن الرابع الهجري ان الاتجاه قد توحد بشكل عام مع وجود خلاف في بعض الاحيان فيما يتعلق بترتيب الخلفاء وتفضيلهم. كما ان الاتجاه العام في مسألة الخلاف بين الصحابة وحربهم كان نحو السكوت مع ميل الى الدفاع عن علي عند البعض واللوم عند اخرين. وهذا رد واضح على اتجاه تفكير الشيعة والخوارج وبعض المعتزلة في "تولي" احد الطرفين و"التبرؤ" من الطرف الآخر. اما تاكيد الفقهاء على الاختيار في خلافة الراشدين فهو رد على الشيعة الذين ذهبوا الى القول بالنصر، ويبدو فيه تنبيه للخلافة العباسية التي تسير نحو سلطة وراثية دون ان تراعي اسسها الاسلامية. ورغبة الفقهاء هذه لها ما يبررها حتى منتصف القرن الثالث الهجري/التابع الميلادي، الا انه بعد هذا التاريخ يظهر ان الهم الكبير كان رد آراء الشيعة (٣٥).

ومن ناحية اخرى اسفر التأثير المتبادل مع المعتزلة عن نمط جديد من العلماء بين اهل السنة الذين كانوا اكثر من قرن ونصف يعبرون عن ارائهم في نطاق رواية احاديث واجتهادات فقهية. وتجلى هذا النمط في شخصية ابي الحسن الاشعري الذي رجع عن المعتزلة لي漲ض الى اهل السنة. لقد كان تكوين الاشعري معتزليا، ومن هنا كانت طريقة معالجته للمسائل امتدادا لمنهجهم، وان كان قبله رجال مثل المحاسبي والكريبي اللذين حاولا دعم ارائهم باسلوب المتكلمين (٣٦)، الا ان الاشعري تميز عنهما بسعة فكره وعلمه وقدرته على الجدل، وساعدته معرفته بالمعتزلة في ذلك، فحاول الفضل حسب توليهم الخلافة، واعتبر ما شجر بينهم نتيجة اجتهاد وتأويل، واكد بانهم على حق في اجتهادهم، وقال بان خلافتهم ثبت بالاختيار (٣٧)، وهو رأي الطحاوي والماتريدي اللذين اتبعوا اسلوب الاشعري نفسه في دعم آراء اهل السنة (٣٨). وجرى ذلك بعبارات تشير الى معارضتهم للشيعة والخوارج وقسم من المعتزلة.

روتوصل فقهاء اهل السنة في الثلث الاول من القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي الى رأي متبلور حول الصحابة في تفضيلهم وخلافتهم. ويظهر ان التطور حدث في جو صراع بين اتجاهات مختلفة على الصعيد السياسي والفكري. ولم تتوضع الافكار دفعة واحدة، وهذا يعني ان المشكلة لم

تكن نظرية بقدر ما كانت مرتبطة بالصراعات السياسية والفكرية.

ويتبيني السؤال هنا عن تطور علاقة الفقهاء بالمعتزلة منذ فترة المحتلة، وهذه النقطة مهمة لأنها تكشف لنا أثر كل من المعتزلة والفقهاء على الفكر السياسي. لقد لوحظ من قبل أن جذور العلاقة بين المعتزلة والزيدية تعود إلى المصر الاموي، واستمرت في الفترة اللاحقة، إلا أنها لم تكن الاتجاه الرئيسي في المعتزلة (٤١). ونعرف أن قسمًا من المعتزلة اتصل بالخلافة منذ أيام الرشيد (٤٠). واستمر الاتجاه الرئيسي في موقفه المستقل ما دامت الخلافة لم تتغير. واستمرت معارضة المعتزلة لأراء الشيعة والخوارج، ولم تؤيد موقف الفقهاء من الخلافة العباسية، كما كانت معارضة لبعض آرائهم، لكنها كانت غير جوهيرية إذا قورنت بأراء الفرق الأخرى. وادي التطور العام السياسي إلى تقارب ثم اتفاق بين الخلافة العباسية وبين المعتزلة في فترة المأمون والمعتصم والواحد، ولم يبق من المعتزلة في موقفه المستقل إلا فئات قليلة بقيت على هامش التطور، وتحولت شيئاً فشيئاً إلى مجموعة متطرفة لا تمثل تراث المعتزلة الأولين (٤٢). وتولى رجال المعتزلة مناصب قضائية وادارية، والذين بعضهم كتبوا ورسائل لدعم العباسيين ولارصادهم، فساعد أبو الهذيل العلاف في نقل الكتب اليونانية إلى اللغة العربية (٤٣)، وكتب الجاحظ رسائله المشهورة ليووضع رأيه ورأي الخلفاء في مسائل مختلفة وليرشدهم، مثل: "رسالة النابتة" و"مناقب الترك" و"رسالة في الحكمين" و"رسالة في علي بن أبي طالب" و"رسالة في خلق القرآن" و"رسالة في التشبيه" و"رسالة في استحقاق الامامة" و"رسالة في الجوابات في الامامة" و"مقالات الزيدية والرافضة". وغير عن ولائه للخلافة ما دامت أراء المعتزلة هي السائدة في سياسة العباسيين (٤٤).

ومن ناحية أخرى فإن العلاقة بين معتزلة بغداد واعتزلة البصرة، واتصال البغداديين بالزيدية، وعلاقة المعتزلة عامة بالخلافة في فترة المحتلة، توضح لنا وجهة تطور آراء المعتزلة في مسألة الصحابة. ولعل الاشارة الى اهم نقاط النقاش فيما يتعلق بالصحابة توضح لنا بعض الاتجاهات والآراء في الفكر السياسي .

لقد ذهبت المعتزلة بشكل عام الى اقرار خلافة ابي بكر وعمر، واكدوا على انها كانت باختيار الصحابة واجماعهم (٤١)، ورأى قسم من المعتزلة في "الست) سنوات الاخيرة" من خلافة عثمان سبباً لفسقه، بينما كان الاتجاه العام بين المعتزلة يرى "تولي" عثمان في فترته "الاولى" و "التوقف" بعدها. وقد ببرروا موقفهم بتضارب الروايات حول تلك الفترة (٤٢). اما الموقف من علي ومن الذين حاربوه، فقد اتجه البصريون -بشكل عام - الى تجنب الحكم في تعين المخطيء والمصيب . وتولوا كلا الفريقين على انفراد مع اعتقادهم بأن احدهما كان مخطئاً. اما البغداديون فقد اتجه معظمهم الى القول بتصويب علي في محاربته طلحة والزبير، لكنهم اختلفوا فيما بين حاربه، فذهب قسم منهم الى تفسيقهم، ورأى قسم آخر ضرورة توليهما لأنهم تابوا بعد محاربتهما للمناظرة، وهذا يوجب "تولي" الجميع على حد سواء. ورأى اخرون ان الذين اعتزلوا الحرب هم المصيبيون، اما الفريقيان فقد كانوا على خطأ، لذا رأوا توليهما فيما يقع خارج نطاق حروبيهم (٤٣).

وذهب المعتزلة في حرب علي وعاوية الى تصويب علي، ولم تخطئه في التحكيم، ورفضوا خلافة عاوية، وخالفهم الاسم بان صوب معاوية لاجتماع الامة عليه، ولأن عليا اخذ الخلافة بالسيف

عن غير شوري (٤٧).

ولم يكن تفضيل الصحابة وترتيبهم في الخلافة متفقاً عليه، فقد رأى البعض تفضيلهم حسب توليهم الخلافة، وذهب آخرون إلى تفضيل علي على الآخرين، كما وقع خلاف حول الفترة المتأخرة من خلافة عثمان وخلافة علي بعد حربه، مما أدى إلى عدم استقرار مفهوم التفضيل عند المعتزلة (٤٨). ويظهر أن نقاط الخلاف بين المعتزلة والفقهاء لم تتجاوز مسألة التفضيل ووضع خلافة عثمان وعلى بعد وقوع الأحداث مما ضيق من مجال الخلاف بينهما، وهذا عكس ما كان بين الفقهاء وبين الشيعة والخارج (٤٩).

ان الصراع الفكري بين الاتجاهات المختلفة فيما يتعلق بفترة الراشدين ثم الأمويين والعباسيين، وكيفية انتقال الخلافة إلى الأمويين، ثم واقع الخلافة منذ انتقالها إليهم، وما دار حول تلك المسائل من نقاش وصراع فكري، إضافة إلى تكون الأطر العامة لآفاق الفقهاء، كل ذلك كشف عن توجه آخر كبير الأهمية بينهم، وهو فصل الخلافة عن الملك.

لقد استعمل أولاد الصحابة والفقهاء القاطعاً تشير إلى التمييز بين الخلافة وبين الملك أو الهرقلية والتقيصرية والكسرورية وتلزمت هذه الالتفاظ -كما كانت متزامنة- مع اصرار الأمويين على مبدأ ولادة العهد، ومحاولتهم تطبيقه باستعمال القوة. وقد ظهرت هذه الاستعمالات حين ارادوا معاوية تولي ابنه يزيد ولادة العهد (٤٠)، وحين حاول عبد الملك تولية ابنائه العهد (٤١). كما أنها ذكرت في فترة الصراع بين عبد الملك وابن الزبير (٤٢)، لتشير إلى بدعة لم تكن معهودة حتى ذلك الحين.

واستمر هذا الشعور بين الفقهاء حتى انتقل إلى الفترة العباسية، عن طريق الفقهاء الذين عاصروا الفترتين، او عن طريق روايات عن فقهاء العصر الأموي، وهي روايات لم تكن ايجابية في حق الأمويين، وهذا أدى إلى شعور بالسخط تجاههم (٤٣). كما ان انتقال الخلافة إلى الأمويين كان موضوع صراع بين اتجاهات مختلفة، مما اضطر الفقهاء إلى توضيح نظرتهم في المشكلة. ثم ان الاختلاف ما زال قائماً في وضع خلافة علي، وفي تفضيل الصحابة (٤٤)، فكان لا بد من الحد منه، إضافة إلى حاجة الفقه إلى فترة تجسد المفاهيم الإسلامية، وتشكل نموذجاً عملياً لطريقة التعامل مع النصوص (القرآن والسنّة) في الحياة اليومية السياسية والاقتصادية. وقد وجد الفقهاء ان فترة الراشدين تمتلك هذه المميزات، وأصبحت تلك الفترة عنصراً أساسياً في مصادر التشريع الثلاثة بعد القرآن (السنّة والاجماع والقياس)، وان الطعن في هذه الفترة يدخل في شرعية الاحكام المستنبطة عنها. ولاحظ الفقهاء من جهة أخرى- الفرق بين ممارسات الراشدين في الخلافة، وما طبق في الفترات التالية. وقد كانت كل هذه الاسباب وراء توجه الفقهاء إلى القول: "الخلافة ثلاثون سنة، ثم تكون بعد ذلك ملكاً" (٤٥).

ان هذا التمييز القطعي في الكيفية، والقيمة بين الخلافة والملك اثار نقاشاً بين الفقهاء وبين غيرهم (٤٦)، الا ان اصرار اتجاه عريض بين الفقهاء على هذا التمييز في كتبهم ورسائلهم إضافة إلى ضغوط الفرق المعارضة عليهم، تلك الفرق التي اتهمتهم بالاستمرار بمولاية خلفاء غير شرعيين، ورغبة الفقهاء في التخلص من هذا الموقف ساعدت على رسوخ هذه الفكرة. وحين جاء الأشعري ومعاصروه وأكدوا عليها اصحت الفكرة امراً راسخاً بين الفقهاء (٤٧)، وتمكنوا من ايجاد قاعدة نظرية ساعدهم كثيراً في صراعهم الفكري مع الفرق المعارضة.

وقد ادت الفكرة وظيفة مهمة في توحيد صنوف الفقهاء في المسائل التي تتعلق بفترة الراشدين، ومكنتهم من ترسیخ مكانتها كفترة مركبة في تاريخ الامة، ولكنها لم تنجع في عملية تطبيقها على الفكر السياسي، فقد اضطرر الفقهاء الى وضع اطار شرعی لمسیرة الامة واعمالها خلال تاريخها، وشكل مبدأ الاجماع -الذی انتشر في القرن الثالث الهجري بين فقهاء اهل السنة بشكل واسع- ذلك الاطار الشرعي. واذا كانت مسیرة الامة وفق الشعّ فانه لا يوجد تمييز حقيقي واضح بين فترة الخلافة وبين فترة الملك الا في القيمة النسبية. وهذا جعل الفكرة رمزا يميز الخلافة عن الملك في مستوى لا يؤثر على اتجاه تفكير الفقهاء في المسائل السياسية العملية (٤٨). فالخلافة الاموية شرعية رغم انها دون مستوى خلافة الراشدين، وقد رضى بها فقهاء عصرها، وبوبيع لخلفائها، واطبعت اوامرهم، وغزت الجماعة معهم، وصلت خلفهم، واقامت الحد. وهذا يعني ان الخلفاء الامويين خلفاء شرعيون (٤٩). وكان هذا الموقف مصدر هجوم على الفقهاء من قبل الفرق المعارضة (٥٠). ودافع الفقهاء عن انفسهم، وقد اثر ذلك على الفكر السياسي.

وكان للمحنة، ولتعاون الخلافة والمعتزلة فيها اثر على اذكار الفقهاء في جوانب مختلفة، فقد كانت المحنة دافعا قويا في توسيع الفجوة بين الفقهاء وبين المعتزلة، وتجلّ ذلك في نظرتهما الى مشكلة خلق القرآن، ومشكلة القدر. فقد ذهب الفقهاء الى تكبير من قال بخلق القرآن (٦١)، واکدوا في كتب الحديث والفقه ان القدر موجود، وان الانسان يعمل ما قدر له في الاذل، وان الخير والشر من الله (٦٢). ووصل التأکيد على مفهوم القدر الازلي الى مرحلة اضطر معها بعض الفقهاء الى معارضتها مثل ابن قتيبة الذي قال في ذلك: "قابلو غلوهم بغلو، وعارضوا افراطهم بافراط" (٦٣). الا انه لم يستطع تغيير الكثير، بل ترسخت الفكرة، وجاء الاشعري، واکد على القدر الازلي الذي رأه "أهل السنة والحديث"، وقال بان الخير والشر من الله، وان الاعمال مقدرة، وساند ادلة عقلية للتدليل على ذلك، ونقل اخبارا عن الرسول والصحابة لدعم رأيه (٦٤).

ومن ناحية اخرى تأکدت فكرة ان الایمان غير العمل، وان مرتكب الكبيرة لا يخرج من الملة، وجاء تأکيد الفقهاء على ان "الایمان قول وعمل يزيد وينقص". ويبدو ان هذا التوجه كان ردًا على اراء المرجحة في الایمان، وقد يكون له سبب اجتماعي، ذلك ان دخول جماعات كبيرة غير متحانسة الاسلام، ونقلها عادات وتقاليد متباينة - وقد يكون بعضها مغايرا للمفاهيم الاسلامية- ثم استمرار ذلك في المجتمع، مع تراجع في الالتزام بالشعائر الظاهرة للدين، كان من اسباب تأکيد الفقهاء المستمر على ان العمل متضم لاجزء الایمان، وعلى زيادة الایمان ونقصانه. وتجلت آثار هذا التأکيد مع تطور المجتمع- في تكون شخصية مسلمة لها سلوكها الاجتماعي والأخلاقي الخاص ، ودفعت اخطار الثقافات المحلية الأخلاقية والاجتماعية (٦٥).

وجرى تطور في جانب المعتزلة في مسألة الایمان يمكن توفيقه مع ما وصل اليه الفقهاء، فلم يعد قسم كبير من المعتزلة يطلق اسم الفسق او الكفر على مرتكب الكبيرة، واعتبروه من الملل (٦٦). وفتح هذا الوضع بابا امام التفاعل بين المعتزلة والفقهاء خلافا لفرق الامر التي اغلقت الباب دونه، بوضعها حدودا فاصلة لا يمكن تجاوزها. بينما تجنب الفقهاء الوقوع في مثل هذا الخطأ لمعرفتهم ان تطور المجتمع قد يؤدي الى تحطيم تلك الحدود. وفعلا فقد جرت محاولات كثيرة لتحديد اطار الانتساب الى الجماعة، الا ان مسیرة الامة هي التي قررت في النهاية ما سيجيئ وما سيزول.

ويتبيني هنا ملاحظة المستجدات التي طرأت في مجال الفكر السياسي لدى الكتاب، لقد كان اتجاه الكتاب في العصر العباسي الأول من العوامل التي دفعت الخلافة نحو الاستبداد والشمولية، وكان دعماً للخلافة في وجه معارضيها رغم تعارضه مع الاسس الإسلامية للخلافة. بيد أن اثر هذا الاتجاه لم يبق مقتضاً على ذلك، بل ان النظم التي دفعت الخلافة الى الاستبداد، وحتمتها في الوقت نفسه من خطر معارضيها، لم تكون قائمة على اسس اسلامية اولاً، ثم انها كانت تمتلك تطوراً ذاتياً لا يخضع لسيطرة الخلافة. وادي هذا التطور -بعد منتصف القرن الثالث الهجري/الناسخ الميلادي- الى مرحلة ابتلعت فيها النظم العسكرية السلطات الموجودة، واصبحت هي المسسيطرة على مؤسسة الخلافة، في حين ان النظم الادارية التي اخذت اتجاه تطورها من ميلول الكتاب خربت الاسس الاسلامية للخلافة قبل ان يهدم الجيش القيمة الفعلية لها (٦٧).

ان ردة فعل الاتجاه الاسلامي على اتجاه الكتاب كانت قوية، فقد ابرز ممثلوه -بشكل واضح- الاسس الاسلامية التي يجب على الخلافة ان تقوم عليها وتطبّقها، وبينوا اهمية المفاهيم الاسلامية في السلوك الاجتماعي والأخلاقي (٦٨). ثم ان انحدار سلطة الخليفة بعد منتصف القرن الثالث الهجري/الناسخ الميلادي دفع الفقهاء الى تأكيد مكانته، سلطاته الشاملة، ليكون هذا الدعم مانعاً لانهيار سلطاته امام قوة الجيش (٦٩). غير ان محاولات الفقهاء لم تنجح، واستمرت الخلافة في انحدارها (٧٠).

ويمكن الاشارة الى الفكر السياسي اليوناني -الخط الفلسفـيـ، رغم عدم تأثيره على واقع الخلافة عملياً، ورغم قيمته الثانوية في تلك الفترة في الصراعات الفكرية بين مختلف الاتجاهات. لقد ترجم يوحنا بن بطريق كتاب (السياسة في تدبیر الریاست)، المعروف بـ(سر الاسرار) (٧١)، ويمكن الاشارة الى كتاب قدامة بن جعفر (كتاب الخراج وصناعة الكتابة) (٧٢)، الا ان الفارابي مثل ذروة هذا الاتجاه (٧٣). ويمكننا ذكر احمد بن يوسف الذي ترجم كتاب (العهود اليونانية المستخرجة من رموز كتاب السياسة لافلاطون وما انصاف اليه)، واضاف له هو نصوصاً اخرى (٧٤).

حاول يوحنا بن بطريق ان يرسم للخلافة (=الملك) صورة تحتوي سلطات مطلقة وشاملة على جميع القوى والنظم في المجتمع، وجعله المحور الاساسي فيه، بحيث جاء ترتيب المناصب الادارية والسياسية والعسكرية داعماً تلك السلطة الشاملة. ونظراً لغزارة الحاكم في السلطة، وجب ان يمتلك صفات بدنية واخلاقية متميزة. ويأتي بعد ذلك التركيز على حاشية الحاكم التي هي في الاصل عين له ويد ولسان. اما قيمتها التوجيهية فقد تعتمد على رضى الحاكم وقبوله (٧٥).

ولم تتغير الصورة في اساسها عند قدامة بن جعفر، فقد كانت الاسس هي السلطات المطلقة والشاملة للحاكم، والادارة المركزية المرتبطة به، وصفات اخلاقية وبدنية يمتاز بها. ثم ان حاشيته تساعده على اتخاذ القرار وتنفيذه، وتخبره بما يجري في المجتمع. واما المثل الاجتماعية والأخلاقية والسياسية فلا قيمة لها بحد ذاتها، وانما ترتبط بدورها في دعم سلطات الحاكم، وشمولها (٧٦).

وقد اعرض احمد بن يوسف -في مطلع كتابه- على الذين يدعون تقصير اليونانيين في السياسة، وترجم عهوداً يونانية ثلاثة ليؤكد على ان التراث اليوناني في السياسة لا يقل قدرها عن التراث الساساني (٧٧). وعاد الى تكرار الاتجاه الاستبدادي الذي لا يترك مجالاً للمفاهيم الاسلامية الا في عبارات قليلة مبعثرة لا يمكن تحقيقها وتطبيقها داخل منظومة الفكرية التي اقترحها (٧٨).

وفي الوقت نفسه، كان الفارابي قد وضع نظرية سياسية مستوحاة من مصادر مختلفة، غير انه استطاع تجريدها عن خلفيتها العملية. وعبر عن ارائه بمصطلحات ورموز خاصة، وصور مدبلته الفاضلة التي يصل عن طريقها الى السعادة. وكان اسلوبه سببا في اتساع مجال الخلاف بين الدارسين فيما يتعلق بتحديد مصادره ودراوئعه في نظريته السياسية.

ويبدو -رغم هذه الصعوبة- ان لتجربة الامة عبر تاريخها اثرا بالغا على الفارابي، كما كان الواقع عصره السياسي تاثير مباشر على افكاره السياسية. ويفترض ان يكون لاعتقاده المنهجي اثره في بعض المسائل. ومن ناحية اخرى، لا يمكن اغفال اثر نظرية افلاطون السياسية على الفارابي. ومع ذلك يجب القول بان الاشكالية (Prolematic) التي نظر من خلالها، وانطلق منها في المحاور المختلفة في الفكر السياسي، كانت في الاصل اسلامية بالمعنى التاريخي والجغرافي للكلمة (٧٩).

يرسم الفارابي مدینته الفاضلة ابتداء من رئيسها الذي هو سبب وجودها (٨٠)، فالرئيس كالقلب في الجسد او كالكائن الاول في الكون لا يشركه احد في رئاسته. فهو اذن من حيث مكانته حاكم ذو سلطات شاملة ومطلقة. وتتدرج المراتب الاجتماعية دونه حسب مبدأ "رئيس-مرؤوس" حتى نصل الى درجة لا يكون فيها الانسان الا مرؤوسا. والتدرج الاجتماعي هو ايضا تدرج في الفضل في المدينة، فكلما صعدنا نحو الرئيس، كلما ازداد الفضل، الى ان تنتهي غاية الفضل عند الرئيس (٨١). ويجد الفارابي شبهها او تطابقا بين نظامه الاجتماعي الهرمي وبين نظام الكون ونظام الجسد. ففي كل هذه الانظمة تتدرج المراتب حسب وظيفتها، وتزداد قيمة الوظيفة كلما اقتربت من القلب او من الكائن الاول (ويقابله الرئيس في الحياة الاجتماعية) (٨٢).

وما دام الرئيس هو الطريق الحقيقي للوصول الى السعادة، فينبغي ان يكون هو المصدر الوحيد الذي يقرر سياسة المدينة ويقودها. وحين يأمر بشيء، تكون اوامره نافذة بشكل متسلسل عبر مبدأ رئيس- مرؤوس حتى تصل الاوامر الى مكان التنفيذ، اي المرفوس الذي لا يرأس احدا اصلا، وهذا يقتضي ان يتصرف الرئيس بصفات خارقة (٨٣).

وقد لا يوجد في وقت من الاوقات من تجتمع فيه هذه الصفات، لأن هؤلاء الرؤساء قلiliون، ولا يأتون إلا واحدا بعد واحد. وان لم يوجد من فيه تلك الصفات كلها، فينبغي ان توجد فيه ست منها، احدها الحكمة. وعلى هذا الرئيس اتباع ما وضعه الرئيس الاول وامثاله ان كانوا تواليوا في المدينة. وان لم تتوافر تلك الصفات في واحد فاثنين احدهما صاحب الحكمة. وان لم يوجد اثنان فستة يمتلك كل واحد منهم صفة من الصفات، على ان يكون احدهم صاحب الحكمة، وهم بذلك يكونون رؤساء المدينة ان كانوا متلائمين، فان حدث ولم تكن الحكمة جزءا من الرئاسة، ولم يوجد حكيم تضاف اليه الحكمة، فان المدينة لا تثبت ان تهلك (٨٤).

ويبدو ان نظرية الفارابي السياسية تقوم على مفهوم مركزية الرئيس في المجتمع، وهذا يتماشى مع نظامه الكوني والجسدي، لذا لم يظهر في فكره دور للمجتمع الا بقدر ما يتعلق بارادة الرئيس. فالرئيس هو صاحب القرار والمرشد، ومن دونه هم المكلفوون بتنفيذ اوامره. وقد يفترض ان الفارابي حين تحدث عن الرئيس الاول انما قصد به نبيا او اماما اسماعيلا (٨٥). الا ان هذا الافتراض لا يغير من بنية الهيكل الذي وضعه في نظريته. فمجيء الرئيس الاول غير محدد، فهو يظهر ولا ينتخب، ويأتي الرئيس الثاني بطريق غير معروفة، ويمتلك كل السلطات. ان الشيء الذي يحده هو اضطراره الى اتباع

ستة الرئيس الاول، غير انه لا توجد قوى خارجة عنه تضمن اتباعه تلك السن. وتنقسم السلطة بعد ذلك لظهور اولا سلطتان: (الرئيس، وصاحب الحكمـة)، دون ان تحدد اصول تضمن التزام كل واحد منهما بواجباته. ثم تفقد السلطة مركزيتها كليا، فلا يبقى سوى اتفاق هؤلاء الرؤساء الذين ظهروا الى الوجود نتيجة لطبيعة تطور السلطة التي أغفل الفارابي وضع ضمانات من أجل تحديدها وتوجيهها . فلم يستطع الفارابي السيطرة على طبيعة تطور السلطة التي وضع اسها هو، حتى في نظريته السياسية . فهل يمكن ان نتسائل بعد هذا العرض دون ان نتجاهل نظرته الشخصية ومنطلقاته الفكرية والاعتقادية- عما اذا كان الفارابي قد تأثر بواقع الخلافة عبر تطورها ، وعما اذا كان فكرة انعكاسا لهذا الواقع؟.

## بـ- تكوُن المفاهيم الأساسية في الفكر السياسي

يمكنا الأن النظر في الفكر السياسي ، بعد أن لاحظنا المؤثرات الجديدة فيه ، لقد كانت مسألة ضرورة الامامة من أهم مواضيع الصراع بين الاتجاه الاسلامي والتيار القبلي في فترة الراشدين (حركة الردة، والفتنة، وانفصال الخوارج) ، واستمر الصراع مع تغير وجهته في الفترة الأموية ، وظهر كصراع بين الامويين والقبائل في تحقيق المركزية ، والاحتفاظ بالكيان الذاتي في الأنصار . ومثلت التجددات (أحدى فرق الخوارج) الخط النظري لمفهوم القبائل للسلطة ، ولسخط القبائل على قريش واستثارها بالخلافة (١) . وما الاتجاه الاسلامي الى تأييد مركزية السلطة بشكل عام .

واثيرت مسألة ضرورة الامامة في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي لابين الخوارج ، بل بين المعتزلة أنفسهم ، الا ان اسباب ودوافع فكرة عدم ضرورة الامامة في القرن الثالث اختلفت عما كانت عليه في القرن الاول الهجري / السابع الميلادي ، فلم تعد المشكلة في كونها اطارات نظرية للسخط على قريش ، او لاحتفاظ بالكيان الذاتي في الأنصار ، وإنما كانت وجهتها الفكرية والعملية مختلفة . ذلك أن تأكيد بعض فرق الشيعة على النص في الامامة من جهة ، وازدياد النقاش حول الخلفاء الراشدين بين الاتجاهات الأخرى من جهة ثانية ، والوضع العملي للخلافة وما تعرضت له من هزات ، كالفتنة بين الأميين والمأمون ، واستعمال القوة فيها بشكل مريع ، ثم تعاظم نفوذ الجندي زمن المتوكيل ، وتسلطه على الخلافة ، كل ذلك كان من الاسباب المؤثرة في النقاش الدائر حول ضرورة الامامة .

لقد رأى قسم من المعتزلة كالاصل وصوفية المعتزلة ان الخلافة ليست واجبة شرعا ، وإنما هي مصلحة ، للمؤمنين اقامتها أو تركها . ويرى الاصل ان الناس لر انصفت بعضها ببعض . وزال التظام وما يوجب اقامة الحد ، لاستغنى الناس عن الامام (٢) . وبررت صوفية المعتزلة موقفها بأن حكم الاسلام "مخالف لسائر حكم الامم في اتخاذ الملوك" ، وأن الملك يدعوا الى الغلبة والاستئثار ، وفي الغلبة والاستئثار فساد الدين ، وابطال احكامه والرضي بأحكام الملوك المخالفه لحكم الكتاب والسنة (٣) . ورأوا ان الامامة لو كانت من عقد الدين ، لكان الرسول (ص) قد نصب للناس اماما ، ونص عليها كما نص على القبلة والصلة والزكاة (٤) .

ويبدو ان رفضهم اعتبار الامامة من اسس الدين ، وعدهم اياما من مصالح المسلمين ، هو رد على مبدأ النص ، وعلى تأكيد وجوبها شرعا ، ومن ناحية أخرى فإن فكرة عدم ضرورة الامامة ، واقترانها مع الملك والغلبة والاستئثار ، يدل على أن القوة كانت محركا أساسيا في واقع الخلافة في مختلف مراحل تطورها . فظهور المبدأ نتيجة لذلك كخيار يمكن اللجوء اليه عند الحاجة ، وليس كمبدأ ااسي يجب السير وفقه . وهذا عكس ما كانت تراه بعضقوى السياسية خلال القرن الاول الهجري / السابع الميلادي .

ومع ذلك فقد كان لهذا التوجه أثر في توجيه اهتمام الفقهاء والمعتزلة بهذه المسألة . لقد

أكدوا على أهمية الامامة، وبيتوا انه لا بد من امام لتنفيذ احكام الدين، واجتناب الفتنة ، ودبر العدو، واقامة العدالة، وتوزيع الفيء . ودعموا رأيهم بالاستناد الى اجماع الامة على اقامته الامامة ، وهذا رأي اهل السنة وأكثريه المعتزلة (٤٠)

ورأى الجاحظ امكان ترك اقامه الامام لفترة ، وذلك اثناء تسلط " جند البااغي المتغلب" (٤١) . ولعل رأي الجاحظ كان صدى لسابق تاريخية انعكست على فكره . وقد تكون خلافة الامين هي التموضع الذي استند عليه الجاحظ ، الا ان الفقهاء ابوا ان تكون في تاريخ الامة فترة دون امام . وقد استقر هذا الرأي بعد منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي .

وجرى نقاش آخر يتعلق بوجوب الامامة ما دامت واجبة وضرورية ، وهو تحديد وجوبها ، هل هو بالسمع (بالشرع أو النقل ) ، أو بالعقل . لقد كان تأكيد الشيعة على وجوب الامامة عقلا ، وأنها تجب على الله لا على الانسان، وأنها لطف من الله بالبشر . واتجه بعض المعتزلة -الذين يقولون بوجوب الامامة عقلا- الى توضيح رأيهم في المسألة ، بأنه غير ما تذهب اليه الشيعة ، فالامامة حسب رأيهم- واجبة عقلا ، الا ان الوجوب هنا على الانسان لا على الله، لما في الامامة من مصالح ودفع مضار دنيوية (٤٢) . وهذا اعتراض على الشيعة ، كما أنه اعتراض ضمني على الذين أوجبوا الامامة شرعا ، بحيث تكون الامامة واجبة الاقامة كالاحكام الشرعية الأخرى ، وهذا مناف لرأي الذين أوجبوا عقلا ، ورأوا عدم ضرورة اقامتها اذا احتمل ان تقضي الى "الفتنة والغلبة" (٤٣) . الا أن التوجه العام بين المعتزلة والفقهاء يشير الى وجوب اقامه الامامة سمعا (٤٤) . وأنها ليست من شأن العقل ، وان احكام الدين والحدود وتوزيع الفيء والقضاء بين الناس توجب اقامه من يقوم بهذه الامور ، وهذا احد أدلة وجوبها شرعا عند الفقهاء ، ويضاف الى ذلك ورود احاديث في كتب الحديث والفقه تدل على وجوب اقامه الامام . وهناك وجه آخر لوجوبها شرعا ، وهو حصول على اجماع الامة على اقامتها بعد وفاة الرسول (ص) ، واستمرار الاجماع خلال تاريخ الامة (٤٥) .

ان وجود الاختلاف بين الفقهاء في مسألة وجوب الامامة ، يدل على عدم اتفاقهم على مبدأ معين حتى بداية القرن الرابع الهجري ، وأن مبدأ الاجماع ما زال غير مستقر في المسائل السياسية . الا أن العنصر البارز في موقف الفقهاء هو رفضهم رأي الشيعة (عقلا وواجبة على الله ) ، وبعض الخوارج (غير واجبة) ، والمعتزلة (غير واجبة، واجبة عقلا على الانسان : مصلحة دنيوية ) . وذلك حرصا على تجنب احتمال الواقع في اقرار مبدأ عدم ضرورتها ، والاقرار بجواز وجود امامين اذا استوجبت الظروف . ومع ذلك بقي النقاش محصورا ، نتيجة توجه الأغلبية الى القول بوجوبها شرعا .

ولم يتحدد رأي الفقهاء الا في القرن الرابع الهجري عند الاشاعري والماتريدي ، وان كان قد ظهر عند المعتزلة قبل ذلك . فقد رأى الاشاعري وجوبها بالسمع "وقال ابو الحسن : ان الامامة شريعة من الشرائع يعلم جواز ورود التعبير بها بالعقل ويعلم وجوبها بالسمع" (٤٦) . ووضع الماتريدي بأنها واجبة "قلنا يجب ، لاتفاق الصحابة عليه بعد وفاة النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وانمسوا اختلفوا في التعين" (٤٧) ، ورغم ان الاشاعري والماتريدي لم يأتيا بتجديد ، الا ان دورهما كان في جمع أدلة الفقهاء وتحديدها وصياغتها كمبدأ محدد ، يبين وجهة نظر الفقهاء في المسألة .

ويظهر ان تجربة الامة العلمية في الخلافة هي التي انعكست على الفكر السياسي رغم اتخاذها اشكالاً متباعدة عند الاتجاهات المختلفة ، وذلك لاختلاف وجهات نظر ممثلي الاتجاهات ودوافعهم . كما ان الصراع الفكري والمنهي اثر سلباً في امكانية ايجاد قاعدة واسعة تتلقى عليها هذه الاتجاهات لتعطي المائة ابعادها الممكنة ، وليشارك كل اتجاه في صياغتها . وبدلاً من ذلك عادت التيارات الفكرية الى استخدام الادلة بكثير من التعسف ، من أجل مقارعة ادلة المعارضين ، وأثبتت افكارها صبغة عقائدية - فقهية ما ثبت ان شكلت عقائد راسخة لا تقبل النقاش . وهذا ما أدى الى جمود في نقاش المسألة عبر تاريخ الفكر السياسي الاسلامي (١٣) .

وأثيرت مسألة أخرى في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي لم تناقش بتوسيع في القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي ، وهي طريقة ثبوت الامامة ، هل هي بالنص ام بالاختيار . لقد أشارت الفرق الشيعية كالامامية والاسماعيلية . وبعض فرق الزيدية ان الامامة تثبت بالنص لعلي واولاده ، وان الامام ينص على من بعده دون ان يكون للأمة حق في اختياره . واستمر النص عند الامامية الى الامام الثاني عشر (المهدي) من أحفاد الحسين ، وانقطع عند بعض فرق الاسماعيلية عند السابع ، واستمرت لدى بعضاً منها . وانقطع النص بعد الحسين عند الزيدية واصبحت الامامة في اولاد الحسن والحسين دون تحديد للفرع او الشخص (١٤) . واضح ان التأكيد على النص لم يقتصر على تعين الامام فحسب ، بل له مدلولات سياسية وفكرية تشمل واجبات الامام وصلاحياته . فالامام عند الشيعة مركز الفكر السياسي ، ومحور المجتمع . وهذا ما أثار قلق الفقهاء والمعزلة ، وأفضى بهم الى التأكيد على مفهوم الاختيار وتوضيحه ، والدفاع عنه ، وقد يكون لبروز دول شيعية (الناطمين والبوهيميين ) بعد منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، اثر ازيد من تأكيد الفقهاء على مبدأ الاختيار ، حرصاً على حماية الخلافة من الخطير .

ان مسألة الاختيار كانت محور صراع قوي في القرن الاول الهجري / السابع الميلادي ، ويدرجة أقل في القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي . ولكن الصراع لم يكن بين الاتجاهات الفكرية (نصيه وغير نصيه) مثلما أصبح في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي وإنما كان بالدرجة الأولى بين الاتجاه الاسلامي وبين الخلافة الاموية ، وبين الاحزاب المعارضة وبين الخلافة العباسية . كما كان اداة لمعارضة اتجاه الخلافة نحو الاستبداد . الا ان ازيد من تأكيد على النص من قبل الشيعة ، وتوسيعهم ، وبروز امارات شيعية ، وحرص الفقهاء على الدفاع عن الخلافة العباسية واثبات شرعيتها ، حول الصراع الى مقاومة فكرية للشيعة ، وترسخ هذا الصراع كلما ضعفت الخلافة العباسية وازداد خطر الامارات الشيعية عليها . فشرع الفقهاء يؤكدون على عدم توصية الرسول (ص) بشيء في الامامة ، وعلى أن الامة اجتمعت بعد وفاته على تولية أبي بكر . وأكدوا بأن الامامة تثبت بالاختيار دون نص ، وأخذت هذه المحاولات حيزاً كبيراً من جهود الفقهاء في كتب الحديث والفقه والكلام (١٥) .

ومن ناحية أخرى قامت المعزلة بدورها في الدفاع عن مبدأ الاختيار ، وأوضحت ضرورته وشرعيتها بالاستناد الى الاسلوب الكلامي ، وقاومت فكرة النص ، وحاولت ان ترد على أدلة الشيعة

، ووظفت السوابق التاريخية في اثبات هذا المبدأ . وقد ساعدتها على ذلك علاقتها بالخلافة العباسية خلال فترة المحنّة ، إذ ظهرت مؤلفات عديدة تعالج هذه المسألة كالمؤلف الشهير الجاحظ ، ومنها كتابه "العثمانية" الذي يدافع فيه عن خلافة أبي بكر وخلفائه ، وعن شرعية خلافتهم ، ويبرهن على أن الرسول (ص) لم يوص لا لعلي ولا لغيره في شأن الامامة ، ويناقش أدلة الشيعة ويرد عليها ، ويؤكد على مبدأ الاختيار ، وذلك يتماشى مع آراء المعتزلة في مبدأ الاختيار<sup>(١٦)</sup> .

ومع ذلك ، يظهر ان جماعة من فقهاء أهل السنة والمعتزلة ترى ان الرسول (ص) نص على امامية أبي بكر . ويبدو ان دعم الشيعة آرائهم بالنصوص ، وبرواية الحديث عن الرسول (ص) ، وبرغبة اهل السنة في ترسیخ شرعية خلافة الخلفاء الراشدين ، كانت من اسباب توجههم الى هذا القول ، فحاول قسم من المحدثين والفقهاء رواية احاديث عن الرسول (ص) تدل على انه اشار الى خلافة أبي بكر وأخبر بوقوعها ، وأنه أبدى رغبته في توليه الخلافة ، وان لم يظهر ذلك واضحا في سلوكه مثل اصراره على امامية أبي بكر في الصلاة في مرضه الاخير ، قوله في أبي بكر: "لو كنت مستخلفا لاستخلفت ابا بكر" ، قوله : "اقتدوا بالذين بعدي ابي بكر وعمر"<sup>(١٧)</sup> . واتجه قسم من المعتزلة الى القول بأن الرسول (ص) نص على صفات الامام ، ولم ينص على اسمه ونسبة . ويقول النويختي عن ذلك : "ومذا قول احدثه قريبا"<sup>(١٨)</sup> . ويبدو ان علاقة المعتزلة بالزيدية كانت من اسباب توجه قسم من المعتزلة الى هذا القول<sup>(١٩)</sup> .

الا ان فكرة النص بين الفقهاء والمعتزلة لم تتمكن من الانتشار ، ولم تصمّح مبدأ يعتمد عليه في التعبير عن الأفكار ، وذلك لتأكيد التيار الرئيسي بين الفقهاء والمعتزلة على مبدأ الاختيار ، وعلى عدم وجود النص . وبقيت الآراء في النص محدودة عند الفقهاء في الكتب تستعمل احيانا للرد على الشيعة ، ولكنها فقدت قيمتها الجدلية نتيجة لوضوح الرؤية السياسية ، بل أصبحت عينا على الفقهاء ، وذلك بعد رسوخ فكرة الاختيار بينهم وبين المعتزلة ، واستوْجَبَت النصوص المتصلة بالموضوع تاوياً مستمراً من درس الموضوع<sup>(٢٠)</sup> .

واستقر مبدأ الاختيار بين الفقهاء والمعتزلة كمبدأ اساسي عام . على أن مضمون الفكرة وابعادها تضحت وتحددت نتيجة تطور الأفكار السنّية التي تبلورت منذ بداية القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، ونتيجة لضرورة الدفاع عن الخلافة في تطورها التاريخي ، وحمايتها من الاخطار في حاضرها ، وتوضيح أنسها الشرعية لمعارضيها ، وحرص الفقهاء على وحدة الجماعة وتجنب الفتنة .

وعبر كل من الفقهاء والمعتزلة عن آرائهم بأساليبهم الخاصة في رسائل كلامية ، أو في كتب الفقه والحديث ، بطرح الفكرة مباشرة ومحددة (المعتزلة) ، أو باياده نماذج من السوابق التاريخية -لاسيما من فترة الخلفاء الراشدين- والتأكيد عليها (الفقهاء) . لذا فإن الغموض الذي يشاد في انكار الفقهاء في ميادين عديدة في الفكر السياسي ، والوضوح النسبي الذي ثراه عند المعتزلة يرجع إلى اختلاف اسلوب المعتزلة عن الفقهاء ، وإلى الهدف المتواتي من طرح الآراء ، لا لعدم اهتمام الفقهاء بالفكر السياسي . وبدخول القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي ، وظهور الأشعري بدأ الغموض يزول عن انكار الفقهاء نتيجة تطور الاحداث من جهة ، ورسوخ اسلوب

الكلامي بين الفقهاء اثر تفاعل المعتزلة والفقهاء من جهة أخرى.

ويمكنا تحديد نمطين في الفكر السياسي في تطبيق مبدأ الاختيار في الفترة التي ندرسها : الاختيار الحر أو الشوري، وولاية العهد أو الاستخلاف. ورغم ما يبدو بينهما من تعارض ، فإن هذا التوجه يوضح لنا كيفية تطور الفكر السياسي متفاعلاً بواقع الخلافة ، وبالفرق المعاشرة للفقهاء .

لقد رأى فقهاء أهل السنة ان النمط الذي اختير فيه ابو بكر هو من أنماط الاختيار الحر ، وأنه ، يتمثل في عدم وجود عهد من قبل ، واتفاق العدول على توليته ، ثم البيعة له والرضي به من الجماعة والامة. وهذا ينطبق على اختيار علي ايضا ، حيث عقد بعض الصحابة له ، ووافق الآخرون حين البيعة. ووضع الفقهاء شكلا آخر للاختيار الحر مستبطنا من السوابق التاريخية ، وهو النمط الذي اختير فيه عثمان، حيث يولي الامام مهمة الاختيار الى عدة اشخاص (ستة) بارزین ، عدول ، يستحق كل واحد منهم الامامة ليولوا أحدهم ويرضى به الآخرون ويبايعون له<sup>(٢١)</sup>.

وقد وافق معظم المعتزلة على ذلك ، وأما المعارضون منهم فيرون بأن الخلافة لا تتعقد الا باجماع الامة ، وأنها تسقط ايام الفتنة والاختلاف ، ولا تتعقد ، ويشيرون الى خلافة علي بأنها انعقدت ايام الفتنة ، وان اهل الشام لم يرضوا بها وبهذا الاتجاه يعترض الاصناف بامامة معاوية لأن الامة اجتمعت عليه بعد مقتل علي ، ولا يعترض بامامة علي لعدم اجتماع الامة عليه<sup>(٢٢)</sup>. ولم يكن مفهوم الاجتماع او الاجتماع يعني اشتراك الامة في عملية الاختيار والعقد والبيعة وإنما يعني رضاماً بمن عقدت له الخلافة وانقيادها له، وهذا هو ما حدث في اختيار ابى بكر وعثمان<sup>(٢٣)</sup>. ويظهر ان السوابق التاريخية نفسها تمثل بشكل مختلف في الفكر السياسي لدى المعتزلة والفقهاء ، فالمشاكل التي حدثت في خلافة علي دفعت بعض المعتزلة الى القول بعدم انعقاد الخلافة ايام الفتنة ، بينما أكد الفقهاء على شرعيتها وشوبتها خوفاً من ابطال الاحكام الشرعية والمعاملات .

وحاول الجاحظ وضع اطار للانتخاب ، وقرر ثلاثة طرق لذلك : اتفاق الامة على رجل معروف بارز لا يكون في فضله وعلمه خلاف ، وهذا يولي دون انتخاب ، او اختيار شوري تمثل "اتجاهات الخاصة" في المجتمع تختار رجلاً من بينها مثل ما حدث في اختيار عثمان ، او اختيار الناس دون شوري وضعت من قبل<sup>(٢٤)</sup>. ويضيف ابو علي الجبائي نظرته الى ما اورد الجاحظ تستدعيها . الضرورات والظروف القاهرة، مثل : " ان يموت الامام وقد انصرف على المسلمين عدو، او انفتق عليهم ذلة يخالفون منه على الدين ، ويخشون ان توقووا على طلب الامام وعلى الاجتماع للمشاورة الفتنة العظيمة ، ويحضرهم من يصلح لذلك ، ولا يعلمون في الامة من هو افضل منه ام لا ، فعليهم اذا خافوا التوقف عن بيته والتشارع والتنتيش والنظر الفتنة على الدين وغلبة العدو ان يبادروا الى بيته" ، فان بايده واحد (من اهل السير والمعرفة) تثبت امامته ويجب على الناس مبايعته<sup>(٢٥)</sup>. ولعله يشير بذلك الى خلافة علي ، او الى الوضع المتدهور بعد منتصف القرن الثالث الهجري / الناسع الميلادي .

ويلاحظ ان السوابق التاريخية ، لا سيما التي حدثت منها في فترة الراشدين ، هي التي

حددت الاطار العام لصدأ الاختيار الحر، واستمرت فترة الراشدين في كونها المثال الذي تجذب فيه المبادئ السياسية كما رأها الفقهاء . الا ان عدم اهتمام الفقهاء بالظروف التي تم الاختيار فيها ، وتطور الخلافة في الفترات التالية مستقلة عن فكر الفقهاء وتوجيههم ادى في النهاية الى جمود فكرة الاختيار لدى الفقهاء ، والى اقتصارها على ما جرى في فترة الراشدين رغم اختلافه من خليفة لاخر. فلم تتمكن الفكرة من اتخاذ صيغة محددة وعملية ، يمكن تطبيقها في واقع الخلافة الذي لم تشبه ظروفه ظروف فترة الراشدين . وتحول مبدأ الاختيار تدريجيا الى معارضة فكرية لمبدأ النص عند الشيعة ، والى غطاء شرعي لعملية تعين الخليفة في واقع الامر .

ان عدم ظهور مبدأ الاختيار في واقع الخلافة الا لفترة قصيرة ، ورغبة الفقهاء في اثبات شرعية الخليفة في تاريخها وواقعها ، توصلنا الى مبدأ ولادة العهد ، وهو الطريق الثاني من طرق الوصول للخلافة . لقد بدأت بوادر الرضى بهذا المبدأ منذ القرن الاول الهجري / السابع الميلادي في العصر الاموي ، الا ان اتخاذه ابعاده الحقيقة وصورته الفقهية والشرعية ، ووروده في كتب الحديث والفقه كاحد الطرق الشرعية الممكنة في تعين الامام ، استغرق زمنا حتى استقر في القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي، واقر بشكل قطعي في القرنين الرابع والخامس الهجريين / العاشر والحادي عشر الميلاديين .

واتجه الفقهاء الى ذكر استخلاف ابي بكر عمر، وأكدوا عليه بأنه احد الاساليب الشرعية في تعين الخليفة ، ووضعت في كتب الحديث ابواب مثل : "باب الخليفة يستخلف" (٢٦). وشكلت تجربة عمر الاطار الفقهي الذي طبق على خلافة الامويين والعباسيين حتى في الفترات التي كان مبدأ ولادة العهد فيها شبها بالوراثة باشكالها المختلفة (تولية العهد لاكثر من واحد ، وتنحية الخليفة ولاة العهد الآخرين ليولي من أراد). لكنهم في الوقت نفسه أبوا أن يضعوا في كتبهم حتى منتصف القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي ما يتجاوز اقرارهم بالمبدأ العام الذي أخذته ابو بكر . ويدل ذلك على عدم اقتناع الفقهاء -نظريا- بالاساليب المتتبعة في ولادة العهد. ان تأكيد الفقهاء على المبدأ العام (جواز الاستخلاف) أسبابا عملية تتعلق بوضع الخليفة المتدهور منذ منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي نتيجة لسلط الجندي عليها ، ونصبهم وعزلهم الخلفاء حسب رغباتهم. وبدا للفقهاء ان تأكيدهم على ولادة العهد يمكن ان يحد من انحدار الخليفة ومن تصرفات الجندي الذين لم يبقوا لولادة العهد قيمة حقيقية . وهذا ما يفسر لنا التباين بين موقف الفقهاء العملي من الخليفة وبين عدم وجود أنذكار واضحة وقطعية في مؤلفاتهم بشأن ولادة العهد . فقد دافع الفقهاء عن الخليفة في المواقف العملية مهما ابتعدت عن مثلكم ، لكنهم أبوا -في الوقت نفسه- ان يكون الظاهر المغاير للمثل عنصرا من عناصر فكرهم السياسي . الا ان وجة التطور في الخليفة كانت عكس ما تواجه الفقهاء، فقد استمرت الخليفة في تطورها حسب القوى المؤثرة عليها دون ان يكون لجهود الفقهاء تأثير يذكر على سيرها ، ووجد الفقهاء أنفسهم مضطرين لتقديم مزيد من التنازل ، من أجل تغطية الفجوة بين واقعها وبين مثلكم . وأقر الفقهاء في القرن الخامس الهجري / الحادى عشر الميلادي انماطا ولادة العهد المتتبعة خلال تاريخ الخليفة التي أبى فقهاء القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ايرادها في مؤلفاتهم (٢٧).

وقد أقرت بذلك عام بخلافة أبي بكر وعمر، لوقوع الاجماع على انعقاد الخلافة لعمر<sup>(٢٨)</sup> ، مما يشير الى قبولهم مبدأ الاستخلاف كأحد انماط تعيين الخليفة . ورفضوا بخلافة عمر بن عبد العزيز لرضي أهل الحل والعقد به، وللعهد المتقدم من سليمان<sup>(٢٩)</sup> . ونعرف ان معظم المعتزلة لم يعارضوا على تولية المعتضد والواشق والمتوكل الذين جاؤوا بالعهد المتقدم من الامام ، وهذا يدل على تأثيرها بالواقع رغم تعارضه مع المثل . ولم يلاحظ هذا الانحدار الذي اصاب المعتزلة لسبعين : عدم استمرار علاقة المعتزلة بالخلافة كما هو الحال عند الفقهاء ، وعدم رسوخ مبدأ الاجماع في اقرار استمرار الخلافة في تاريخها . وبقيت المعتزلة -نتيجة لذلك- في الفترة التي سبقت المحنة والفتنة التي تلتها غير معنية -بشكل كبير- بآثاثات شرعية الخلافة ودعمها وحمايتها، او بحل مشاكلها العملية خلال تطورها . لذا كانت أفكارها المطروحة نظرية وغير عملية- تستخدم في غالب الأحيان أداة لمعارضة الفرق والخلافة العباسية نفسها ، وهذا ما ضلل بعض الدارسين في تقييم أفكار المعتزلة وموافقها<sup>(٣٠)</sup> . وحين توجه المأمون الى دعم آرائهم وتبني أفكارهم في مجالات عديدة ، وقربهم ، ظهر نمط تفكيرهم السياسي بشكل واضح ، فلم يجدوا بدا من الدفاع عن الخلافة في وجه معارضيها ، ومن دعمها وحمايتها بالرغم من عدم تغير الخلافة في الأساس ، وعدم اختلافها عن الفترة التي سبقت او تلت فترة المحنة.

ويرى ابو هاشم الجباني وأكثريه المعتزلة جواز نص الامام على خلفه<sup>(٣١)</sup> ، ويشترط الاصم رضى أهل الحل والعقد ، وهو رأي أبي علي العباني أيضا<sup>(٣٢)</sup> . واعتراض الجاحظ وأبو هاشم الجباني على رأي الشيعة في خلافة أبي بكر بأنها كانت غير شرعية ، وحين استشهد الشيعه على ذلك بموقف سلمان، قال الجاحظ : "مسلمان رجل فارسي ، وهذا كان شاهد كرى ، وتوهم أن حكم الكتاب والستة كحكم تدبیر السر والقانین في الملك ، فائما تكلم على عادته وتربيته"<sup>(٣٣)</sup> ، تاكيدا على مبدأ الشورى الاسلامي . الا ان ما قاله الجاحظ لا يعدو كونه معارضة فكرية للشيعة . ووجود الجاحظ نفسه مضطرا الى الدفاع عن العباسيين اذ يقول : "فإن كان سلمان إلى هذا ذهب واياه عن فائما قوله حجة للعباسية لا للعلوية"<sup>(٣٤)</sup> . ويتبين اثر الواقع على فكره السياسي حين ننتقل من المثل الى الواقع ، فلم يجد الجاحظ مخرجا اذا أراد الدفاع عن الخلافة الا ان يتقبل ولایة العهد كطريق لتعيين الخليفة ، فيقول متتحدثا عن تولية معاوية ابنه يزيد "وما باس بيعة الابن اذا كان ذلك مستحضا"<sup>(٣٥)</sup> . فالمشكلة في نظر الجاحظ ليست في المبدأ ذاته، بل في طريقة استخدامه . وهذا دعم واضح للعباسيين ، اذ يتكلم الجاحظ وهو يعيش في فترة توطد علاقة المعتزلة بالخلافة العباسية ، وفي صراعاتها الفكرية والسياسية.

ويبدو ان التطور العملي للخلافة كان مصدر تأثير على تفكير المعتزلة السياسي . ان تاريخ الخلافة -بنظر المعتزلة- ينقسم الى فترتين: المثالية والنموذجية (فترة الراشدين) ، وغير المثالية . وقد انعكست الفترة النموذجية على علاقتها - على فكر المعتزلة السياسي ، بتفاصيلها المرتبطة بظروفها العامة، بينما أهملت الفترة الثانية ، لأنها لا تمثل المفاهيم الاسلامية . غير ان المشكلة بدأت حين اقامت الخلافة العباسية علاقاتها بالمعتزلة ، وهي تتطور في سيرها الطبيعي ،

بدافع من القوى التي كونت بنيتها ، وهي امتداد لمراحل تطورها السابقة . فلم يكف المعتزلة حيال ذلك تاكيدتهم على الفترة المثالية ، واصبحوا تحت ضغوط عملية تدفعهم الى دعم الخلافة وتبرير أعمالها ، فعادوا تحت ضغط الواقع ، وسعوا الى التوفيق بين المثل والواقع ، واستعملوا السوابق التاريخية كعنصر توفيق بينهما ، ولم يبق تمييز جوهري بين الفترتين المثالية وغير المثالية من حيث مكانتهما في الفكر السياسي ، بل أصبحت الفترة المثالية مصدر تبرير لفترات غير المثالية ، وهذا ما حدث في اقرار المعتزلة مبدأ ولادة العهد الشبيه بالوراثة في العصر العباسى ، استنادا الى تولية ابن بكر الخلافة لعمر .

واهظ الفقهاء -من ناحية أخرى- ان الوصول الى الحكم كان في كثير من الاحيان باستعمال القوة ابتداء من انتقال الخلافة الى الامويين ، واستمر ذلك في الفترات اللاحقة ، فوجد الفقهاء انفسهم مضطرين الى تفسير هذه الظاهرة ، والمدافعة عن موقفهم تجاه معارضيهم ، وبيان وجهة الشرعية في الخلافة ، والتوفيق بين مبادئهم وبين تغيير الخليفة باستعمال القوة .

لقد كان اتجاه الفقهاء منذ أواخر القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي نحو قبول الواقع  
هذا حدث تغيير في الخلافة باستعمال القوة، ويلاحظ ذلك في رأي الشافعى حين يعترف بشرعية  
المتغلب على الخلافة (٢٦). لقد ذهب الشافعى إلى هذا القول وهو يعاصر فتنة الأميين والمامون ،  
وهي الحادثة الوحيدة في العصر العباسي الأول التي يمكن أخذها بعين الاعتبار فيما يتعلق  
بمشكلة التغلب . فالشافعى لم يتحدث عن شيء نظري لم يحدث بل عن فتنة تنتهي بظهور المتغلب  
ويستقر أمره بعدها، ويستولي على مقاليد الأمور. فهل هو خليفة شرعى أم لا ؟

ولم يعد التغلب مشكلة استثنائية في واقع الخلافة ابتداء من منتصف القرن الثالث الهجري / الناسع الميلادي ، بحيث يمكن للفقهاء تلافيها ، بل أصبحت ظاهرة تتكرر نتيجة لتعاظم قوة الجند وتدخلهم في شؤون الخلافة ، فاضطر الفقهاء إلى توضيح وجهة نظرهم ، ولم يسعهم إلا التوجّه نحو تأكيد شرعية خلافة المتغلب ، وإلى المناولة بالطاعة له إذا استقر أمره خوفاً من الفتنة يتفشى وحدة الجماعة ، وحرصاً على شرعية الأحكام والمعاملات وتطبيقها . ويتبين ذلك في قولِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ: "مَنْ عَلِيَّهُ بِالسِّيفِ حَتَّىٰ صَارَ خَلِيفَةً وَسَمِّيَ امِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَحْلُّ لَاهُدٌ يُؤْمِنُ بِاللهِ الْيَوْمَ الْآخِرِ إِنْ يَبْيَسْ وَلَا يَرَاهُ أَمَاماً عَلَيْهِ بِرَا كَانَ أَوْ فَاجِراً ، فَهُوَ امِيرُ الْمُؤْمِنِينَ" (٢٧) . ويقول: "تَكُونُ لِجَمِيعِهِ مَعَ مَنْ عَلَّبَ" ، ويفسر الفراء قوله: "واحتاجَ بَانَ أَبْنَ عَمِّ صَلَى بَاهِلُ الْمَدِيْنَةِ فِي زَمْنِ الْحَرَةِ وَقَالَ نَحْنُ مَعَ مَنْ عَلَّبَ" (٢٨) .

وأتجه الفقهاء بعد أن ازدادت الاضطرابات في الخلافة منذ منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي إلى ايقاف تدهور الخلافة ، أو التخفيف من سرعته ، وإلى الحد من تصرفات الجندي بالبحث على كراهية طلب الإمارة والسعى وراءها ، إضافة على تأكيدهم على مكانة الخليفة وأهميته بين المسلمين . فوضعوا في كتبهم أبواباً بعنوان : "باب ما يكره من الحرص على الإمارة" [٤٩] . وجرى ذلك إضافة إلى تأكيدهم على طاعة من غالب على الأمر واستقراره . إن جهود الفقهاء في ايجاد جو فكري وشعور عام لايقاف تدهور الخلافة لم يؤثر كثيراً على سيرها ، واستمرت الخلافة في تدهورها ، وأضطر الفكر السياسي إلى أن يتبع خطواتها بعد أن

فشل في فرض رأيه على سيرها . وقبل الفقهاء في النهاية التغلب بأنماطه المختلفة ، وظهر في الفكر السياسي ، ووضعوا له أساساً وقواعد فقهية ، ودونوه في كتبهم (٤٠) .

وفي الوقت نفسه اتجه قسم من المعتزلة إلى رفض شرعية المتغلب الذي استولى على الخلافة قهراً، واعتبر معظمهم الخلافة الاموية من حكم المتغلب (٤١) . على أنه يبدو أن الضرورات ، وعلاقة المعتزلة بالخلافة العباسية في فترة المحبة ، اضطرتهم إلى قبول مبدأ التغلب . وقد لا يبدو اعترافهم بالمتغلب لأول وهلة ، لأنهم قلباً الصورة لسلام ووجه نظرهم . فقد اطلقوا على الخليفة الذي عزل اسم المتغلب ، بينما كان التاثير الذي عزله باستعمال القوة هو الإمام الشرعي ، ويتبين ذلك في آراء الجاحظ الذي يقول كمقدمة لما يريد توضيحه : « بل يقول ان على الناس اقامة الامام ، نزيد الخاصة ، ولا نقول ايضاً على الخاصة اقامة الامام الا على الامكان » (٤٢) ، ثم يجيب على السؤال التالي : « وما سبب عجز الخاصة وامكانيها ؟ من ذلك أن تكون العامة عليها مع جند الباغي المتغلب » (٤٣) . ثم يشير إلى مراحل اقامة الامام وشروطها أيام المتسلط المتغلب « اذا كان المستحق للأمام والمستوجب للخلافة معروف الوضع مكتشف الأمر ، وكانت التقية عنها (عن الخاصة) زائدة (...) فعليهم اقامته (...) وتنقية بعض الخاصة لبعض قد تزول لاسباب كثيرة (...) ، وربما كان سبب تكاشفهم ما يعرفون من ضعف جند الباغي عليهم ، والمستبد عليهم يأمرهم (...) ، والحملة أنهم متى أقرروا لعدوهم ، وأمكنتهم منعهم ، والرجل المستحق ظاهر لهم معروف عندهم بخليفهم اقامت والدفع عنه » (٤٤) .

ولا يتكلم الجاحظ عن آراء نظرية ناتجة عن تصور مجرد ، وإنما يتكلم عن سوابق تاريخية كان هو طرفاً في أحداثها . وليس من المستبعد أن تكون فتنة الأميين والمامون هي السابقة التاريخية القريبة التي عاصرها ، فالعلامة هي التي دافعت عن الأميين (المتغلب) في بغداد ، وقاومت المامون (الإمام الشرعي) ، حتى كتب الجاحظ فيها رسالة النابتة رفضاً لها ورداً عليها .

وأكَّدَ الجاحظ بدوره مفهوم استعمال القوة في الوصول إلى الحكم ، واعترف بالمتغلب رغم حماسة لانتصار الإمام الشرعي ، وجَرَّ الفكر السياسي إلى متزلق أودى به إلى فراغ مضمونه ، والتي تأكيد أسلوب القوة في التغيير .

ويورد أبو علي الجبياني ما يشبه قول الجاحظ : « اذا استولى على مدن الإسلام بعض أئمة الحق ، وانتصب لازالت يده بعض المسلمين ، واستعد لذلك ، وعلم انه أقدر على القيام بذلك من غيره ، ويجد من الأعوان والأنصار . ما لا يجد غيره ، ويجتمع الناس عليه اذا أقيم اماماً ، ومن سبق الى بيته صار اماماً ، وعلى تناقم أمر ذلك المتغلب ، فالواجب اذا صلح للأمامية مبaitة ، ومن سبق الى بيته صار اماماً ، وعلى المسلمين الرضى بذلك » (٤٥) . وهذا يشير إلى وصول المعتزلة في أوائل القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي إلى اقرار ما كان قد اعترف به الجاحظ . ( اي . القوة ) ، لازالت المتغلب الذي هو في الأساس من غالب عند الفقهاء . وهكذا لم يستطع المعتزلة اختراق الحواجز التي فرضها واقع الخلافة عليهم . وتقبلوا الواقع اولاً ثم تراجعوا أمامه ، وأدخلوه في فكرهم السياسي ، هذا بالرغم من اختلاف اتجاههم عن الفقهاء الذين اتهموا من قبلهم ومن قبل الفرق الأخرى بالتسليم للواقع . وأكَّدوا بدورهم صورة الواقع في الفكر السياسي وأزالوا الحواجز المتبقية أمام شرعية القوة في واقع

غير ان الاعتراف بولاية العهد ، وقبول التغلب اثر تلقائيا على مفهوم أهل الحل والعقد ، ومفهوم البيعة . لقد كان النقاش حول هذه المسائل قد بدأ بداع من الصراعات الفكرية بين الاتجاهات السياسية المختلفة ، وبينها وبين الخلافة الاموية ثم العباسيه . ومن ناحية أخرى كان لوضع الخلافة المتمدن بعد منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي - دور يذكر في طبيعة نقاش تلك المسائل السياسية . هذا اضافة الى دوافع الفقهاء الاسلامية التي كانت محركهم الاساسي في مواقفهم وآرائهم الرئيسية .

واذا كانت فترة الراشدین فترة تقوم عليها شرعية جل الاتجاهات الفكرية الاسلامية ، فإن النقاش حولها يكتسب دورا حيويا في ترسیخ قواعد الفرق او هدمها . ولذلك كانت الفرق تركز اهتمامها على خلافة الخلفاء الراشدین ، وتجری بحثا دقيقا حول انتخابهم وشروطه من أجل اثبات خلافتهم او رفضها . فقد أكدت الشيعة على اخفاء الصحابة النص الذي يدل على امامية علي وتوليهما ابا بكر بدلًا عنه ، ورفضوا وقوع الاجماع على خلافته . بينما ناقش البعض خلافة عثمان علي وحروبه مع طلحة والزبير ثم معاوية ، ولم يسع الفقهاء تجنب الدخول في هذا الصراع لأهمية الحيوية .

لقد اتجه فقهاء اهل السنة -كما لاحظنا من قبل- الى اثبات وقوع الاجماع على خلافة الخلفاء الراشدین ، ووافق على ذلك معظم المعتزلة (٤٦) ، واعتراض آخرون على اختيار علي بأنه كان بالقوة وليس بالاجماع (٤٧) ، وبالرغم من تأكيد الفقهاء على وقوع الاجماع ركزت الاتجاهات الأخرى على نقاط عملية أساسية كخلاف الصحابة عند اختيار ابي بكر ، وظروف بيعة علي ، وحروبه مع طلحة والزبير ومعاوية . فكان على الفقهاء ان يبينوا وجه وقوع الاجماع وعدم اخلال الخلافات بوقوعه . وهنا اكتسبت رؤية الفقهاء في خلافات الصحابة -التي كانت في طور التضوج التام خلال القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي -أهمية خاصة .

فقد أكد الفقهاء ان خلافات الصحابة وحروبهم لا تنفي وقوع الاجماع ، لا لأن الذين حاربوا عليا كانوا فساقا او كفارا ، ولكن لأنهم اخطأوا في اجتياهم . ولا يترب على الخطأ حكم شرعى ، كما لا يكون صاحبه آثما ، فالاجماع لا يسقط بخطأ اجتهادي . وبذلك وفق الفقهاء بين مبدأ الاجماع وبين عدم التبرؤ من الصحابة ، عكس ما اتجهت اليه التيارات الأخرى (٤٨) .

ومنه النظرة للاجماع لم تمنع النقاش حول أهل الحل والعقد وصفاتهم ما داموا هم الوسطاء الضروريين بين الامة والامام ، وهم يتولون عمليا اختيار الخليفة . فقد حاول المعتزلة ابداء رأيهم وتوضيحه في المسائل التي تتعلق بأهل الاختيار بشيء من التفصيل والوضوح، بينما تجنب الفقهاء وضع قواعد محددة لها (٤٩) . غير ان موقف الفقهاء لم يكن غير ذي دلالة ، كما أنه لم يكن بسبب عدم اهتمامهم بالمسائل السياسية وتغريتهم لدراسة الحديث والفقه ، بل ان الحقيقة قد تكون على العكس من ذلك تماما . فقد أكد الفقهاء على شروط انتخاب الخلفاء الراشدین ، وركزوا على الذين عقدوا لهم وبايعوهم ، وذكروا صفاتهم الاسلامية ، وأكدوا على مرکزهم في المجتمع دون أن يحددو عددا لهم ، ويظهر ذلك بخاصة في روایاتهم عن اختيار ابي بكر وعثمان

٠٠٠) وجرى تأكيدهم هذا في ظروف مخالفة لذلك، فقد كان الخليفة يأتي إلى الحكم عن طريق ولادة العهد، أو عن طريق الثورة المسلحة أو عن طريق اتفاق بين القادة والوزراء والكتاب (وذلك منذ منتصف القرن الثالث الهجري / الناسع الميلادي)، دون أن يكون لأهل الاختيار قيمة ودور حقيقي ، وكان على الفقهاء في هذه الظروف اختيار أما وضع قواعد محددة لأهل الاختيار لا يقاب تدهور الخلافة- ، وأما ان يكتفوا بذكر الصفات العامة الاسلامية جنبا الى جنب مع ذكر الطاعة وتتجنب الفتنة والالتزام بالجماعة . ولما كان تطور الخلافة العملي يحطم القواعد فور وضعها ، فإن الفقهاء لم يتزدروا في اختيار الامر الثاني .

غير ان موقف الفقهاء هذا كان له ثمن ، فقد ظهرت فجوة واسعة بين الاطار العام الذي وضعه بالنسبة لأهل الاختيار وبين الواقع ، ومع ذلك ابوالتنازل عن موقفهم لاعتقادهم بأن ما يحدث كان أمرا غير عادي ، واستمروا متمسكون بموقفهم طوال القرن الثالث الهجري / الناسع الميلادي ، حتى اضطروا تحت ضغوط الفرق الأخرى ، ويسرب حرصهم على اثبات شرعية الخلافة الى التنازل عنه ، وعبروا النجوة في النهاية بالتنازل عن مثلهم (٠١).

قام المعتزلة بتوضيح آرائهم حول أهل الاختيار ، في الظروف نفسها التي عبر فيها الفقهاء عن آرائهم . ويدو ان الجاخط كان أول من تحدث بوضوح ، اذ بين ان العقد والبيعة من شؤون الخاصة دون العامة (٠٢). ولم يحدد عددا للخاصة ، وإنما اشترط فيها أن تمثل "اتجاهات الخاصة" في المجتمع . وهذا من أجل منع الاختلاف . واستشهد على آرائه باختيار أبي بكر وعثمان (٠٣). وحده أبو علي الجبائي انماطا في عقد البيعة، يختلف عده أهل الاختيار والعقد فيها حسب السوابق التاريخية ، فهو يرى امكان وجود ستة اشخاص يعقد أحدهم لرجل من بينهم ويرضى الآخرون به مثل اختيار عثمان (٠٤). أو يكون عددهم خمسة اشخاص يعقد لاحدهم ويرضى الأربعة مثل اختيار أبي بكر (٠٥). ويذكر نمطا آخر تعدد الامامة به من قبل واحد فقط ، ويلتزم الآخرون بهذا العقد ، وهو أن يكون المعقوه له افضل الامة وأولاها بالامامة بصفاته، دون ان تكون تلك الصفات في غيره. او ان تكون هناك ضرورة ملحة للعقد كغزو العدو دار الاسلام ، او فتنة يخشى انتشارها وتوسيعها ، او لمصلحة ترى في عقدها (٠٦). أما في حالة نص الامام على من يراه صالحًا للامامة، فقد يقتضي ذلك رضى جماعة اهل الحل والعقد في الاساس، الا اذا اوجبت الضرورة ذلك ، فيمكن ان يصير المعقوه له اماما دون ان يحتاج الى رضى اهل الحل والعقد (٠٧).

ويلاحظ ان السوابق التاريخية - رغم اختلافها - وجدت صدى في فكر أبي علي الجبائي ، وهذا يدل على عدم قدرة المعتزلة على الصمود أمام الواقع ، فهو يذكر الاساليب المثلية ، ثم يتدرج - لمعرفته بأن الخلافة حتى في الفترات التي كان هو مؤيدا لخلفائها لم تسر حسب المثل - الى ان يصل للاكتفاء بعدد الواحد ، وضرورة التزام الآخرين به . واذا كانت هذه التنازلات من أجل ابقاء الخلافة على قاعدة اسلامية مشروعة، فإن الخلافة سارت دون ان يظهر عليها اثر يذكر من المفاهيم الاسلامية ، وذلك نتيجة لعدم قيام النظم التي تكون الخلافة على اسس اسلامية ، ولعدم وجود مؤسسات تجسد المفاهيم الاسلامية ، وتجبر الخلافة على السير حسبيا . وادى ذلك في

النهاية الى اضطراب الفكر السياسي في المسائل التي تتعلق بأهل الاختيار ، ويظهر هذا في سرد الاشعري للأراء المختلفة حول عدد أهل الحل والعقد : "قال قائلون تعتقد ب الرجل واحد من أهل العلم والمعرفة والستر ، وقال قائلون لا تعتقد الامامة باقل من رجلين ، وقال قائلون لا تعتقد باقل من أربعة يعتقدونها ، وقال قائلون لا تعتقد الا بجماعة لا يجوز عليهم ان يتواطأوا على الكذب وتلهمتهم الظنة" (٥٨).

ولم يكن الاشعري مثالياً لدرجة ان يؤكّد على المثل في واقع يعرف عدم سيره حسبياً ، فقد اختار هو اقرار الواقع في الفكر السياسي ، واتجه الى السير وراء خطواته "تعتقد (الامامة) لمن يصلح لها بعقد رجل واحد من اهل الاجتهاد والورع ، اذا عهدنا لمن يصلح لها ، فاذا فعل ذلك وجب على الباقين طاعته" (٥٩).

ويفهم في وسط هذه الظروف سبب تجنب الفقهاء وضع صفات محددة لأهل الاختيار ، واكتفائهم بتاكيد المفاهيم الاسلامية مثل العدالة والصلاح والفضل والدين والعلم في ثانياً روایاتهم عن اختيار الخلفاء الراشدين . لقد عرف الفقهاء ان دور اهل الاختيار في عملية الانتخاب غير مؤثر ، وأنه يتغير بين حين وآخر . ولاحظوا عدم سير الخلافة على أسسها الاسلامية ، فلم يبق ضرورة لوضع شروط محددة لأهل الاختيار عدا التاكيد على المفاهيم الاسلامية العامة ، متوكّلين بذلك الحد من انحدار الخلافة . غير أن وجهة التطور في الخلافة كانت غير ما أراده الفقهاء . واستمرت الفجوة بين واقع الخلافة ومثل الفقهاء ، الى ان تنازل الفقهاء عن موقفهم ، وتحول "أهل الاختيار" الى "اصحاب الشوكة" عند الغزالي (٦٠).

وعلى الرغم من استقرار التقليد بأن العاصمة تقرر اختيار الامام ، الا انه لم يظهر في الفكر السياسي ما يقابل ذلك ، الا عند ابي علي الجبائي الذي دون السوابق التاريخية ليضعها كأسس في انتخاب الخليفة في الفكر السياسي لدى المعتزلة . وتعبر رؤية الجبائي - الى حد كبير - عما يمكن أن يقوله الفقهاء . فقد رأى ان عملية الاختيار يجب ان تتم في بلد الامام (الذي مات الامام فيه) ، ويجب على الذي يلزم العقد (المرشح) الاقدام الى هذا البلد ليتم الاختيار ، فاذا وجد في البلد من يصلح للامامة عقد له ، والا فيمكن استدعاء من هو قريب من البلد اذا صلح للامامة ، او ان يذهب اهل الاختيار اليه ويعقدون له . وان لم يتمكنوا من ذلك ، يوجب الجبائي على اهل البلاد عقد البيعة لم يصلح للامامة ، على ان تبدأ عملية البحث من البلد الاقرب لبلد الامام ، فان وجد في الاقرب فلا يؤخر للأبعد ، وان لم يوجد عمت عملية البحث عن الامام والاختيار على الجميع "فإيهم بادر إلى بيعة من يصلح لذلك كان هو الامام" (٦١).

ويروي الفراء قوله عن احمد بن حنبل في المرشح الذي كملت فيه الشروط الامامية ، هل يجب عليه قبولها ؟ وهل ينظر الى قبولها ام لا ؟ "فظاهر كلام احمد رحمة الله - ان لا يتعين عليه ، خلافاً لاكثرهم في قولهم : يتعين عليه ذلك ، كما يتعين عليه فروض الكفاية كالجهاد وغيره اذا لم يكن غيره" (٦٢).

ان الحاج الجبائي واحمد بن حنبل - رغم الفجوة الزمنية بينهما ، واختلاف اتجاههما - على عقد البيعة دون تاخر ، والقلق الذي يبدو في آرائهما في حال تأخر البيعة، يدل على فراغ

ملموس ومستمر يقون مكان مؤسسات تحل المشاكل العملية في العقد والبيعة دون وقوع اضطرابات، بيد ان الاضطرابات نفسها دفعت بالفکر السياسي الى نوع من التوتر والقلق ، يتارجح بين المثل من جهة ، وبين الالحاح على البيعة من أجل منع الفتنة في المجتمع وايقافها من جهة أخرى . ويظهر ان السير لم يكن نحو المثل في غالب الحالات .

اما تأكيد الشيعة على عدم خلو الزمان من الامام، ولو كان غائبا ، ووجوب وجوده، ابرز توجهها آخر لدى الفقهاء والمعتزلة ، يتلخص في جواز خلو الزمان من الامام حتى تعقد الامامة لمن يصلح لها (٦٣)، ولهذا الرأي دافع آخر عدا كونه ردا على آراء الشيعة ، وهو تفسير السوابق التاريخية في مؤسسة الخلافة واياضها . ويلاحظ هذا الدافع من الروايات التي تتحدث عن اختيار الخلفاء الراشدين ، حيث لم يحاول الفقهاء تغطية الفجوة الزمنية بين وفاة الخليفة وتولية الآخر (٦٤).

اما اذا توفي الامام، ووقيعت البيعة لاكثر من شخص في اماكن مختلفة ، فقد رأى الفقهاء ثبوت البيعة الاولى دون ان يذكروا التفاصيل ، وهذا يستنتج من رواياتهم عن الرسول (ص)"فما بيضة الاول فالأول" و "إذا بويع لخلفيتين فاقتلاوا الآخر منههما" (٦٥). بينما سعى أبو علي الجباني وابو هاشم الجباني الى رسم اطار دقيق للمشكلة ، اذ رأى ابو علي ان تستأنف البيعة او يقع بيتهما ان كانوا متساوين ، اذا وقعت البيعة في وقت واحد او في اوقات متقاربة (٦٦) . أما ابو هاشم فقد رأى استئناف البيعة (٦٧) وبوبرد الاشعري اراء مختلفة في الموضوع ، فهناك من يرى ان الامام هو الذي عقد له في بلد الامام دون غيره، وقال آخرون بثبوت بيضة الاول سواء كانت ببلد الامام أم بغيره . بينما رأى البعض ضرورة القرعة ، وقال آخرون باعتزال الامر عليهم ، فالذي يائي الاعتزال لا يكون اماما ، وتعقد الامامة لمن يعتزل (٦٨) . ولا يصرح الاشعري برأيه في ذلك . ويلاحظ ان بعض الحلول نظرية يصعب تطبيقها في واقع الخلافة.

وإذا انعقدت البيعة فلا مجال لنقضها . وقد اثار الفقهاء اهتماما كبيرا بمسألة نقض البيعة، وأكدوا على عدم جوازه برواياتهم أحاديث عن الرسول (ص) ، وربطوا نقض البيعة بشق العصا ، والخروج عن الجماعة ، والرّوع في الفتنة (٦٩) .

ويبدو ان هناك فرق ما بين الثغرات الموجودة في آراء الفقهاء ، وبين الوضوح والتحديد النسبي الذي يظهر في آراء المعتزلة . وقد يعتبر هذا الوضع نقطة ضعف عند الفقهاء ، وعلامة قوة عند المعتزلة ، غير ان هناك سببا رئيسيا كبيرا في الأهمية يفسر لنا هذه الظاهرة : فطبيعة علاقة الفقهاء بالخلافة -منذ قيام الخلافة العباسية- اضطرتهم الى الاهتمام بالمشاكل العملية التي تواجهها الخلافة في ميادين مالية وقضائية وعسكرية ، اضافة الى حرصهم على ابراز هوية مميزة للأمة في حياتها الاجتماعية ، وعلى اثبات شرعية الخلافة ، وحمياتها من خطر معارضيها . وقد ادى كل ذلك في ظروف غير عادية ، لم يمتلك الفقهاء القدرة على تسييرها ، الى استيعابهم خطوات الخلافة العملية ، وادراج بعضها في ذكرهم ، واقرارهم عمليا- بعضها الآخر . وظهرت نتيجة لذلك فجوة في فکرهم السياسي بين المثل وبين انعكاسات الواقع ، وترسخت الانعكاسات في

النكر مع تطور الخلافة ، لاضطرار الفقهاء الى اضفاء الشرعية على الخلافة . بينما لم يشعر المعتزلة بهذا الضغط الا في فترات قصيرة (كفترة المحنة) لم تغير من موقفهم العام ، فقد كان المعتزلة على العياد من الخلافة سواء الامامية او العباسية . ولم يروا ضرورة لاضفاء الشرعية على الخلافة ، ولم يغيروا حل المثالك العملية الملحقة والتوفيق بينها وبين المفاهيم الاسلامية اهتماماً يذكر . ونتيجة لذلك كان يصعب تطبيق بعض آرائهم لمثاليتها ، كما كانت تلك الآراء -في الوقت نفسه- أدلة قوية لمعارضة الخلفاء والفقهاء معاً . وتحدث الباحث عن أهل الاختيار ووصفهم بأنهم ممثلوا الخاصة في المجتمع (٧٠) . وأكد ابو علي الجبائي على أنهم علماء الامة وصلحاؤها وأهل السير والصلاح والعلم (٧١) . وتحدث ابو علي عن عدد اهل الاختيار ، وقدم حلولاً في حال وقوع بيعتين دون ان يهتم بكيفية تطبيقها وامكانيتها . واستمرت هذه النظرة حتى وجدت ممثلاً كبيراً في شخص القاضي عبد الجبار الهمذاني (٧٢) . لذا كان التباين ناتجاً عن موقف المعتزلة والفقهاء من الخلافة ، ومسؤوليتهم التي يفرضها عليهم هذا الموقف .

ومن ناحية أخرى فأن امكان عدم تخلي أحد المعقود لهם عن منصبه ، ورأى قسم من الشيعة في امكان وجود اماميين أحدهما ناطق والآخر صامت (٧٣) ، اثار مشكلة ثانية بين التيارات الفكرية . هذا اضافة الى وجود سوابق تاريخية تدل على وجود خلifixتين في آن واحد (علي معاوية ، الامويون-ابن الزبير ، العباسيون-الامويون في الاندلس ، الفاطميون) .

وقد لاحظنا في الفصل الثاني ان الاتجاه الاسلامي ايد فكرة وحدة الامامة بشكل عام ، حيث عبر الشافعي عن هذا التوجه، واستند وحدة الامامة الى الاجماع (٧٤) . غير ان تيارات محدودة الانتشار رأت امكان وجود أكثر من امام في دار الاسلام ، ورفقت ان تكون وحدة الامامة هي الحل الافضل في بعض الظروف . ورأى امكان تعدد الامامة في دار الاسلام اذا استجدى ظروف تستوجب ذلك ، كفقد الامام الواحد سيطرته على ارجاء الخلافة ، وانعدام قدرته على ضبط الامور ، على أن يحكم كل واحد من الائمة مصراً ، وعلى أن يكونوا متعاونين فيما بينهم على البر والتقوى (٧٥) .

لكن هذا الرأي لم يلق اهتماماً يذكر في الساحة الفكرية ، بل أكد اعتقاد الفقهاء والمعتزلة -بشكل عام- على ضرورة وحدة الامامة (٧٦) ، وتوجه الفقهاء الى روایة احاديث تحذر من خطر تعدد الامامة ، وتؤكد على لزوم الجماعة وتتجنب الفتنة (٧٧) . الا ان عدم وجود ضمانات تمنع وقوع ذلك أدى الى قيام صراعات في الواقع ، وحين اتجه الفقهاء الى معالجة الوضع ، وجدوا انفسهم مضطربين الى اضفاء الشرعية على استعمال القوة من اجل دفع الخطير "فإن جاء آخر ينزعه (يُنَازِعُ الْإِمَامَ) فاضربوا عنق الآخر" (٧٨) .

وعلى الرغم من حرص الفقهاء على وحدة الامامة، الا ان التطورات في الخلافة العباسية كانت تسير الى تحطيمها . فقد ظهرت امارات اولاً، ثم قامت خلافة شيعية (الفاطميون) وبعدها خلافة سنية في الاندلس وذلك عندما اعلن عبد الرحمن الناصر خلافته، في حين كانت الخلافة العباسية في طور الانحدار . ولما اصبحت ظاهرة تعدد الخلافة امراً واقعاً ثابتاً، انجر الفقهاء الى التفكير في امكانية وجود اماميين في دار الاسلام (٧٩) .

يظهر أن تأكيد الفقهاء على الاختيار والبيعة كأساس لشرعية الخلافة عمل على رسوخ فكرة الاختيار في الفكر السياسي وفي تقاليد الخلافة . كما

كان تأكيدهم على سلطة الخليفة ومكانته سبباً رئيسياً في عدم انفصال الامارات عن الخلافة نظرياً، وقد يكون له أثر يذكر في تخفيف وطأة الجند على الخلافة، إلا أن وجهة التطور العامة لم تتغير . وقد لعبت التطورات العملية في الخلافة ، والصراع بين الاتجاهات الفكرية المختلفة ، دوراً في المناقشات عن صفات الامام وما يجب توافره فيه ، وكانت مسألة الأفضل والمفضول نقطة أساسية في هذا النقاش.

ويبدو أن تأكيد الفقهاء على ترتيب الخلفاء الراشدين في الأفضلية حسب توليهم الخلافة ، استهدف بشكل غير مباشر ابراز اتجاه تفكيرهم في هذه المسألة . فقد انتخب كل واحد من الراشدين ، وهو أفضل الأمة ، على حد رأي الفقهاء ، الا ان رسوخ مبدأ ولادة العهد، ومجيء بعض الخلفاء الى الحكم عن طريق استعمال القوة ، ثم تسلط الجند على مقاليد الخلافة، منع من توخي الأفضل في تعين الخليفة . واضطر الفقهاء الى اقرار الواقع. ويبدو ان فكرة الخليفة والملك شكلت قاعدة للتوفيق بين الواقع والمثل ، لأن الملك يستوجب شروطاً خاصة قد تختلف عن شروط الخليفة . ومع ذلك استمر تأكيد الفقهاء على شروط انتخاب الخلفاء الراشدين كنموج في عملية الاختيار (٨٠) . بيد ان تحديد افضلية الصحابة اثر على نقاش الأفضل والمفضول من ناحية ثانية . فالذين اقرروا تفضيل الصحابة حسب توليهم الخلافة ، لم يروا جواز تولية المفضول مع وجود الأفضل ، بينما رأى الذين فضلوا علياً ، أو وقفوا في تفضيله ، أو فضلوا آخرين عليه ، امكان تولية المفضول مع وجود الأفضل (٨١) . واستمر الخلاف بين الفقهاء حتى بداية القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي وان لم يؤثر على الاتجاه العام. ويبدو ان الرأي الذي ساد بين الفقهاء منذ القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي كان اقرار اختيار الأفضل في "الامامة الحقة" ، اما تعين المفضول فهو من صفات "الملك" (٨٢) كما رأى الأشعري .

ومبدأ الأشعري هذا قد يحافظ على قيمة المثل في عملية التوفيق بينها وبين الواقع، وان كان المبدأ بحد ذاته تنازلاً توفيقياً لصالح الواقع، اذا نظرنا الى تجنب الفقهاء وضع صيغة امامية المفضول في كتبهم ، رغم مناقشاتهم حولها خلال القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي. غير ان فقدان فكرة الخليفة والملك قيمتها العملية نتيجة لموقف الفقهاء من الخلافة دفع الفقهاء الى تناسي التمييز الذي عبر عنه الأشعري . وجاء القلاسي ووضع مبدأ جواز امامنة المفضول مع وجود الأفضل كبداً عام في الفكر السياسي (٨٣) .

وأنقسمت المعتزلة الى قسمين أحدهما يرى امامنة الأفضل ، والثاني يحيّز امامنة المفضول تبعاً لآراء كل واحد منها في ترتيب الخلفاء الراشدين حسب الفضل . ويرى ممثلوا الاتجاه الأول ضرورة اختيار الأفضل (وهم يفضلون الخلفاء الراشدين حسب توليهم الخلافة) ، ويميزون بين خلافة الراشدين وبين خلافة الغلبة (وهي خلافة الأمويين والعباسيين بشكل عام) التي لا يمكن البحث فيها عن الأفضل لوجود طبيعة الغلبة (٨٤) . ويرى ممثلوا الاتجاه الثاني جواز تولية المفضول مع وجود الأفضل (وهم في الغالب يفضلون علياً على الآخرين)، غير ان تولية المفضول لا تكون الا لضرورة تقتضي ذلك ، كان تكون الظروف السياسية غير مواتية لتوليته الامامة، او لفقدان الأفضل القدرة السياسية والعسكرية ووجودها في المفضول ، او اجتماع الرأي على المفضول ، او

أن يولي الأفضل الخلافة ثم يظهر من هو أفضل منه فيصبح مفضولاً . ويبعدو أن هذا الرأي جاء ردًا على آراء الشيعة الذين يفضلون علياً بنفي شرعية خلافة أبي بكر (٨٠) .

ويتبين أن اختيار الأفضل هو الأساس في الخلافة ، أما تقديم المفضول فهو وضع استثنائي تقتضيه الضرورات والظروف القاهرة عند كل من قال بجواز تولية المفضول من الفقهاء والمعتزلة . غير أن الاشكال في الفكر السياسي بدأ حين أصبح الوضع الاستثنائي هو المتبعد في واقع الخلافة ، فوجد الفقهاء أنفسهم مضطرين لتقديم تنازلات من أجل تبرير الواقع .

وشهد القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي تطوراً في نقاش صفة القرشية بين الفقهاء ، نتيجة لوضع الخلافة ، ولرأي الخارج ، وبعض المعتزلة (ضرار بن عمرو، حفص الفرد) في عدم ضرورة شرط القرشية ، ولتأكيد تيارات أخرى على حصرها في بعض بيوت قريش (البيت العلوي أو البيت العباسي) .

لقد اتجه الفقهاء إلى تأكيد صفة القرشية ووجوب وجودها في المرشح ، دون أن يرضاها بحصرها في أحد بيوت قريش . ورووا أحاديث عن الرسول (ص) على نطاق واسع تشير إلى الأساس الشرعي لصفة القرشية ، وساعدتهم الروايات على رد آراء معارضيهما الذين لم يروا ضرورة هذه الصفة في المرشح (٨١) .

لقد قام صراع عنيف حول صفة القرشية منذ منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، ليس بين الفقهاء والفرق المعارضة ، وإنما بين الفقهاء وبين القوى المسيطرة على الخلافة التي سلت الخلافة قدرتها ، وبينهم وبين الإمارات المستقلة . وازداد تأكيد الفقهاء على صفة القرشية بشكل جدي كلما ازداد الخطر على الخلافة تحت سلط الجندي ، واستفحال الإمارات المستقلة وتوسيع نفوذها . ولشن كان الجندي والإمارات يمثلون قوة فعلية ، فقد لجأ الفقهاء إلى رواية أحاديث عن الرسول (ص) للتأكيد على صفة القرشية وأهميتها الشرعية ، وتكونين رأي عام مشترك حولها ، بحيث يكون جاهزاً أمام الجندي والإمارات . لقد شعر الفقهاء أن الخلافة العباسية وأن ضعفت فهي المؤسسة الوحيدة التي تمثل سيادة الشريعة ووحدة الجماعة . أما إذا غابت عن المسار فلا تثبت دار الإسلام أن تحول إلى دول وامارات متاحرة ، وهذا يهدى ما سعى إليه الفقهاء طوال قرون ، كتطبيق أحكام الدين ، وإقامة العدالة ، وابراز هوية الأمة . ومن هنا كان مجموعهم عنيناً على الذين لم يروا ضرورة القرشية ، وعلى الذين يعيشون بأمر الخلافة ، فقد رأى الفقهاء في ذلك هجوماً على وحدة الجماعة ، ورغبة في الفتنة (٨٢) .

وعلى الرغم من ذلك نلاحظ أن تيارات بين الفقهاء والمعتزلة وقسم من المرجئة يرى استمرار صفة القرشية في الخلافة مرتبطة باستقامة قريش وعدالتها واقامتها الدين . إن قريشاً - مما دامت تسير حسب هذه الأسس - هي الأولى بالأمامية أما إذا انحرفت وتجبرت فإن الأمر يخرج إلى غيرها (٨٣) .

وهناك ثبات قليلة الانتشار يتلخص رأيها في القرشية - وهو قول ضرار بن عمرو وحفص الفرد من المعتزلة - بأنه إذا اجتمع رجالان يصلحان للإمامية أحدهما قرشي والأخر نبطي يولي النبطي "لأنه إن أحدث ثم أرادوا خلعه لم يكن له عشيرة تمنع ، وكان ذلك آمن من سفك الدماء ، وانتشار الأمة ،

واختلاف الكلمة<sup>(٨٩)</sup> . وهذا يبدو تقارب واضح بين منطلق حفص الفرد وضرار بن عمرو، وبين منطلقات الذين لم يروا ضرورة الامامة، فكلامما ينطلق من عنصر القوة والغلبة والاستئثار بالسلطة (أي من العصبية التي حدد ابن خلدون مضمونها)، فوجود العصبية لقريش أدى إلى تفردها بالسلطة ، والى استعمالها القوة من أجل تحقيق رغبتها ، وعدم امكان تصحيحها واجبارها على السير حسب أوامر الدين، لوجود عصبية تدافع عنها وتحميها . وهذه الطبيعة دفعت قسماً من المعتزلة الى رفض ضرورة الامامة ، لأن السلطة تفسد أكثر مما تصلح . ودفعت ضرار بن عمرو وحفص الفرد الى اختيار النبطى بدلاً من القرشى ، وذلك لعدم وجود عصبية تدافع عن النبطى اذا اريد تصحيحه او عزله ، وهذا عكس ما كان الفقهاء يرون في صفة القرشية ، فقد كانت قوة قريش موطن قلق عند هؤلاء ، بينما كان الفقهاء بشكل عام يؤيدون هذه القوة .

— واستمر تأكيد الفقهاء على صفة القرشية وعلى وجوبها شرعاً لفترة طويلة ، غير ان بوادر الضعف فيها بدأت منذ منتصف القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي ، متمنية مع وضع قريش الفعلى في الخلافة ، ومع ظهور مراكز قوى جديدة في دار الاسلام . وجاء ابن خلدون في النهاية ليفسر مبدأ القرشية بعصبية العرب ، ويسقطه من الشروط اللازم توافرها في الخليفة ، لأن عصبية العرب قد انتهت<sup>(٩٠)</sup> .

اما قول الشيعة بعصمة الامام فقد أثار معارضة الفقهاء والمعتزلة الذين رفضوا بشكل قاطع اطلاق صفة العصمة على الاشخاص عدا الانبياء . (كما رفضوا فكرة الامام الغائب التي أقرتها بعض فرق الشيعة) . (٩١) لقد كان قصر العصمة على الانبياء مبدأ اساسياً عند الفقهاء ، تجلت آثاره في الفكر السياسي في نقطتين اساسيتين : ماهية السلطة ، ووظيفة السلطة . وتتلخص هاتان النقطتان بدقة في قول الماوردي بأن الخلافة وجدت لـ "حراسة الدين وسياسة الدنيا"<sup>(٩٢)</sup> . وهو تلخيص صادق لرؤية الفقهاء خلال الخمسة قرون الاولى .

ثم أكد الفقهاء على صفات أخرى ينبغي توافرها في الخليفة كالعلم والعدالة والخلق والتقوى والدين وحسن التدبير والقدرة العسكرية والسياسية ، وذلك في ثانياً روایتهم عن صفات الخلفاء الراشدين<sup>(٩٣)</sup> . وقد يكون بين شروط امامية الصلاة وبين الامامة صلة ، وان كانت غير واضحة احياناً<sup>(٩٤)</sup> . غير ان الثغرة في آراء الفقهاء هي عدم تطبيقها في الواقع ، لذا بقيت مثلاً نموذجياً لصفات الامام العادل ، واستمرت الخلافة في تطورها الطبيعي ، عكس مثل الفقهاء . ان مشكلة المحنة ، والمرحلة التي دخلت فيها الخلافة بعدها ، وسعت نطاق النقاش حول وظائف الامام وصلاحياته . لقد كان الفكر السياسي معنياً بـ نقطتين اساسيتين بعد المحنة : ضرورة تحديد صلاحيات سلطة الخليفة ، وحفظ استقلال الفقهاء عن المؤسسة السياسية . ثم ضرورة حماية الخلافة والدفاع عنها ضد الاخطار التي تواجهها ، اذ لا يمكن التخلص منها .

لقد حسمت المحنة الصراع الطويل بين المؤسسة السياسية والنظم الدينية ، وتحدد نطاق سلطتها في حراسة الدين وسياسة الدنيا . فلم يعد بممكان الخلافة وضع النظم الدينية تحت اشرافها (عدا العلاقة الادارية في مؤسسة القضاء) ، والتدخل في النشاط الفقهي . وبالمقابل ، اصبح الفقهاء هم الذين يقررون شرعية الخلافة او عدم شرعيتها ، في حين كان على الخلافة

حماية النظم الدينية والتعليمية التي كانت بيد الفقهاء وحفظها<sup>(٩٥)</sup>.

غير ان دخول الخلافة في طور الضعف منذ منتصف القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، وازيداً سطوة الجندي عليها دفع الفقهاء الى التأكيد المستمر على سلطات الخليفة الشاملة ومهامه وصلاحياته السياسية والعسكرية والادارية . وصور الفقهاء الخليفة مصدر السلطات ورمز شرعيتها .

واتجه الفقهاء الى تأكيد تطبيق احكام الدين واقامة الحدود وتحقيق العدالة وجهاد العدو وتوزيع الفيء واقامة الصلاة وادارة البلاد وتنظيم الحج وتدوين الدواوين على أنها وظائف اساسية لل الخليفة . وأكدوا على صلاحياته في اتخاذ التدابير السياسية والعسكرية والادارية والمالية من أجل تحقيق وظائفه . فال الخليفة يرسم سياسة البلد ، وهو المشرف على الادارة ، وقائد الجيش ، وله تدفع الزكاة والضرائب ، وهو يتصرف في كل ذلك وفق اوامر الدين ، والمصلحة العامة ، وأهداف الأمة<sup>(٩٦)</sup> .

ويلاحظ ان الروايات عن الرسول (ص) وعن الخلفاء الراشدين وبعض الامويين (عمر بن عبد العزيز) والعباسيين اخذت حيزاً كبيراً في كتبهم ورسائلهم التي عبروا فيها عن وظائف الخليفة وصلاحياته ، لتكون الروايات سبباً لتحقيق الاهداف حسب تلك النماذج . بيد أنهم أكدوا على دور الامة والعلماء وأولى الرأي والصلاح في نجاح الخليفة بالقيام بوظائفه واستخدام صلاحياته<sup>(٩٧)</sup> . ونبهوا الخليفة بثقل وظائفه وأهميتها امام الله في أعماله وأفعاله ، بالرغم من عدم مسؤوليته امام الرعية لكونه خليفة الله وسلطان الله . الا ان "الدين نصيحة لله وللرسول ولائمه المسلمين" ، وذكروا الخليفة بو عبيدة الله الشديد للامام الجائز<sup>(٩٨)</sup> .

واستعمل الفقهاء الناظراً ك الخليفة الله ، وظل الله ، وسلطان الله ، لتدل على مكانة الخليفة في المجتمع ، وعلى سلطاته وواجباته لا على صفات قدسية وسلطات ومهام روحية . وجرى ذلك في ظروف كانت الخلافة تواجه معارضة قوى سياسية وفكرية قوية (العصر العباسي الأول) ، ثم واجهت قوى عسكرية قاهرة أدت الى التجزئة في الخلافة ، وأصبح الخليفة نفسه تحت سيطرة هذه القوى ، يعزل ويتنصب حسب رغباتها . ورأى الفقهاء ان تأكيدتهم على مكانة الخليفة يمكن ان يفضي الى تكوين قاعدة مشتركة واسعة ، تلتقي عليها الاتجاهات والقوى المختلفة ، والى اعادة سلطاته العملية التي سلبتها الجندي<sup>(٩٩)</sup> .

وقد انعكس تأكيد الفقهاء على استقلالهم على الخلافة بآثار سلبية ، فقد بقي اتجاه تطورها رهنـا لمـيـولـ القـوىـ التـيـ تـشـكـلـ المؤـسـسـةـ السـيـاسـيـةـ (ـالـتـيـ لـعـبـتـ فـيـ العـصـرـ العـبـاسـيـ الـأـوـلـ دـوـرـاـ رـئـيـساـ)ـ فـيـ دـفـعـ الخـلـافـةـ إـلـىـ الـاسـتـبـادـ وـالـشـمـولـ)ـ،ـ وأـصـبـحـتـ الخـلـافـةـ مـنـذـ منـتـصـفـ الـقـرنـ الثـالـثـ الـهـجـريـ /ـ التـاسـعـ المـيـلـادـيـ بـيـنـ ضـفـطـيـنـ رـئـيـسـيـنـ،ـ بـيـنـ تـأـكـيدـ الفـقـهـاءـ عـلـىـ شـمـولـ سـلـطـتـهـاـ وـالـقـيـامـ بـمـهـامـهـاـ وـوـظـائـفـهـاـ،ـ وـبـيـنـ اـسـتـلـابـ الجنـديـ قـوـتهاـ وـسـلـطـتـهـاـ،ـ مـاـ أـدـىـ إـلـىـ دـعـمـ قـيـامـ الخـلـافـةـ بـوـظـائـفـهـاـ وـمـهـامـهـاـ السـيـاسـيـةـ وـالـادـارـيـةـ وـالـعـسـكـرـيـةـ،ـ بـالـرـغـمـ مـنـ حـرـصـ الفـقـهـاءـ وـتـأـكـيدـهـمـ عـلـىـ ذـلـكـ .ـ وـنـتـجـ عـنـ ذـلـكـ فـيـ النـهاـيـةـ أـنـ اـتـسـمـ الـفـكـرـ السـيـاسـيـ لـدـىـ الـفـقـهـاءـ بـنـوعـ مـنـ الـشـمـولـيـةـ وـالـاطـلاقـ فـيـ الـمـحـاـورـ الـتـيـ تـتـعـلـقـ بـوـظـائـفـ الـخـلـافـةـ وـصـلـاحـيـاتـهـ.

وشرع الفقهاء مقابل تأكيدهم على سلطات الخليفة وواجباته ، يؤكدون على واجبات الأمة ووظائفها ليتحقق ما تتخوه. فلما كانت الظروف القاهرة والطارئة مفروضة على الواقع استمر الفقهاء في تأكيدهم على الطاعة، وعدم الخروج ، وتجنب الفتنة . وزاد تأكيدهم كلما اضطرب الأمر.

ويذكر ابو عبيد في مقدمة كتابه (الاموال) مجموعة ارشادات ونصائح عن الرسول (ص) والصحابة ، ويبحث على الطاعة للأمام ، ويسته بحق الأمة في تقويم الإمام اذا اخطأ (١٠٠) ويؤكد احمد بن حنبل حتى في فترة المحنـة على وجوب طاعة الإمام ، وتجنب الفتنة وسفك الدماء، وشق العصا ، وان كان الإمام عبدا حبشا . غير انه يذكر انه لا طاعة له اذا امر بمعصية ، لكنه ينبه الى ان عدم الطاعة لا يعني الخروج "من مع يدا من طاعة ، فلا حجة له يوم القيمة ، ومن مات مفارقا للجماعة فقد مات ميتة جاهلية" (١٠١).

وهذا هو اتجاه المحاسبي الذي ره على بعض ثئات المتصوفة التي ترى عدم جواز الكسب تحت راية الإمام العاشر. فهو يؤكد على جواز الكسب وضرورته لأن "المكاسب لا تفسد بحور الانتماء ، وإنما تفسد بتترك استعمال الفقه والعلم" ، ويبحث على الجهاد مع الإمام والمبايعة تحت حكمه ، والصلة خلفه . وي唆د أمثلة من خلافة عثمان وعلي والمأمون ، ويذكر ان "الفقهاء والعلماء في كل بلد ، والمحدثون يومئذ (في خلافة المأمون) يتوازرون ، والناس يبيعون ويشربون لا ينكرون ذلك احد علمناه الا رجلين هما عند الأمة مخبطين (مخطيئين؟) عبدالله بن يزيد وعبدك الصوفيين فإنهم افسدا وحرما الكسب" (١٠٢).

وأكد ابن زنجويه (١٠٣) والبخاري (١٠٤) ومسلم (١٠٥) وابن ماجه (١٠٦) وابو داود (١٠٧) والترمذى (١٠٨) وابن ابي عاصم (١٠٩) والنمساني (١١٠) على الطاعة للأمير وان كان عبدا حبشا ، وعلى عدم الخروج عليه. ورأوا الجهاد معه والصلة خلفه ، ودفع الصدقات له ، والانقياد لأوامره وان كان فاجرا . وأوردوا أحاديث عن الرسول تحذر من الفتنة ومن الواقع فيها .

غير ان الوجهة الاساسية لآراء الفقهاء في هذه المسألة لا تكتمل ان لم ينظر الى تأكيدهم على عدم الطاعة في المعصية. وتبرز هذه النقطة منطلقات الفقهاء ودوافعهم الاصلية ، اذا لا يمكن السماح للخليفة ان يأمر بشيء يخالف الاسس التي قامت الخلافة من اجل تحقيقها ، وتعتبر هي رمزا لها. ان من هذه المفاهيم والأسس حق الأمة على الخليفة . والامة من ناحية أخرى هي محور اهتمام الدين ، وحاملة قيمه وهي المصدر الذي تتجلی فيه ارادة الله ، فهي لا تجتمع على ضلال ، ولا تخطيء اذا اجتمعت (١١١).

ويخلص الاشعري والطحاوي والماتريدي آراء الفقهاء في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي في وظائف الأمة تجاه الخلافة ، فهم يرون صلاة "العيد والجمعة والجماعة خلف كل امام براو فاجر (...)" ، ويثبتون فرض الجهاد للمشركين منذ بعث الله نبيه صلى الله عليه وسلم ، الى آخر عصابة تقاتل الدجال ، بعد ذلك يرون الدعاة لائمة المسلمين بالصلاح ، وأن لا يخرجوا عليهم بالسيف ، وأن لا يقاتلوا في الفتنة" (١١٢).

واذا كان عدم وجود مؤسسات سياسية من أسباب توجه بعض التيارات الى استعمال القوة ،

فإن السبب نفسه انعكس على آراء الفقهاء بالتأكيد على الطاعة والخضوع والانتياد، وأدى ذلك إلى اضعاف دور الأمة (والقوى المدنية في المجتمع) في النشاط السياسي. واصبحت المؤسسة السياسية مطمع مراكز تمتلك قوة عسكرية ، مما أدى إلى الاضطرابات والفتنة المستمرة خلال تطورها . واضطر الفقهاء إلى تقديم المزيد من الطاعة أمام الواقع الذي سلب منهم قيمة مثليهم من أجل الوحدة والشرعية .

بيد أن سير الفكر السياسي ، ونظرية الفقهاء إلى الخلافة ، اغلقت المجال أمام ظهور مفهوم متبلور لمشكلة عزل الإمام ، واسباب العزل وطرقه. كما أن واقع الخلافة لم يوحي بـأي إشارة في حل هذه المشكلة ، عدا ظاهرة مريرة علقت بأذهان الفقهاء ، وهي استعمال القوة ، والواقع في الفتنة، وسفك الدماء لمعرفتهم بعدم وجود قوة تحد وقوع الفتنة والحروب في عملية العزل وتمتنعها . أما اتجاه بعض الفئات إلى القول بوجوب عزل الإمام اذا فرق او جار فقد عاد ليكرر استعمال القوة (الظهور مع امام عادل حين تكون الفرصة ممتاحة) بدلاً من تحديد طرق سلمية له (١١٢) . وهذا أكد بدوره شعور الفقهاء في تأكيد الالتزام بالجماعة والطاعة . ولم يظهر في النهاية في الفكر السياسي مفهوم محدد لمشكلة العزل .

هواشم الفصل الثالث (١)

- (١) انظر الفصل الثاني القسم الاول ص ٧٣ .

(٢) وقد قاومت العامة المأمون في صراعه مع الامين كما قاومته حين استخلف على الرضا ، انظر الطبرى تاريخ ٤٣٠، ٤٠٦/٨ ، ٤٤٢، ٤٤٧، ٥٥٤-٥٥٤، ٤٤٨-٤٤٧ ، لذا لم تكن نظرية المأمون ايجابية تجاههم .

(٣) انظر الطبرى : ٦٣٢/٨ يقول المأمون في رسالة ارسلها الى اسحق بن ابراهيم في امتحان القضاة والمحدثين : " وقد عرف امير المؤمنين ان الجمهور الاعظم والسود الاكبر من حشو الرعية وسفلة العامة من لا نظر له ولا رؤية ولا استدلال له بولاية الله وهدایت ( ... ) ثم هم الذين جادلوا بالباطل فدعوا الى قولهم ونسبوا انفسهم الى السنة وفي كل فصل من كتاب الله تقصص من تلاوته مبطل لقولهم ( ... ) ثم اظهروا مع ذلك انهم اهل الحق والدين والجماعة وان من سواهم اهل الباطل والكفر والفرق و واستطالوا بذلك على الناس وغروا به الجهال حتى مال اليهم قوم من اهل السنة الكاذب " ابن طيفور ببغداد ١٨٠ ، وانظر جب دراسات ١٥-١٤ ، الدورى : التكويرن ٤٤ وات : الفكر ١٢١-١٢٠ ، فسيهي جدعان : المحنة ٢٨٤، ٢٨٠-٢٧٨ .

(٤) انظر عن روایات تدل على ان ابا حنيفة والشیعاني كانوا يربان خلق القرآن ، ابو هلال العسكري : الاوائل ٢٩٥-٢٩٤ ، البغدادي تاريخ ١٧٢/٢ ، ٥٦/٧ ، الاشعري : مقالات ٥٨٢ ، وانظر الطبرى تاريخ ٦٤٣/٨ جاء في رسالة المأمون لواليه اسحق بن ابراهيم "... ثم سله عما كان يوسف بن ابي يوسف ومحمد بن الحسن يقولانه ، ان كان شاهدهما وجالسهما".

(٥) انظر صالح بن احمد بن حنبل : سيرة الامام ٦٦ وما بعدها ، الاشعري : الابات ٦٣ وما بعدها ، ابو داود : كتاب مسائل احمد ٢٦٢ وما بعدها ، احمد بن حنبل : السنة ٩ وما بعدها ، ابن قتيبة : اختلاف في اللفظ ٢٤ وما بعدها .

(٦) انظر الملطي : التنبيه ٣٥-٣٤ ، ابن المرتضى : طبقات ٤١،٣٣ ، الاصفهانى : مقاتل ٢٢٨ ، الخطاط : الانتصار ١٥٧-١٥٦ ، البلخى : باب ١١٨-١١٧ .

(٧) الطبرى : تاريخ ٥٥٤/٨ .

(٨) انظر الناشئ : مسائل ٤٢ ، التوبختي : فرق ٥١ ، الاشعري : مقالات ٦٧ ، البغدادي : اصول ٢٧٦-٢٧٥ ، البغدادي : الفرق ٢٢ ، الشهري : الملل ٢٩/١ ، ١٥٥-١٥٤ ، الشهري : نهاية الاقدام ٤٨٧ ، المقدسى : الرد ٧٢ ، الاسفرايني : التبصير ٢٧ ، الرازى : محصل ٢٤٦ ، الطوسي : تلخيص ٢٤٧ ، ابن المرتضى : المنية ٨٩ ، ابن المرتضى : الملل ١/٤٦-٤٧ .

(٩) انظر القراء : طبقات العناية ١٤٥-١٤٤/١ : "اجتمع فقهاء بغداد الى ابي عبد الله في ولاية الواثق وشاوروه في ترك الرضى بأمره وسلطانه فقال لهم : عليكم بالذكرة في قلوبكم ولا تخليوا يدا من طاعة ولا تتقووا عصا المسلمين ولا تسفكوا دماء المسلمين وذكر حدیث عن النبي (ص) " ان ضربك فاصبر " امر بالتصیر وانظر المسند ١٩٦/٥ ، صالح : سيرة احمد ٩٤ .

(١٠) انظر الترمذى ، سنن ٧٠-٦٨/٩ : "... فقال ابو بكره سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من

امان "سلطان الله" في الارض امانه الله " وانظر ابن ابي عاصم: السنة ٢/٤٨٧-٤٩٢ لملحوظة هذا التأكيد واستعمال لفظ سلطان الله وما يشبهه ، وملحوظة التطور في استعمال الالقاب من خليفة الله الى الفاظ مختلفة شائعة بعد القرن الثالث .

(١١) ولعل هذا هو سبب ملاحظتنا في مؤلفات اهل السنة تراثا واسعا حول خلق القرآن والمحنة ، انظر الفراء: طبقات ١/١٣ : "قال علي بن المديني ايد الله هذا الدين بوجلين لا ثالث لهما : ابو بكر الصديق يوم الربدة واحمد بن حنبل يوم المحنّة" ، وانظر الشهر ستاني: الملل ١/٣٠١ .

(١٢) انظر جب: دراسات ١٨، ٢٨، ٢٨، الدوري: دراسات ٥٩ وما بعدها ، ١٨٧ وما بعدهما ، م.ن: النظم ٥٠ وما بعدهما ، م.ن: الديمقراطية ٦٤-٦٥، ١٢٠ . Gibb: Government and Islam

(١٣) الجاحظ: مناقب الترك (في عبد السلام هارون: رسائل الجاحظ) ٢٢٠- ١٦٣/٣ .

(١٤) انظر للمقارنة عبد الله العروي: مفهوم الدولة ١٠١ ، احمد مبارك البغدادي: الفكر السياسي عند ابي الحسن المأوادي ١٤ ، فيليب حتى: تاريخ ٢٤٥/١ ، ارتولد: الخلافة ١١ ، الدوري: النظم ٦٠ ، محمد عابد الجابري: تكوين العقل العربي ١٠٧ وما بعدهما ، لاميون: الفكر السياسي ٤٦-٤٥ ، سانتيلانا: القانون والمجتمع ٤٢٧-٤٢٨ ، محمد اركون: الفكر الاسلامي ١٦٩-١٦٨ .

(١٥) انظر الدوري: الديمقراطية ٦٥-٦٦، ٧٦ ، جب: دراسات ١٨٥-١٨٦ ، ١٩٥ ، رضوان السيد: الامة والجماعة والسلطة ١٤٠ ، حازم طالب مشتاق: المأوادي ٥ ، لوبي غارديه: اهل الاسلام ٢٧٤ ، الدوري: النظم ١٢٦ ، ٧٥-٧٤ ، ٨٢ ، م.ن: التكوين ٤٦-٤٥ ، سانتيلانا: القانون ٤٢٨-٤٢٧ ، اركون: الفكر الاسلامي ١٢٦ وما بعدهما . Bernard Lewis Islamda Siyaset 127-128.

(١٦) الجاحظ: العثمانية ٣ وما بعدها .

(١٧) مجلة المشرق (١٩٥٨-٥٢/٥-٤) ص ٥١٧ وما بعدها .

(١٨) ضمن رسائل الجاحظ ٢١١/٤ وما بعدها .

(١٩) ضمن رسائل الجاحظ ٢٠٧/٤ .

(٢٠) ضمن رسائل الجاحظ ٢٨٥/٤ ، وانظر ابن النديم: الفهرست ١٢٤، ٨٥ ، ٢٠٤ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧-٢٠٨ ، ٢٦٤، ٢١٥، ٢١٤، ٢١٣، ٢١١، ٢١٠، ٢٠٥، من قبل المعتزلة ويدرك ابن النديم واحدة منها للشافعي ، وانظر Watt: Islam 210-211 . Watt: Islam 210-211.

(٢١) انظر ابن قتيبة: اختلاف ٤٢-٤١ ، الماتريدي: شرح ٣٠ ، ابو داود: سنن ٤/٢٠٦-٢٠٧ ، الناشيء: مسائل ٦٦ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٢٥ ، صالح: سيرة احمد ٧٧-٧٦ ، الفراء: طبقات ١/٣٩٣ ، ابن تيمية: منهاج ٣٧٢/١ ، ابو زرعة: تاريخ ١٨٧-١٨٨ ، بعد ابو زرعة السنوات التي تقع ما بين وفاة عثمان وتولي معاوية الخلافة سنوات فتنة : " كانت الفتنة خمس سنين ( ... ) لما قتل عثمان اختلف الناس ولم تكن للناس غازية ولا صائفة حتى اجتمعوا الامة على معاوية سنة أربعين وسموها سنة الجماعة" ، وانظر عن المعتزلة ، الناشيء: مسائل ٥٣، ٥٥، ٥٧، ٥٨-٥٩ .

(٢٢) احمد بن حنبل: السنة ٢٢٥-٢٤٤ ، صالح: سيرة احمد ٧٦-٧٧ ، ابن تيمية: منهاج ١/٣٧٢ ، البيهقي: الاعتقاد ١٩٠ ، الفراء: طبقات ١/٩٥ ،

- ابن حجر الهيثمي: الصواعق ٣٢٩ ، وانظر الناشر: مسائل لروايات مختلفة ٦٦؛ "اما مشايخ اصحاب الحديث من البغداديين فانهم لا يثبتون امامية علي منهم ابن معين وابو خيشمة واحمد بن حنبل كانوا يحدفون عليا من الامامة ويرغمون ان ولايته كانت فتنة".

(٤٢) الفراء: المعتمد ١٩٦ ، ٢٠٠ ، ابن تيمية: مجموع فتاوى ٤٨/٣٥ ، احمد بن حنبل: السنة ٢١٧ وما بعدهما ، ٢٢٩ ، ابن تيمية: منهاج ١٣٤٠/١ وما بعدهما.

(٤٣) الفراء: المعتمد ٢٠٤ ، ٢٠٥-٢٠٤ ، المقدسي: الرد ١٢٥-١٢٦ ، الفراء: طبقات ٣٩٢/١ ، ابن تيمية: منهاج ٣٧٣/١ ، ٣٧٥.

(٤٤) الفراء: طبقات ٩٥/١ ، ابن حجر الهيثمي: الصواعق ٣٢٩.

(٤٥) المحاسبي: مسائل ١٨٩-١٩٠.

(٤٦) البخاري: الصحيح ١٧٤-١٧٢/١ ، ٢/٥ ، ٢٢-٢٠/٩ ، ٣٦-٣٥ ، ٢٢ ، ٧٠ ، ١٠٠ ، ١٠١-٢١٠/٨.

(٤٧) مسلم: الصحيح ٥-٤/٦ ، ١٠٨/٧ وما بعدهما .

(٤٨) ابن القيم: اجتماع الجيوش ٩٧.

(٤٩) ابن ماجة: سنن ١٤-١٣/١ ، ٢٢ وما بعدهما .

(٥٠) ابو داود: سنن ٢٠٦/٤ وما بعدهما .

(٥١) الترمذى: سنن ٩/١٢، ٧٠/٩ ، ١٢٩، ٢٢٩ ، والدارمى: كتاب الرد على الجهمية ٦.

(٥٢) ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ وما بعدها ، ٥٥٧ وما بعدها ، ٥٦٦ وما بعدها ، وللمقارنة بذلك ٤٨٣/٢ وما بعدهما ، ٤٧٤ وما بعدهما .

(٥٣) النسائي: فضائل الصحابة ٣ وما بعدهما : "عن عائشة قالت قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يستخلف قالت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كنت مستخلفا احذا لاستخلفت ابا بكر وعمر".

(٥٤) انظر للاحظة ذلك النبوختى: فرق الشيعة ١١، ١٢-١٣، ١٤-١٥ ، والناثرى: مسائل ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٦، ٦٧ ، وانظر ابن قتيبة: اختلاف ٤٣-٤١ .

(٥٥) انظر قول احمد بن حنبل في المحاسبي لاتباعه اسلوب المتكلمين ، البغدادي: تاريخ ٢١١:٨ ، والناثرى: مسائل ٦٧ ، وعن الكرايسى : "وكان وليد هذا يتعاطى الكلام ويصاحب المتكلمين" ، وانظر سعيد بن سعيد: دولة الخلافة ٧١، ٦٩ ، كلود كاهن: تاريخ العرب ٢٦٣ ، سورديل: الحضارة الاسلامية ١٤٤ L.Gardet , Elie, 3/1142-1145;

(٥٦) انظر الاشعري: الابانة ٢٩-٢٨-٢٥١ ، ٢٥٨-٢٥١ ، ٢٦٠ ، الاشعري: مقالات ٤٥٤، ٤٥٤، ٢٩٤ ، ٤٥٨-٤٥٨ ، ابن تيمية: منهاج ٣٧٣/١ .

(٥٧) انظر الاشعري: الابانة ١٣٢-١٣٣ ، ابن عساكر: تبيين كذب المفترى ١٥١-١٥٢ ، الشهستاني: الملل الاشعري: اللمع ١٣٢-١٣٣ ، ابن عساكر: تبيين كذب المفترى ١٥١-١٥٢ ، الشهستاني: الملل ١٠٣/١ ، ابن تيمية: منهاج ٣٧٣/١ .

(٥٨) انظر ابن ابي العز: شرح العز: شرح ٤٧١، ٤٦٧ ، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٨٢ ، ٤٨٤ ، الماتريدي: شرح ٥ ، ٣٠ ، ٦٠ ، الماتريدي: رسالة العقاد ٢٢-٢١ ، المقدسي: الرد ١٢١ .

(٥٩) انظر الملطي: التنبىء ٣٥-٣٤ ، ابن المرتضى: طبقات ٤١، ٣٣ ، الاصفهانى: مقاتل ٢٢٨ ، الخطاط: الانتصار ١٥٧-١٥٦ ، البلخى: باب ١١٧-١١٨ .

- (٤٠) البغدادي: تاريخ ١٤٥/٧ وما بعدها .
- (٤١) انظر عن موقف المردار وصوفيه المعتزلة، الناشيء: مسائل ٤٩-٥٠ ، البغدادي: الفرق ١٢١-١٢٢ ، الشهريستاني: الملل ٦٩/١ ، الاسفرييني: التبصير ٧٧-٧٨ ، ابن المرتضى: طبقات ٧٧ ، الكرماني: الفرق ٢١ .
- (٤٢) انظر الدينوري: الاخبار ٤٠١ .
- (٤٣) انظر الجاحظ: رسالة في علي بن ابي طالب (في مجموع رسائل الجاحظ) ٤٧ وما بعدها، رسالة في الحكمين (مجلة المشرق ، جزء ٥-٤ سنة ١٩٥٨/٥٢) ٤١٧ وما بعدها ، رسالة اثبات خلافة امير المؤمنين علي (مجلة لغة العرب ، ج ٩، م ٧) ٢٩٧ وما بعدها ، رسالة في نفي التشبيه (في رسائل الجاحظ) ٢٧٩/١ وما بعدها . رسالة تفضيلبني هاشم (مجلة لغة العرب ٦/٩) ٤١٤ وما بعدها ، وانظر الجاحظ: البيان ٣٧٤/٢ ، الجاحظ: رسالة في الفتيا (في رسائل الجاحظ) ٣١٨-٣١٩ ، الجاحظ مناقب الترك (رسائل الجاحظ) ١٦٢/٣ وما بعدها ، الجاحظ: رسالة النابتة (رسائل الجاحظ) ٧/٢ وما بعدها ، الجاحظ: من صدر كتابه في خلق القرآن (رسائل الجاحظ) ٢٨٥/٣ وما بعدها ، المسعودي : مروج ٢٥٢/٢ ، وانظر شارل بلا: اصالة الجاحظ ١٦-١٧ ، وهناك مواقف خاصة مثل موقف المردار الذي كان يقول بکفر من لا يرس بالسلطان انظر البغدادي: الفرق ١٢٢ ، الشهريستاني: الملل ٦٩/١ ، الكرماني: الفرق ٢١ ، الاسفرييني ٧٧-٧٨ .
- (٤٤) انظر الخياط: الانتصار ١٦٥ ، الملطي: التنبيه ٣٤-٣٥ ، ابن المرتضى: طبقات ٤٨، ٨٦ ، عبد الجبار: المفتني ١٢٠-١٢١، ٢٨١-٢٨٢ ، الشهريستاني: الملل ٨٤/١ ، الناشيء: مسائل ٥٢ ، ٥٣-٥٤ ، ٥٥-٥٦ ، ٥٩ ، الجاحظ: العثمانية ٣ ، ١٤٩ ، ١١٥ ، ١٨٦ ، ٢٧٣ ، ٢٧٥ وما بعدها ، الجاحظ: رسالة النابتة ٧/١ ، ابن المرتضى: قلائد ١٤٤ ، الفراء: المعتمد ٢٠٥ ، وانظر عن رأي مخالف عن النظام الايجي مواقف في علم الكلام ٤١٦ ، ويدرك التوبختي ان بعض فتاوا المعتزلة ذهبت الى القول بان النبي نصر على صفات الامام ولم ينص على اسمه وتبه : "زعمت ان النبي (ص) نصر على صفة الامام ونفعه ولم يصر على اسمه وتبه وهذا قول احدثه قريبا" والتوبختي توفى حوالي ٣٠٠-٣١٠ انظر فرق الشيعة ٨ .
- (٤٥) الناشيء: مسائل ٥٣ ، ٥٧-٥٨ ، الخياط: الانتصار ، ١١١-١١٢ ، ١٥٢ ، ١٥٣-١٥٤ ، البلخي: باب ٧٢ ، البغدادي: اصول ٢٨٨ ، ابن المرتضى: كتاب القلائد ١٤٤ ، عبد الجبار: المفتني ٢/٢٠ - ١٠٥ ، ١٧ ، ٢٠ ، ٢٥-٢٦ ، ٤١ ، ٥١ ، ٥٣ ، ٦٠ ، الفراء: المعتمد ٢٠٥ .
- (٤٦) الناشيء: مسائل ٥٣-٥٥ ، ٥٧-٥٨ ، الخياط: الانتصار ١٠٩-١١٠ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ، البلخي: باب ٧٢ ، الفراء: المعتمد ٢٠٥ ، ابن تيمية: منهاج ١/٣٧٣ .
- (٤٧) الاشعري: مقالات ٤٥٣ ، البغدادي: اصول ٢٩٢ ، الفراء: المعتمد ٢٠٥ ، الخياط: الانتصار ٢٣٣ ، ابن المرتضى: طبقات ٥٦-٥٧ ، عبد الجبار: المفتني ١/٢٠ - ٢٩٣-٢٩٤ ، الناشيء: مسائل ٦٠-٦١ ، الجاحظ: رسالة النابتة ٧/٢ ، ١٠٩ ، الجاحظ: رسالة في الحكمين ٤١٧ وما بعدها .
- (٤٨) الناشيء: مسائل ٥٢ ، ٥٣-٥٤ ، ٥٦-٥٩ ، ابن المرتضى: قلائد ١٤٤ ، الملطي: التنبيه ٣٤-٣٥ ، ابن المرتضى: طبقات ٤٨ ، ٤٨-٥٢ ، ٥٣-٥٤ ، ٨٦ ، الاشعري: مقالات ٤٥٤ ، عبد الجبار: المفتني

- (٢٠) ، الشهري: العلل ٨٤ ، الجاحظ: العثمانية ٣ وما بعدها ، الجاحظ : رسالة النابت ٧/٢ وما بعدها ، عبد الجبار: طبقات ٢٦٥ .
- (٤٩) يقول ابو الحسين الخطاط في الانتصار ٢٠٩ : "ليس بين المعتبرة والمرجحة واصحاب الحديث كبير خلق في امر الصحابة والولابة لهم انما خلافهم في تفضيل بعض الانتماء العادلة عندهم على بعض ، فاما ولادة الجميع والترجم عليهم والتقرب الى الله بمحبتهم فلا خلاق بينهم في ذلك اللهم الا من تولي من النابت الفئة الباغية من اهل الشام فان المعتبرة تختلفهم في ذلك اشد الخلاف" .
- (٥٠) انظر الامامة والسياسة ١٨٠/١ ، ابو علي القالي: الامالي ١٧٥ ، المسعودي: مروج ٣٧/٣ .
- (٥١) انظر عن اقوال سعيد بن المسيب، التيميمي: المحن ٢٩٣-٢٩٢ ، البغوي: تاريخ ٢٧٦/٢ .
- (٥٢) انظر البلاذري: انساب ١٩٥/٥ .
- (٥٣) انظر عن ذلك البلاذري: انساب ١/٤ - ١٢٩-١٢٨ ، ابن عساكر: تاريخ عـ جـ ٥ ذـ ٢٨١ ، ابن عبد البر: الانتقام ١٧٣ ، احمد بن حنبل: المسند ١٣٢/١٦ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٤٥-٢٤٤ ، ابو داود: سنن ٤ - ٢٠٨/٤ ، ٢١١ ، الترمذى: سنن ٧١/٩ .
- (٥٤) انظر عن الخلفاء الذين ادخلوا في تعداد الخلفاء حتى منتصف القرن الثالث الهجري، ابن حبيب: المحبر ١٨ ، ويدرك الحسن بن علي مع الخلفاء الراشدين ، والشافعي يذكر عمر بن عبد العزيز بين الخلفاء انظر العبادي: طبقات ١٢٩/٢ ، ابو زرعة: تاريخ ١٨٧/١ - ١٨٨ ، ابو داود: سنن ٤ - ٢٠٧-٢٠٦/٤ ، ابن تيمية: مجموع فتاوى ١٩-١٨/٣٥ ، احمد بن حنبل: المسند ٢٩٤/٥ ، السبكى طبقات ١٧/١ ، التفتازاني شرح العقائد ١٧٢-١٧١ ، يذكر القلقشندي (ماشر ١٢/١) ان احمد بن حنبل كان يكره اطلاق اسم الخليفة على من بعد الحسن بن علي : "فقد ذهب جماعة من ائمة السلف منهم احمد بن حنبل رحمة الله الى كراهة اطلاق اسم الخليفة على من بعد الحسن بن علي رضي الله عنه فيما حكاه الناس وغيره محتجين بما رواه ابو داود والترمذى من حديث سفيتة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الخلافة في امتى ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك" .
- (٥٥) انظر عن الحديث واختلاف روایاته والفاظه، ابو عبيد: غريب الحديث ٤٩٤- ٤٩٢/٢ ، احمد بن حنبل: المسند ١٣٣/١٦ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٤٥-٢٤٤، ٢٢٥ ، البهقى: الاعتقاد ، القلقشندي: ماشر ١٢/١ - ١٢ ، ابو داود: سنن ٤ - ٢١١، ٢٠٨/٤ ، الترمذى: سنن ٧١/٩ ، الاشعري: الابات ، الماتريدي: رسالة العقائد ٤٥٥ ، البندادى: اصول ٢٩٣ ، ابن ابي العز: شرح ٤٧١ وما بعدها ، ابن عساكر: مقالات ٤٥٥ ، الاشعري: مسائل ٦٦ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥٣٤/٢ وما بعدها ، ابن حزم الهيثمي: الصواعق ٣٢٩ ، ابن تيمية: مجموع فتاوى ١٨/٣٥ - ١٩ .
- (٥٦) انظر القلقشندي: ماشر ١٢/١ "...والذي عليه العرف المثاع من صدر الاسلام وهلم جرا اطلاق اسم الخليفة على كل من قام باامر المسلمين القيام العام على ما تقدم اما بالبيعة من اهل الحل والعقد واما بالعهد من قبله" وانظر البهقى: الاعتقاد ١٩٠ .
- (٥٧) الاشعري: الابات ٢٦٠-٢٥٩ ، الاشعري: مقالات ٤٥٥ ، ابن ابي العز: شرح ٤٧١ وما بعدها ، الماتريدي: رسالة ٢٢-٢١ .

- (٥٨) انظر عن رأي ابن خلدون في الخلافة والملك ، تاريخ ٣٦٩/١ وما بعدها .
- (٥٩) انظر القلقشندي: مأشر ١٢/١ ، وانظر الصناعي: المصنف ٢٨٥-٣٨٣/٢ ، التفتازاني: شرح ١٧٢-١٧١ ، يذكر حديث الخلافة ثلاثون سنة ، ويقول : "وهذا مشكل لأن أهل الحل والعقد من الأمة قد كانوا متفرقين على خلافة الخلفاء العباسيه وبعض المروانية كعمر بن عبد العزيز مثلاً" ، وانظر النهبي: تذكرة ١٧٨١-١٨٢ ، النهبي: سير ١٢٤/٦ ، ١٢٩ للاحظة اقوال الاوزاعي لعبد الله بن علي في قتل الامويين ، وانظر احمد بن حنبل: المسند ١١٢/٢ - ١٠١-١٠٠/١٢ ، الترمذى: سنن ٢٢٩/١٢ ، وانظر سانتيلانا القانون ٤٢٨-٤٢٧ ، العروي: مفهوم ١٠٤-١٠٣ ٣/١١٠٤; W. Madelung El(2)
- (٦٠) انظر لتوضيح ذلك اراء الفرق المعارضة التوبيخى: فرق ١٥ : "اكثر ما عندهم ان سموا انفسهم على اختلاف مذاهبهم الجماعة ويعنون بذلك ائتم مجتمعون على ولایة من ولیهم من الولاة برا كان او فاجرا" ، والناثنى: مسائل ١٧-١٦ ، ٦٦ : "ائتم يأتیمون في كل عصر بمن غلب على الدار بعد ان يكون رجلاً يتحل اسم الملة ويوجبون الصلاة خلفه والجهاد معه ورفع الحدود اليه" ، والباحث: رسالة النابتة ٧/٢ وما بعدها .
- (٦١) صالح: سيرة احمد ٦٧-٦٦، ٦٢ ، ٦١ ، ابو داود: كتاب مسائل احمد ٢٦٢ وما بعدها ، احمد بن حنبل: السنة ٩ وما بعدها ، ابن القيم: اجتماع ٩٦ ، ١٤٥-١٤٤ ، الاشترى: الابانة ٦٣ وما بعدها ، ٨٥ وما بعدها ، ابن قتيبة: اختلاف ٢٤ وما بعدها .
- (٦٢) ابو داود: مسائل ٢٧٢ وما بعدها . احمد بن حنبل: السنة ١١٩ وما بعدها ، المحاسبي: رسالة المسترشدين ٥٦ ، ابن الملقن: طبقات الاوليات ١٧٦ ، مسلم: الصحيح ٤٤/٨ وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ١٩/١ وما بعدها ، البخاري: خلق افعال العباد ٧ وما بعدها ٢٥ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ١٥٢/٨ وما بعدها .
- (٦٣) انظر ابن قتيبة: اختلاف ١٢ وما بعدها ، ٢٠ وما بعدها ، ويظهر ان نظرية المعتزلة استمرت لدى البعض ، انظر الماتريدي: شرح ١٢ وما بعدها ، الماتريدي: كتاب التوحيد ٢٥٦ وما بعدها ، ٢٠٥ وما بعدها .
- (٦٤) الاشترى: الابانة ١٤١ وما بعدها ، ١٦١ وما بعدها ، ١٨١ وما بعدها ، ٢٢٥ وما بعدها . الاشترى: مقالات ٩١٢ وما بعدها ، وانظر الماتريدي: كتاب التوحيد ٢١٥ وما بعدها ، ٢٢٥ وما بعدها ، ٢٥٦ وما بعدها ، ٢٨٦ وما بعدها ، ٣٠٥ وما بعدها . ان هذا التأكيد جعل اهل السنة تعرف بالتشبيه والجبر ، انظر عبد الجبار: المجموع ٤٤١ .
- (٦٥) انظر الاشترى ة مقالات ٢٦٩ وما بعدها .
- (٦٦) Gibb: Government 120.
- (٦٧) انظر ابن قتيبة: ادب الكاتب وهو كتاب قد يكون نموذجاً لمحاولات الفقهاء في تغيير طبيعة الكتابة التي رسمها الكتاب ١ وما بعدها ، وانظر للاحظة رد فعل التيار الاسلامي ، الباحث: ذم اخلاق الكتاب ١٨٧/٢ وما بعدها ، الباحث: كتاب الحجاب ٢٩/٢ وما بعدها ، الباحث: العثمانية ١٨٧-١٨٦ ، الباحث: رسالة النابتة ٧/٢ وما بعدها ، وانظر جب: دراسات ١٨-١٦ ، الدوري: الشعوبية ٣٨ وما بعدها ، لامبتون: الفكر السياسي ٣٤ وما بعدها ، وات: الفكر ١٠٨ وما بعدها ، رضوان السيد: الامة ٨٩ وما بعدها ،

- علي سامي المشار: نشأة الفكر الفلسفي ٥٥/١ ، عبد الرحمن بدوي: الاصول اليونانية ٥ ، ٧٣-٧٤ .
- (٦٩) انظر الترمذى: سن ٦٨/٩ - ٧٠ ، ابن ابي عاصم: السنة ٢/٤٨٧ وما بعدها .
- (٧٠) انظر لامبتون: الفكر السياسي ٧٣-٧٢ ، جب: دراسات ١٨ ، الدورى: الديمقراطية ٧٦ .
- (٧١) انظر ضمن كتاب الاصول اليونانية ( جمع وتحقيق عبد الرحمن بدوى ) ٧٧ وما بعدها ، وانظر احسان عباس: ملامح يونانية ١٢٧ .
- (٧٢) قدامة بن جعفر: كتاب الخراج ٤٢٦-٤٨٥ .
- (٧٣) انظر الفارابى: اراء اهل المدينة الفاضلة ١١٧ وما بعدها، السياسة المدنية ٦٩ وما بعدها، الفصل المدنى ١٣٦ وما بعدها، ١٦١ وما بعدها، كتاب الملة ٤٣ وما بعدها ، ٦٩ وما بعدها، كتاب تحصيل السعادة ٧٧ وما بعدها ، ٩١ وما بعدها .
- (٧٤) احمد بن يوسف: العهود اليونانية ( ضمن الاصول اليونانية ) ٣ وما بعدها .
- (٧٥) انظر الاصول اليونانية ٧٧ وما بعدها .
- (٧٦) قدامة بن جعفر: كتاب الخراج ٤٢٦ وما بعدها، ٤٣٦ وما بعدها ، ٤٤٠ وما بعدها، ٤٦٥ وما بعدها .
- (٧٧) انظر الاصول اليونانية ٣ وما بعدها ، يقول احمد بن يوسف : "فاما تكيرك تقصير اليونانيين في السياسة فقد انفدت اليك ثلاثة عهود لهم ( ... ) فقابل بها مائني اليك من غيرهم لترى محلهم من حسن السيرة وفضلهم على غيرهم في السياسة" ، احمد بن يوسف: العهود ٤-٣ .
- (٧٨) احمد بن يوسف: العهود ٣ وما بعدها ، ٢٠ وما بعدها ، ٣٨ وما بعدها .
- (٧٩) انظر عن اراء الفارابي السياسية، هنا الفا خوري وخليل الجر: تاريخ الفلسفة العربية ٩٠/٢ وما بعدها ، هنرى كوبان: تاريخ الفلسفة الاسلامية ٢٤١ وما بعدها ، محمد عابد الجابري: نحن والتراث ٥٥ وما بعدها ، سورديل: الحضارة الاسلامية ١٧٨ ، الدورى: الديمقراطية ٧٤-٧٣ ، رضوان السيد: الامة ١٨٢ وما بعدها ، ارنولد: الخلافة ٧٢-٧١ ، هنرى لاوست: نظريات ابن تيمية ٢٢١، ٢٠٩ .
- Fawzi Najjar, Farabi's Political Philosophy and Shi'ism (Studia Islamica XIV/1961) p:57 ff; Richard Walzer Aspects of Islamic Political Thought : al farabi and Ibn Xaldun (Oriens 16/1963) P40 ff ; E.Rosenthal: Political Thought in Medieval Islam P: 122 ff . E.Rosenthal . The place of politics in the philosophy of al-Farabi , 2/93 ff; R. Walzer , farabi , El (2), 2/778 ff .
- (٨٠) الفارابي: اراء ١٢١-١٢٠ ، السياسة ٨٣، ٧٩ ، كتاب الملة ٤٤-٤٣ ، ٤٤-٤٨ ، ٥٦ ، ٥٠-٤٨ ، كتاب تحصيل السعادة ٧٧ - ٩٢ ، ٧٩ .
- (٨١) الفارابي: اراء ١٢٢-١٢١ ، الفصل المدنى ١٢٨ - ١٤٠ ، ١٤٤ ، ١٤٤ ، السياسة المدنية ٨٤-٨٣ ، ٨٤-٨٣ .
- (٨٢) الفارابي اراء ٥٣-٦٢ ، كتاب تحصيل السعادة ٧٧ ، ٨٠ ، ٨٧-٨٦ .
- (٨٣) وهي اثنتا عشر صفة :
- ١) ان يكون الرئيس تام الاعضاء ٢) ان يكون جيد الفهم والتصور ٣) ان يكون جيد الحفظ لما

يفهمه ولما يراه ولما يسمع ولما يدرك ٤ ) ان يكون جيد الفطنة ذكيا ٥ ) ان يكون حسن العبارة ٦ ) ان يكون محبا للتعليم والاستفادة ٧ ) ان يكون غير شرير على المأكل والمشرب والمنكر ٨ ) ان يكون محبا للصدق وامله منفصلا للكذب وامله ٩ ) ان يكون كبير النفس محبا للكرامة ١٠ ) ان يكون الدرهم والدينار وسائر اغراض الدنيا هينة عنده ١١ ) ان يكون محبا بالطبع للعدل وامله ومبغضنا للجور والظلم وأملسهما . ١٢ ) ان يكون قوي العزيمة على الشيء الذي يرى انه ينبغي ان يفعل جسرا عليه مقداما غير خائف ولا ضعيف النفس . الفارابي : اراء ١٢٧-١٢٩ ، فصول المدني ١٣٧ ، كتاب الملة ٥٨ ، ٦٠-٦١ .

(٨٤) الفارابي : اراء ١٢٩-١٣٠ ، فصول ١٣٧-١٣٨ ، كتاب الملة ٥٦،٥٠ .

(٨٥) انظر محمد عايد الجابری: نحن والتراث ٥٥ وما بعدها .

### هواش الفصل الثالث (ب)

- (١) انظر الاشعري: مقالات ١٢٥ ، النوبختي: فرق الشيعة ١٥ ، الايجي: المواقف ٤٢٤ ، الكرماني: الفرق ٦٧ .
- (٢) انظر الناشئ: مسائل ٤٩ ، ٦٠-٥٩ ، الاشعري: مقالات ٤٦٠ . عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٤٨ ، البغدادي: الفرق ١٢٠ ، البغدادي: اصول الدين ٢٧١ - ٢٧٢ . الايجي: المواقف ٤١٧ . الرازي: محصل ٢٤٠ . الشهري: المثل ١٦٠/١ ، الناشئ: المثل ٤٨٢-٤٨١ . الكرماني: الفرق ٢٢ ، ابن خلدون: تاريخ ٣٤١-٣٤٠/١ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤١ ، الفراء: المعتمد ١٩٥ .
- (٣) الناشئ: مسائل ٥٠-٤٩ ، وانظر الجاحظ: الجوابات في الامامة ٢٨٥/٤ .
- (٤) الناشئ: مسائل ٤٩ .
- (٥) انظر احمد بن حنبل: المسند ١٢٤-١٢٣/١٠ ، الفراء: الاحكام السلطانية ١٩ ، ٢٤ ، المحاسبي: مسائل ٢٠٨ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥٠٣/٢ - ٥٠٤ ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١ ، الاشعري: مقالات ٤٦٠ ، الشهري: المثل ١٦٠/١ ، الناشئ: مسائل ٤٩ ، عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٣١٨ ، الجاحظ: كتاب الفتيا ٢١٤-٢١٣/١ ، الجاحظ: العثمانية ١٥٤ ، ٢٥٦، ٢٥٠ ، ٢٦٣-٢٦١ ، الجاحظ: الجوابات ٢٨٥/٤ وما بعدها .
- (٦) الجاحظ ، انظر مؤلفات المذكورة اعلاه ، هامش رقم ٥ .
- (٧) وهذا القول يذكر عن الجاحظ والكتبي ، انظر ابن حجر الهيثمي: الصواعق ١٦ ، الرازي: محصل ٢٤٠ ، ابن ابي الحميد: شرح ٣٨/٢ ، البغدادي: اصول ٢٧٢ ، الايجي: المواقف ٣٩٥ يذكر بان الجاحظ يردهما واجبة عقلا وسمعا ، وانظر عن رأي الجاحظ في ذلك وهو يدل على انها واجبة شرعا (سمعا) الجوابات ٤٢٨٥/٤ وما بعدها ، ويدرك ابن المرتضى ان بعض الجشوية كانوا يرونها غير واجبة شرعا ، انظر ابن المرتضى: القلائد ١٤١ .
- (٨) انظر الناشئ: مسائل ٤٩ ، ٦٠-٥٩ ، الاشعري: مقالات ٤٦٠ ، البغدادي: اصول ٢٧١ - ٢٧٢-٢٧١ .
- (٩) انظر الرازي: محصل ٢٤٠ ، ابن ابي الحميد: شرح ٣٠٨/٢ ، الناشئ: مسائل ٤٩ ، عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٣١٨ ، الشهري: المثل ١٦٠/١ ، ابن حجر الهيثمي: الصواعق ١٦ .
- (١٠) انظر الروايني: محصل ٢٤٠ ، ابن حجر الهيثمي: الصواعق ١٦ ، ابن ابي الحميد: شرح ٣٠٨/٢ ، البغدادي: اصول ٢٧٢ ، الناشئ: مسائل ٤٩ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤١ ، عبد الجبار: المغني ٣١٨-١/٢٠ ، الشهري: المثل ١٦٠/١ ، النوبختي: فرق ٨-٧ ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢١ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥٠٣/٢ - ٥٠٤ ، الفراء: الاحكام ١٩ ، الماوردي: الاحكام ٥ ، احمد بن حنبل: المسند ١٢٣-١٢٤/١٠ .
- (١١) انظر البغدادي: اصول ٢٧٢ .
- (١٢) انظر الماتريدي: رسالة ٢١ .
- (١٣) انظر البغدادي: اصول ٢٧٢ ، الماوردي: الاحكام ٥ ، الغزالى: الاقتصاد ١٤٧ ، الرازي: محصل ٢٤٠ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤١ ، رشيد رضا: الخلافة ١٨ .

(١٤) انظر عن نكرة النصر عند فرق الشيعة الكليني : اصول الكافي ١٦٨/١ وما بعدها ، الاشعري : مقالات ١٧-١٦ ، ٦٤ ، ابن المرتضى : الملل والنحل ٤٧-٤٦ ، ابن التوبيختي : فرق ٥٢-٥١ ، الملطي : التشيه محمد : دعائم الاسلام ١٤/١ وما بعدها ، الناشئ : مسائل ٤٢ ، التوبيختي : فرق ٢٣-٢٢ ، الملطي : التشيه ٣٤ ، البغدادي : اصول ٢٧٥-٢٧٦ ، البغدادي : الفرق ٢٢-٢٢ ، الشهري : الملل ٢٩/١ ، ٢٥ ، ١٤٦-١٤٧ ، ١٥٤ ، ١٦٢ ، ١٥٥ ، ١٥٠ ، الشهري : نهاية الاقدام ٤٨٧ ، العقدسى : الرد ٧٢ ، الاسفاريني : التبصير ٣٠-٢٧ ، الرازي : محصل ٢٤٦ . الطوسي : تلخيص ٢٤٧ .

(١٥) احمد بن حنبل : المسند ١٢١، ٦٨/٥ ، ٢٤٢/٢ ، احمد بن حنبل : السنة ٢١٧ وما بعدها ، ٢٢٣-٢٢٠ : "قال (علي) والله ما عهد الى رسول الله (ص) عهده الا شيئاً عهده الى الناس ولكن الناس وقعوا على عثمان فقتلوه ثم اتي رأيت اني اتحقق بهذه الامر فوثبت عليه الله اعلم اصبتنا او اخطأنا" ، خطب علي فقال : ان النبي (ص) لم يعهد اليها في الامارة شيئاً وانما هو رأي رأينا" . وانظر البخاري : الصحيح ٢٢، ٨/٥ ، ١٥/٦ ، ١٢٠/٨ ، ١٠٠/٩ ، ١٣٣/٣ ، ابي عاصم : السنة ٥٤٦/٢ وما بعدها ، النسائي : سنن ٧٥-٧٤/٢ ، ٧٠/٩ ، ابوداود : سنن ١٣٣/٣ ، ابي عاصم : السنة ٥٤٦/٢ وما بعدها ، النسائي : سنن ٧٥-٧٤/٢ ، ابن هشام : السيرة ٦٥٣-٦٥٤ ، ٦٥٣-٦٥٤ . ابن سعد : طبقات ٢/٢ - ٢٢ ، ٣٩-٣٨ ، ٥٠-٤٩ ، ٥٧ ، الاشعري : التمع ١٣٦-١٣٣ ، الاشعري : الاباتنة ٢٥١، ٢٨ وما بعدها ، الماتريدي : رسالة العقاد ٢٢-٢١ ، الفراء : المعتمد ١٩٦ ، ٢٠٠ . ابن تيمية : مجموع ٤٨/٣٥ ، البغدادي : اصول ٢٧٩ ، التوبيختي : فرق ٨-٧ ، النعمان بن محمد : دعائم ٣٨/١ - ٢٩ ، ابي عساكر : تبيين كذب المفترى ١٦١ .

(١٦) يقول الجاحظ (العشمنية ٢٧٥، ٢٧٣) : " وقد منفعت القرآن من اوله الى آخره فلم نجد فيه آية تتضمن على امامية ، ولا انها اذ لم تتضمن كانت دالة عند النظر والتفكير ولا انها اذ لم تدل بالنظر والتفكير وكان ظاهر لفظها غير ذلك على ما قلتم كان اصحاب التأويل والتفسير مطبقين على ان الله اراد بها امامية فلان ( ... ) وقد تعلمون ان الامة كلها مع اختلاف اهوائهما ونحلها لا تعرف مما تدعون من امر الشر والوصية قليلاً ، وانما هذه دعوى مقصورة فيكم لا يعرفها سواكم" وفي ٢٤٨ : "والعجب لهذه الامة كيف اختلفت في رجلين احدهما خير خلق الله والآخر شر خلق الله وكيف اختلفت في رجلين احدهما لم ينزل مؤمناً والآخر لم ينزل كافراً ثم كان المقدم الغيس الكافر على الرفيع المسلم وهو اصحاب القرآن وخاصة الرسول من الصحابة والبدريين والانصار والمهاجرين وهو الذين قال فيهم التابعون خير هذه الامة اصحاب محمد (ص) ابتووا فصبروا وانعم عليهم فشكروا" ، وانظر عن رأي المعتزلة في الاختيار الجاحظ : العشمنية ٣ وما بعدها ، الجاحظ : رسالة في الحكمين ٤٢٣ - ٤٢٤ ، الخياط : الانتصار ١٦٥ ، ١٩٨-١٩٦ ، ٢٢١-٢٢٠ ، التوبيختي : فرق ٨ ، عبد العجبار : المغني ١/٢٠ - ٨١ ، ٨٤ ، المسعودي : مروج ٢٣٦/٣ ، ابن ابي الحميد : شرح ٧/١ ، الناشئ : الشهري : الملل ٤٦/١ ، ٤٦/٢ ، المسعودي : مروج ٢٣٦/٣ ، ابن ابي الحميد : شرح ٧/١ ، الناشئ : مسائل ٤٩ ، الاشعري : مقالات ٤٥٦-٤٥٥ ، ٤٦٢ ، ابن المرتضى : القلائد ١٤١ ، البغدادي : اصول ٢٧٩ .

(١٧) التوبيختي : فرق ٨ : "وكذلك قالت جماعة من اهل الحديث هربت حين عضها حاج الامامية ولعات الى ان النبي (ص) نهى على ابي بكر بامره اياء الصلاة وترك مذهب اسلافها في ان المسلمين قالوا بعد وفاة الرسول (ص) رضينا لدنيانا باسم رضيه رسول الله (ص) لديتنا" وانظر عن رأي المحدثين والفقهاء ابن ابي عاصم : السنة ٥٤٦ وما بعدها ، الفراء : المعتمد ١٩٦ ، ٢٠٠ ، ابن تيمية : مجموع ٤٨/٣٥ ، ابن

- سعد: طبقات ٢/٢-١٧-٢٦-٢٣-٩٨ ، ابن هشام : السيرة ٢/٦٤٩ - ٦٥٠ ، ٦٥٢ ، الاشعري: مقالات ٤٥٦-٤٥٥ ، الاشعري: الابانة ٢٥١ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ١٧٢/١ وما بعدها ، ٢/٥ وما بعدها، سلم: الصحيح ١٠٨/٧ - ١١١ ، ابن تيمية: منهاج ١/٢٤٠ وما بعدها .
- (١٨) توفي التوبختي ما بين عام ٣٠٠-٢١٠، فرق ٨ .
- (١٩) انظر عن ذلك يحيى بن الحسين معرفة الله من العدل والتوحيد ٧٤/٢ وما بعدها ، وهو زيدي معتزلي . وانظر لروايات تذكر ان النظام كان يرى النص الكرماني : الفرق ١٧ ، الشهريستاني : الملل ٥٧/١ . وانظر عن قول ابن الرومي عن الاسواري الخياط: الانتصار ١٥٥ .
- (٢٠) انظر الفراء: المعتمد ١٩٦ ، ٢٠٠ ، ابن تيمية: مجموع ٤٨/٣٥ .
- (٢١) انظر احمد بن حنبل: السنة ٢٢٩ ، البخاري: الصحيح ٨/٥ ، ١٠١-١٠٠/٩ ، ٢١٠ ، ٢٢ ، مسلم: الصحيح ٥-٤/٦ ، الترمذى: سنن ٧٠/٩ ، ابو داود: سنن ١٢٣/٢ ، ابن سعد: طبقات ٢/٢ - ٢٣ ، ابن هشام: السيرة ٦٥٣/٢ - ٦٥٦ ، ٥٥٦ وما بعدها، الاشعري: الابانة ٢٥٥ وما بعدها، الاشعري: اللمع ١١٣ وما بعدها ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢٢-٢١ ، التوبختي: فرق ١١ . الشهريستاني : الملل ١٠٣/١ .
- (٢٢) وهذا يقال عن الغوثي والاصم انظر الناشئ: مسائل ٥٥ ، ٦٠-٥٩ ، البغدادي: اصول ٢٧٢-٢٧١ ، ٢٨٧ ، البغدادي: الفرق ١٢٠ ، الشهريستاني : الملل ١/١ ، ٣١/١ ، ٧٣-٧٢ ، ٧٢-٧٢ ، الشهريستاني: نهاية الاقدام ٤٨٢-٤٨٢ ، الكرماني: الفرق ٢٢ . الاشعري: مقالات ٤٥٦-٤٥٥ . الایجعي : المواقف ٤١٧ .
- (٢٣) ويظهر ان هذا الرأي هو خلاق ما قاله البغدادي عن الاصم بأنه يطعن في خلافة عثمان "لان امامت كانت بعده بعض اهل الشورى له وهو عبد الرحمن بن عوف " اصول ٢٨٧ .
- (٢٤) انظر الجاحظ: العثمانية ٢٧٠ ، الجاحظ: رسالة في الحكمين ٤٢٤-٤٢٣ .
- (٢٥) انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٥٥٣ - ٥٥٤ ، ٥٥٧-٥٥٦ ، الفراء: المعتمد ٢٢٣ .
- (٢٦) انظر عن ذلك احمد بن حنبل: السنة ٢٢٩ ، البخاري: الصحيح ١٠١-١٠٠/٩ ، الترمذى: سنن ٧٠/٩ ، مسلم: الصحيح ٥-٤/٦ ، ابو داود: سنن ١٢٣/٣ ، الاشعري: مقالات ٤٦٣ ، ٤٥٦-٤٥٥ ، الاشعري: الابانة ٢٥٦ ، الاشعري: اللمع ١٢٤ ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢٢-٢١ ، البغدادي: اصول ٢٨٥ .
- (٢٧) انظر الماوردي: الاحكام ١١ وما بعدها ، الفراء: الاحكام ٢٥ وما بعدها .
- (٢٨) انظر الخياط: الانتصار ، ١٦٥ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤٤ ، ابن ابي الحميد: شرح ٧/١ ، الملطي: التنبيه ٤١،٣٥-٣٤ ، ابن المرتضى: طبقات ٨٦،٤٨ ، الجاحظ: العثمانية ٣ ، ١٨٦، ١٤٩، ١٧،٥،٣ ، ٢٧٢ ، الناشئ: مسائل ٥٩،٥٦،٥٤،٥٣،٥٢ .
- (٢٩) ابن المرتضى: طبقات ١٢١ .
- (٣٠) انظر عن الاراء المختلفة حول موقف واراء المعتزلة المراجع المذكورة في القسم الاول من الفصل الثاني ، هامش رقم ٣٦ .
- (٣١) ابن المرتضى: القلائد ١٤٢ ، البغدادي: اصول ٢٨٥ .
- (٣٢) انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٢ ، ٢٥٦ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤٢ ، ويشرط العباني الا يقل عددهم عن اربعة انظر الفراء: المعتمد ٢٢٥ .

- (٤٣) الجاحظ: العثمانية ١٨٦-١٨٧ .
- (٤٤) انظر الجاحظ: العثمانية ١٨٦-١٨٧ ، عبد الجبار: المغني ٢٩١-٢٠ ، يقول ابو هاشم الجباني "لأن عادة الفرس في الملك أن لا تربه عن البيت والاقرب فالاقرب " .
- (٤٥) انظر الجاحظ: رسالة في الحكمين ٤٥٠ .
- (٤٦) الرازى: مناقب ١٣٧ ، البىهقى: مناقب ٤٤٨ ، العبادى: طبقات ١٧ .
- (٤٧) انظر الفراء: الاحكام ٢١-٢٠ ، ٢٢، ٢٢، ٢١-٢٠ ، الفراء: طبقات ٢٤٤/١ ، ابن الجوزى: ميناقب الامام احمد ١٧٥ ، وانظر ابن المرتضى: القلائد ١٤٦ .
- (٤٨) الفراء: الاحكام ٢٢ .
- (٤٩) احمد بن حنبل: المسند ٢٠٢/٧ ، ١٣٦/١٩ ، ١٤٢ ، ابو عبيد: الاموال ١١ ، الوارمى: سنن ٢٤٠/٢ ، البخارى: الصحيح ٧٩/٩ . ابو داود: سنن ١٣٠/٣ ، مسلم: الصحيح ٦٥/٦ ، النسائى: سنن ١٦٢/٧ ، ٢٢٥/٨ ، ويبعدوا ان هذا التوجه كان قد بدأ في اواخر القرن الثاني الهجري انظر الصنعاني: المصنف ١١/١١ .
- (٥٠) انظر الاشعري: كتاب الرسالة ١٠٦ ، وانظر الفترات اللاحقة المعاوردى: الاحكام ٢٤-٢٣ ، ٢٩ وما بعدها ، الفراء: الاحكام ٢٠ ، ٢٢، ٢٢، ٢٢-٢٣ ، ٣٧ ، ٢٤-٢٣ وما بعدها .
- (٥١) انظر الجاحظ: رسالة النابتة ١٠/٢ وما بعدها ، عبد الجبار: المغني ٢٩٣-١/٢٠ .
- "الامامة لا تتعقد بالسيف وإنما قد تتعقد لمن تهدى إليه الاعتقاد طوعاً بعد النظر والتشاور ورضي الأمة واجتماع الكلمة" الناشئ: مسائل ٦٠ .
- (٥٢) الجاحظ: العثمانية ٢٦١ .
- (٥٣) ن.م: ٢٦١ .
- (٥٤) ن.م: ٢٦١ وما بعدها .
- (٥٥) انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٥ ، ويذكر الجباني طريقاً آخر في الوصول إلى الحكم مقتبراً من سوابق تاريخية وهو "إذا مات بعض أئمة الحق وأقام الطالعون، واحداً ليقوم بأمامتهم وهم المسؤولون على بلاد الإسلام فعلى الذي أقاموه أن يخلع نفسه إذا صلح للأمامنة وإن يجمع علماء المسلمين للمناقشة فإن لم يمكنه ذلك بل لو ذهب يحاول هذا الأمر قبل الطالعون واقاموا لأنفسهم ظالماً كما يريدون وتمكن من إصلاح أمور الناس وإن يقوم بما يقع به أئمة العدل فعليه أن يفعل ذلك وعلى المسلمين أن يرضوا به ويتخذوه أماماً كنجو ما كان من عمر بن عبد العزيز لعاقام في الناس بالعدل لانه لم يتمكن من الاعتزال فالذى وجب عليه ما فعله" عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٥- ٢٥٦ .
- (٥٦) انظر عن امثل السنة احمد بن حنبل: السنة ٢١٧، ٢٢٥، ٢٤٤-٢٤٣، البخارى: الصحيح ١٧٣-١٧٢/١ ، ٢/٥ وما بعدها ، مسلم: الصحيح ٤/٦ - ١٠٨/٧، ٥ وما بعدها ، الاشعري: الابانة ٢٩-٢٨ ، الاشعري: اللمع ١٣٦-١٣٣ ، الاشعري: مقالات ٢٩٤ ، الماتريدي: شرح ٥ ، الماتريدي: رسائل ٢١ ، النسائى: فضائل الصحابة ٣ وما بعدها ، وانظر عن المعتزلة الناشئ: مسائل ٥٦ ، ٥٤-٥٢ ، ٥٩ ، الجاحظ: العثمانية ١١٥، ٣، ١٤٩ ، ١٨٦ ، ٢٧٥ ، ٢٧٢ ، ١٨٦ ، ابن أبي الحميد: شرح ٧/١ .

- الشهرستاني: الملل ١/٨٤ ، ابن المرتضى: طبقات ٤٨، ٤٦ .
- (٤٧) وهذا قول الاصم انظر الاشعري: مقالات ٤٥٣ ، البغدادي: اصول ٢٩٢ ، الناشر: مسائل ٦٠-٥٩ .
- (٤٨) انظر القسم الاول من هذا الفصل ١١٣-١١٢ .
- (٤٩) انظر الجاحظ: العثمانية ٢٦١، ٢٤٧ وما بعدهما ، عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٣ - ٢٥٢ - ٢٥٧-٢٥٦ . ٢٦٢ ،
- (٥٠) انظر البخاري: الصحيح ٨/٥ وما بعدها ، ٢٢ وما بعدها ، ٢١٠/٨ ، ٢١٠/٩ ، ١٠١-١٠٠/٩ ، مسلم: الصحيح ٥-٤/٦ ، الترمذى: سنن ٩/٧٠ ، ١٢١ ، ابو داود: سنن ١٣٢/٣ ، احمد بن حنبل: المستند ٦٨/٥ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٢٠ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ يوماً بعدهما ، الاشعري: كتاب الرسالة ١٠٧-١٠٦ ، الاشعري: الابانة ٢٥١ وما بعدهما ، الاشعري: اللمع ١٢٣ وما بعدهما ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢٢-٢١ ، الفراء: طبقات ٢١/٢ ، ٣٠٥ ، ابن تيمية: منهاج ٣٦٩/١ ، الفراء: المعتمد ٢١٣ ، يقول احمد بن حنبل: "فإن شهد له (للام) أهل العمل والعقد من علماء المسلمين وثقافتهم أو أخذ هو ذلك لنفسه ثم رضيه المسلمون جاز له ذلك" .
- (٥١) انظر البغدادي: اصول ٢٨٠-٢٨١ .
- (٥٢) الجاحظ: العثمانية ٢٦١ وما بعدهما . ٢٧٤ .
- (٥٣) يقول الجاحظ في شوري عمر "ثم ان عمر بعد ذلك جعلها شوري بين ستة وجعل اليهم الخيار وسلم ذلك جميع المسلمين فيهم الزهري والتيمي والهاشمي والأموي والأسدي ، على أنها بان وقعت للأسدي لم يكن منكرا عند الجميع وكذلك الزهري والأموي" العثمانية ٢٤٧ .
- (٥٤) عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٧ ، ٢٦٢ ، وانظر ابن حزم: الفصل ٤/١٦٧-١٦٨ .
- (٥٥) عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٦ ، وانظر لرأي ابي هاشم ١/٢٠ . ٢٥٤-١/٢٠ .
- (٥٦) عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٣ وما بعدهما ، وكذلك يرى البلخي ان يكفي عقد الواحد وان لم يرضى غيره انظر ابن المرتضى: القلادد ١٤٣ .
- (٥٧) وهذا ما يستنتج من الروايات المعضوبة عن ابي علي وابي هاشم الجبائي انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، الفراء: المعتمد ٢٢٥ .
- (٥٨) الاشعري: مقالات ٤٦٠ .
- (٥٩) انظر البغدادي: اصول ٢٨١-٢٨٠ .
- (٦٠) انظر الفزالي: الاقتصاد في الاعتقاد ١٤٩-١٥٠ ، ابن جماعة: تحرير الاحكام ٥٥، ٥٣، ٥٢ .
- (٦١) انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠ - ٢٥٠ وما بعدهما .
- (٦٢) الفراء: المعتمد ٢٢٤ .
- (٦٣) انظر الاشعري: مقالات ٤٦١ .
- (٦٤) الاشعري: مقالات ٤٦١ ، وانظر في روايات الفقهاء عن فترة الراشدين في المصادر المذكورة في هذا القسم من الفصل هامش رقم ٥٠ .
- (٦٥) احمد بن حنبل: المستند ٣/١٠ ، مسلم: الصحيح ٢٣/٦ ، ابن ماجه: سنن ١٤٤/٢ ، ابن ابي عاصم: السنن ٥١٢/٢ - ٥١٣ .

- (٦٦) عبد الجبار: المغني ١/٢٠ ، ٢٥٨ ، ٢٦٩-٢٧٠ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤٣ .
- (٦٧) ن.م: ١/٢٠ .
- (٦٨) الاشعري: مقالات ٤٦٢-٤٦٣ .
- (٦٩) احمد بن حنبل: المسند ١١٢/٧ ، ١٠١-١٠٠/١٢ ، البخاري: الصحيح ٧٢/٩ ، ٩٨،٩٧،٩٦ ، الترمذى: سنن ٩٠/٧ وما بعدها، ابن ماجه: سنن ١٤٤-١٤٣/٢ . النسائي: سنن ١٤١-١٣٧/٧ . ابن ابي عاصم: السنة ٥٠٤-٥٠٣/٢ .
- (٧٠) انظر الجاحظ: العثمانية ٢٧٠ .
- (٧١) عبد الجبار: المغني ١/٢٠ . ٣١٨،٢٥٦،٢٥٢-١/٢٠ .
- (٧٢) انظر عبد الجبار: المغني ١/٢٠-١/٢٠ وما بعدها .
- (٧٣) انظر الاشعري: مقالات ٤٦١-٤٦٠ .
- (٧٤) الشافعى: الرسلة ٤٢٠-٤١٩ ، وانظر الفصل الثاني القسم الثاني ٨٤-٨٥ .
- (٧٥) ويروى هذا القول عن الاسم وغيره انظر الناشر: مسائل ٦٠-٥٩ ، الجاحظ: الجوابات في الامامة ٢٨٥/٤ وما بعدها .
- (٧٦) انظر الجاحظ: الجوابات ٢٨٥/٤ وما بعدها ، الجاحظ: العثمانية ١٥٤ ، عبد الجبار: المغني ٢٤٤-١/٢٠ .
- (٧٧) انظر احمد بن حنبل: المسند ٣/١٠ ، مسلم: الصحيح ٢٣/٦ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥١٢-٥١٢/٢ ، النسائي: سنن ٧٥-٧٤/٢ ، ابن ماجه: سنن ١٤٤/٢ . الاشعري: مقالات ٤٦١-٤٦٠ .
- (٧٨) احمد بن حنبل: المسند ٣/١٠ ، مسلم: الصحيح ٢٣ ، ٢٢ ، ١٨/٦ .
- (٧٩) انظر البغدادي: اصول ٢٧٤ .
- (٨٠) احمد بن حنبل: السنة ٢١٧ وما بعدها ، صالح: سيرة احمد ٧٧-٧٦ . الناشر: مسائل ٦٦ ، البخاري: الصحيح ١٧٢/١ ، ١٧٤-١٧٣/٢ ، ٢٥ وما بعدها ، ٢٠٩ ، ٢٢-٢٠٩ مسلم: الصحيح ٥-٤/٦ ، ١٠٨/٧ وما بعدها، ابن ماجه: سنن ١٤-١٣/١ ، ٢٢ وما بعدها، ابو داود: سنن ٢٠٦/٤ وما بعدها ، الترمذى: سنن ٧٠/٩ ، ١٢٩،١٢٩/١٢ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ وما بعدها، ٥٥٧ وما بعدها، النسائي: فضائل ٢ وما بعدها .
- (٨١) الناشر: مسائل ٦٧-٦٥ ، البغدادي: اصول ٣٠٤،٢٩٤-٢٩٣ ، الشهري: الملل ١٦٠/١ .
- (٨٢) يقول البغدادي (أصول ٢٩٣) : "فقال ابو الحسن الاشعري يحب ان يكون الامام افضل اهل زمانة في شروط الامامة ولا تتعقد الامامة لاحد مع وجود من هو افضل منه فان عقدها قوم للمفضول كان المعقود له من العلوک دون الائمة وللهذا قال في الخلفاء الاربعة افضلهم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي" وانظر البغدادي الفرق ٢٧٤ .
- (٨٣) البغدادي: اصول ٢٩٣ ، البغدادي: الفرق ٢٧٤ .
- (٨٤) وهذا قول ضرار بن عمرو ومحض الفرد والجاحظ والاسواري والعلاف والنظام وغيرهم من المعتزلة انظر الناشر: مسائل ٥١ وما بعدها ، النوبختي: فرق ٨ ، الجاحظ: استحقاق الامامة ٢٠٧/٤ وما بعدها ، الجاحظ: مقالات الزيدية والرافضة ٢١١/٤ وما بعدها ، الجاحظ: الجوابات في الامامة ٢٨٥/٤ وما بعدها ،

- الجاحظ: العثمانية وهو كتب ليؤكد على هذا المبدأ، الفراء: المعتمد ٢١٩ .

(٨٥) الناشئ: مسائل ٥٢-٥١ ، ٥٦ وما بعدها ، التوبختي: فرق ٨ ، الخيات: الانتصار ١٥٦-١٥٧ ، المطلي: التنبيه ٣٤-٣٥ . عبد الجبار: المعني ١/٢٠ ، ٢١٦ ، ٢٢٦ ، ٢٠٢ ، ٢٥٧ ، ٢٢٦ ، ٢١٦-١١٧ وما بعدها .

(٨٦) انظر احمد بن حنبل: المسند ٤٢/٣ ، ٤٢ ، ٦٢ ، ٩٠ ، ٩٠ ، ٦٢ ، ٤٢/١٣ ، ٢٩/٧ ، ٢٩/٧ ، ٢٨٢/١٣ ، ٢٨٢/١٤ ، ١٠٥/١٦ ، ٧٢/١٤ ، ٢١٠ ، ٢١٠ ، ١٠٥/١٦ ، ٧٢/١٤ ، ٢٨٢/١٣ ، ٢٩/٧ ، ٢١٨-٢١٧/٤ ، ٧٨-٧٧/٩ ، ٢١٨-٢١٧/٤ ، الترمذى: سنن ٧٢/٩ ، مسلم: ١٤٧/١٧ ، ١٧١/١٨ ، البخارى: الصحيح ٤/٢١٨-٢١٧/٤ ، ٧٨-٧٧/٩ ، ٢١٨-٢١٧/٤ ، صحيح ٤-٤/٦ ، الدارمى: سنن ص ٢٤٢ ، ابن أبي عاصم: السنة ٢/٢١٨ ، ٢٢٢ ، ٥٢٧ ، ٦٢٢ وما بعدهما ، الماتريدى: رسالة العقائد ٢١ ، الاشترى: مقالات ٤٦١-٤٦٢ ، الفراء: طبقات ٢/٢٦ ، ٢١-٢٠/٢ ، ٢٦ ، ٢١-٢٠/٢ ، ابن الجوزى: مناقب الامام احمد ١٧٥-١٧٦ ، الكلاباذى: التعرف ٧٣ .

(٨٧) انظر احمد بن حنبل: المسند ٤٢/٣ ، ٤٢ ، ٦٢ ، ٩٠ ، ٩٠ ، ٦٢ ، ٤٢/٣ ، ٢٩/٧ ، ٢٩/٧ ، ٢١٨-٢١٧/٤ ، ٧٨-٧٧/٩ ، الترمذى: سنن ٧٢/٩ ، ابن أبي عاصم: السنة ٢/٥٢٧-٥٢٨ . يروى احمد بن حنبل ( المسند ٤٢/٣ ) عن الرسول "من يرب هوان قريش اهانة الله عز وجل" والبخارى: الصحيح ٤/٢١٨-٢١٧/٤ : "ان هذا الامر في قريش لا يعاديهم احد الا كله الله عز وجل على وجهه ما اقاموا الدين" .

(٨٨) انظر الناشئ: مسائل ٦٤-٦٢ ، الاشترى: مقالات ٤٦٢-٤٦١ ، البغدادى: اصول ٢٧٥ ، التوبختي: ١١-١٠ ، الشهستاني: الملل ٩١/١ ، عبد الجبار: المعني ١/٢٠ ، ٢٢٩ ، ٢٢٨ ، ٢٢٦ ، ٢٢٨-٢٢٦ ، الفراء: المعتمد ٢١٥ ، ابن المرتضى: طبقات ٢١٥ ، وانظر احمد بن حنبل: المسند ٧٢/١٤ ، البخارى: الصحيح ٤/٢١٨-٢١٧/٤ ، ٧٨-٧٧/٩ ، الترمذى: سنن ٧٢/٩ ، ابن أبي عاصم: السنة ٢/٥٢٨-٥٢٧/٢ ، احمد بن حنبل: المسند ٧٢/١٤ : "عن الرسول : ان لي على قريش حقا وان لقريش عليكم حقا ما حكموا فعلوا واثبموا فادوا واستحرموا فرحموا" .

(٨٩) انظر الناشئ: مسائل ٥٦-٥٥ ، الاشترى: مقالات ٤٦٢ ، ابن حزم: الفصل ٨٩/٤ ، التوبختي: فرق ١٠ ، الرازى: اعتقادات ٦٩ ، المقدسى: الرد ٦٦ ، الشهستاني: الملل ٩١/١ ، البغدادى: اصول ٤٧٥ .

(٩٠) انظر ابن خلدون: تاريخ ٣٤٢/١ وما بعدها ، ويبدو كان مبدأ القرشية قد اصبح في موضع التساؤل بين اهل السنة منذ القرن الرابع الحلىمي: المنهاج في شعب الایمان ١٥١/٣ ، ١٦٢-١٦٣ ، والجوينى: كتاب الارشاد ٣٥٩ ، اما تأكيد الماوردي على شرط القرشية واصراوه عليه يعود الى اسباب عملية قاهرة انظر عن ذلك جب: دراسات ١٨٥ وما بعدها الدورى: النظم ( ١٦ ) ٧٥ وما بعدها .

(٩١) الماتريدى: رسالة العقائد ٢١ ، البغدادى: اصول ٢٧٧-٢٧٨ ، عبد الجبار: المعني ١/٢٠ .

(٩٢) انظر الماوردي: الاحكام ٥ .

(٩٣) انظر الفراء: طبقات ٣٠٥/٢ ، الماتريدى: رسالة في الصلوة ٢١ ، وانظر عن دأى المعتزلة وهو قريب من رأى الفقهاء، الجاحظ: العثمانية ٢٦٦ وما بعدها ، الجاحظ: رسالة في الحكمين ٤٢٢ .

(٩٤) انظر البخارى: الصحيح ١٧٥/١-١٧٧ ، الترمذى: سنن ٣٥-٣٤/٢ ، مسلم: الصحيح ١٣٣-١٣٤/٢ ، ابن ماجه: سنن ١٦١/١ ، ابو داود: سنن ١٥٩/١ ، الثاني: سنن ٧٧-٧٦/٢ ، يظهر ان شرط القراءة والعلم بالسنة والقدم في الهجرة والنون هي الشروط للتقدم الى امامۃ الصلاة وهناك اشارات الى تولیة الاعمى الولاية وامامة الصلاة انظر الصنعاني: المصنف ٣٩٥/٢ ، ابو داود: سنن ١٣١/٣ : "ان الذي استخلف ابن ام مكتوم على المدينة مرثين" ( وهو اعمى ) ويرى ابو علي الجياني ان الامامة لا تفسخ اذا كفت بصر الامام

- انظر عبد الجبار: المغني ٢٣١-١/٢٠ .
- (٩٥) انظر الدوري التكويري ٤٤ ، م.ن. الديمقراطية ٦٤ ، جب دراسات ١٥-١٤ .
- (٩٦) انظر ابو عبيد: الاموال ١٠ وما بعدها ، احمد بن حنبل: المستند ٢٧٩/١ ، ٢٢٣-٢٢٢، ٩٦/٥ ، ٢٢٣-٢٢٢، ٩٦/٥ ، ٢٨٢ ، ٢٨٢ ، ٢٩٢، ٢٢٠/٦ ، ٩/٢ ، ١٢٨/٧ ، ٢٠٨-٢٠٧ ، المحاسبي: مسائل ٧ ، ٢٠٨-٢٠٧ ، ابن زنجويه: الاموال ٦١/١ ، وما بعدها ، البخاري: الصحيح ٩٥/٩ ، ١٣٩-١٣٨، ٩٥/٩ ، ٦١-٦٠، ٤/٤ ، ٦٠-٥٩/٩ ، ٧٧ ، ٦٠-٥٩/٩ ، ٧٧ ، ٨٦ ، ٨٢-٨٠ ، ٨٩ ، ٨٦ ، ٨٢-٨٠ ، ١٠٢ ، مسلم: الصحيح ٦/٦ وما بعدها ، ١٧ ، الترمذى: سنن ٦/٦ ، ٧١-٧٠/٦ ، ٧٣ ، ٧٣-٧٧ ، ٧٨-٧٧ ، ١٩٨/٧ ، ابو داود: سنن ١٢٦-١٢١/٣ ، ١٢٦-١٢١/٤ ، ابن ماجه: سنن ١/١ ، ١٦١ ، النسائي: سنن ١٥٩-١٥٥/٧ ، ٢٢١/٨ ، وانظر التوبغتى: فرق ٧ ، الفراء: طبقات ٢٤٤ ، ٢٧-٢٦/١ ، ٢٦٥ ، ٢٥١-٢٥٠ ، العياط: كتاب العجائب ، ٢٠/٢ ، الجاحظ: كتاب الفتيا ٢١٩-٣١٨ ، الجاحظ: رسالة في نفي التشبيه ١/١ ، ٢٩٢-٢٩٢ ، ٢٨٥-٢٨٤/١ ، ٢٠٧-٣٠٦ ، عبد الجبار: المغني ٧٧-١/٢٠ ، وتبدو اراء المعتزلة في هذا المجال متاثرة من المحدثة ايضا بشكل يختلف عن تؤثر الفقهاء ، وتبدو اراءهم متارجحة بين تحديد صلاحيات الخليفة وتوسيعها حتى في مجالات الاشراف على الامور العقائدية .
- (٩٧) انظر ابو عبيد: الاموال ١٤-١٠ ، احمد بن حنبل: المستند ١/١ ، ٩/٢ ، ٢٨٢، ٢٧٩/٥ ، ٩/٢ ، ٢٢٣-٢٢٢/٥ ، ٢٢٣-٢٢٢، ٢٩٢/٦ ، المحاسبي: مسائل ٢٠٨-٢٠٧ ، ابن زنجويه: الاموال ٢٩-٢٦ ، البخاري: الصحيح ٨٠/٩ وما بعدها ، ١٣٩-١٣٨، ١٠٤، ٩٥ ، الترمذى: سنن ٦/٦ ، ٧١-٧٠/٦ ، ٧٣ ، ٧٣ مسلم: الصحيح ٧/٦ ، ١٠-٧/٦ ، ابو داود: سنن ٣/٣ ، ١٢٦-١٢٤/٣ ، النسائي: سنن ٧/١٥٥ ، الفراء: طبقات ٢٧-٢٦/١ ، ٢٧-٢٦/١ ، ابن ماجه: سنن ١٤-١٢/١ .
- (٩٨) انظر ابو عبيد: الاموال ١٣، ١١-١٠ ، احمد بن حنبل: المستند ٩٦/٥ ، ٩٦/٥ ، ٢٢٣-٢٢٢ ، ٢٢٢-٢٢١/٨ ، ١٥٨، ١٥٧-١٢٥٦ ، ٢٢٢-٢٢١/٨ ، ١٥٨، ١٥٧-١٢٥٦ ، البخاري: الصحيح ٨٠/٩ .
- (٩٩) انظر ابن زنجويه ٨٤/١ ، ٨٤/١ ، ٧٦ وما بعدها ، ٧٧ : "عن الرسول ان السلطان ظل الله في الارض يأوي اليه المظلوم من عباده فاذ اذا عدل كان له الاجر وعلى الرعية الشكر وان جار كان عليه الاصر وعلى الرعية الصبر" ، احمد بن حنبل: المستند ٤٨/١٣ ، ٤٨-٤٩ ، الترمذى: سنن ٩/٩ ، ٦٨/٩ : "عن الرسول من اهان سلطان الله في الارض اهان الله" ، ابن ابي عاصم: السنة ٢/٤٨٧ وما بعدها .
- (١٠٠) ابو عبيد: الاموال ١٣-١٢ .
- (١٠١) انظر احمد بن حنبل: المستند ١٣/١٣ ، ١٧٤-١٧٣، ٥٢/١٣ ، ٢٠٥ ، ١٨٠ ، ١٧٤/٧، ١٨٠ ، ٢٦٢ ، ٢٦٢-٢٦٣ ، ٢٦٣-٢٦٣ ، ٨٩-٨٧/١٥ ، ٨٩-٨٧/١٥ ، ١٠٩-١٠٩ ، ١٢٢-١٢١، ١٢٢-١٢١/١١٠ ، ٨٠/١٧ ، ٨٠/١٧ ، ١٥٤/١٦ ، ٤٨-٤٧/٢ ، ٤٨-٤٧/٢ ، ١٦٤/٤ ، ١٦٤/٤ ، الفراء: طبقات ٣٤١، ٣٠٢/٥، ٢٧٩، ٢٤٦، ٢٤٦، ٦٤/٦ ، ٦٤/٦ ، ٨٤ ، ٣٠٢-٣٠١ ، صالح: سيرة احمد الجوزي: مناقب ١٠٦ ، ابو بكر الغلال: الامر بالمعروف ٤٩٥، ٤٤٤، ١٤٥-١٤٤، ١٢٠ ، ٢٧-٢٦/١ ، حنبل ابن اسحاق: محنۃ الامام ٨٢-٨١، ٨٠-٧٩ .
- (١٠٢) انظر المحاسبي: مسائل ٢٠٧ ، ٢٠٧-٢٠٦ ، ٢١٢-٢٢٠ ، ٢٢٣-٢٢١ ، ٢٢٢-٢٢٠ ، المحاسبي: رسالة ١٢٨ ، وانظر

- الكلبادى: التعرف ٧٣ ، البغدادى: الفرق ١٢١-١٢٢ ، الكرمانى: الفرق ٢١ ، الاشمرى: مقالات ٤٦٨-٤٦٧ .
- (١٠٣) ابن زنجويه: الاموال ٧١/١ وما بعدها ، ٨٠ وما بعدها .
- (١٠٤) البخارى: الصحيح ، ٣٤/٤ ، ٦١-٦٠ ، ٧٧-٥٨/٩ ، ٨١ وما بعدها .
- (١٠٥) مسلم: الصحيح ٢٤-١٧/٦ ، ٢٩ ، ٢٩١ وما بعدها ، ٥٣-٥٢ .
- (١٠٦) ابن ماجه: سنن ١٦١/١ ، ١٤١-١٤٢/٢ ، ٣٦١ ، ٣٥٨-٣٥٦ ، ٣٦٩-٣٦٧ ، ١٣٠/٢ .
- (١٠٧) أبو داود: سنن ٤/٤ ، ٢١٠/٤ .
- (١٠٨) الترمذى: سنن ٨/٩ ما بعدها ، ١٧ وما بعدها ، ٢٠-١٩ ، ٣٧ ، ٤٨ ، ٤٠ وما بعدها ، ٢٠٢ ، ٧٤-٧٣ ، ١٢١ .
- (١٠٩) ابن ابي عاصم: السنة ٢٩/١ وما بعدها ، ٤٣٢/٢ وما بعدها ، ٤٨٩ ، ٥١٨ وما بعدها .
- (١١٠) النسائي: سنن ٢/٢ ، ٧٦-٧٥/٢ وما بعدها ، ١٥٥-١٥٣/٧ ، ١٦١-١٦٠ ، وانظر ابو زرعة: تاريخ ٤٠١/١ ، وانظر الطبرى: جامع البيان ٤٩٥/٨ وما بعدها ، الناشئ: مسائل ١٧-١٦ ، ٦٦ ، ابن قتيبة: عيون ٣/١ ، الشهروستاني: الملل ٢٠٣/١ ، الماطفى: التنبيه ١٤ وما بعدها .
- (١١١) انظر الشافعى: الرسالة ٤٢٠-٤١٩ ، ٤٧١ وما بعدها ، الشافعى: جماع العلم ٥١ وما بعدها ، وانظر الدورى: الديمقراطى ٧٦ ، محمد يوسف موسى: نظام الحكم فى الاسلام ٧٥،٦٩ ، رضوان السيد: الامة والجماعة ١٩٧،١١١ ،
- M.Bernard : Idjma El 3/1023 ff; Ahmad Hasan:The Political Role of Ijma (Islamic Studies 8/2 - Jun. 1969)P 136 ff; Denny:The Meaning of Ummah in the Qur'an (History of Religion 15/1 Aug 1975) p 34 ff.
- (١١٢) انظر الاشمرى: مقالات ٢٩٥-٢٩٥ ، ٤٦٤ ، ٤٥٢-٤٥١ ، ٢٩٦-٢٩٦ ، الاشمرى: الابانة ٢٢،٢٠، الاشمرى: كتاب الرسالة ١٠٧-١٠٦ ، ابن ابي العز: شرح العقيدة الطحاوية ٥١٢،٣٨٩،٢٨٢،٢٧٩،٢٧٣ ، الماتريدى: رسالة العقائد ١٧ ، الماتريدى: شرح الفقه الاكبر ١٥-١٤ ، ابن عساكر: تبيين كذب المفترى ١٦٢-١٦١ .
- (١١٣) انظر الاشمرى: مقالات ٤٥١ ، ٤٦٧،٤٦٦ ، البلخي: باب ١١٠ ، ابن المرتضى: القلائد ١٤٧ ، عبد الجبار: الصفى ١٤٦-٢/٢٠ .

# **أصول الفكر السياسي وثوابته**

لاحظنا خلال الدراسة ان ثلاثة عوامل رئيسية كانت وراء تطور الفكر السياسي واتخاذ اتجاهه وشكله ، وهي تتلخص بشكل دقيق في المفاهيم والمبادئ الاسلامية ، وفي مؤسسة الخلافة وتطورها في مراحلها الثلاث (الراشدون ، والأمويون ، والعباسيون) ، وفي الأحزاب السياسية والفكرية المعارضة<sup>(١)</sup> . وتكشف لنا ملاحظة ذلك عن أصول الفكر السياسي ، وعن كيفية هذه الأصول ونسبة تأثيرها عليه ، كما تساعدنا في فهم قيمة الأصول الحقيقة.

ومن هنا نستطيع ان نحدد هذه الأصول في ثلات نقاط أساسية : الأصول الاسلامية : وهي تتلخص في المفاهيم والمبادئ الاسلامية التي نص عليها القرآن ، وجاءت في سنة الرسول (ص) . والاصول التاريخية : وهي الخبرة والممارسات التي تكونت خلال سير الامة في تجربتها السياسية ، ويمكن ادراج فترة الراشدين كاكبر نموذج لها من حيث تأثيرها على الفكر السياسي ، ويدخل فيها مبدأ الاجماع الذي أصبح مبدأ مركزيا لدى الفقهاء منذ القرن الثالث الهجري / الناسع الميلادي.

والاصول العملية : وهي أصول انبعثت من علاقة الفقهاء بالخلافة من جهة ، وبالاحزاب المعارضة من جهة ثانية ، ويصدق ذلك على فترات ما بعد الراشدين . ومن هنا فان هذه الاصول تحدد الاطار الشرعي للممارسات والافكار السياسية في ظروف لم تكن المثل هي المطبقة تطبيقا كاملا .

ومنه النقاط الثلاث ، وارتباطها الوثيق بعضها ببعض من جهة ، ودفع الفقهاء من جهة اخرى ، هي التي أدت الى الشكل الذي اتخذه الفكر السياسي . ولقد شكلت المفاهيم والمبادئ الاسلامية التي تمثلت في القرآن والسنّة اطارا عاما لانكار التيار الاسلامي منذ البداية .<sup>(٢)</sup>

فهي التي كانت وراء مقاومة الصحابة لحركة الردة ، وهي التي دفعت عجلة الجهاد وحددت اهدافه ، وهي التي كونت الشعور بضرورة اقامة سلطة مركبة موحدة للأمة معارضة لمفهوم القبلي للسلطة ، مما أدى الى اصطدام التيار الاسلامي بالشعور القبلي في الفتنة ، وفي بداية حركة الخوارج .

وعندما انتقلت الخلافة الى الامويين كانت المفاهيم الاسلامية (القرآن والسنّة) هي المصدر الاساسي في ابراز الوجهة الاسلامية في مواقف مختلفة سياسية او فكرية ، وشكلت قاعدة الاتجاه الاسلامي في معارضته للخلافة الاموية . فكانت العدالة ، والشوري ، والجهاد ، والمساواة ، وتطبيق الاحكام ، وتوزيع الفيء هي المبادئ الاساسية التي أكدتها جل الفقهاء في معارضة الامويين<sup>(٣)</sup> . واستمر فقهاء العصر العباسي في تاكيد المفاهيم الاسلامية ، واستنباط آرائهم من القرآن والسنّة في مجالات معرفية مختلفة ، ويفظح ذلك في كتب الفقه التي تشتمل على حقوق متعددة من النشاط البشري<sup>(٤)</sup> .

اما الاسلوب الذي اتبع في التعبير عن هذه المفاهيم والتوجهات ف تكون تدريجيا ، وله صلة وثيقة بالظروف المحيطة بالفقهاء ، لا سيما السياسية والفكرية . ولقد أبرز الصراع السياسي والفكري في العصر الاموي بين الخلافة والتيارات المختلفة دور المفاهيم القرآنية في هذا الصراع كمصدر يستند عليه ويستمد منه . وعندما أكد الامويون على فكرة الجبر ، وحاولوا ترسين فكرة

خليفة الله، لاحظنا ان الفقهاء الذين يمثلون الاتجاه الاسلامي قد استندوا الى الآيات القرآنية في تأكيد فكرة الاختيار ، ومسؤولية الانسان عن اعماله ، وفي رد فكرة الجبر . ويتجلى ذلك في رسالة الحسن البصري التي بعثها الى عبدالملك بن مروان (رسالة القدر) (٢٠). واعقب هذا النقاش نقاش آخر بين ثبات التيار الاسلامي في مشكلة الایمان والكفر والفسق وسائل أخرى ذات صبغة كلامية ، وهذا يشير الى الجذور الاصلية للكلام الذي تكونت أطروه في فترة لاحقة . ولم يكن - كما رأى البعض - دخيلا على المجتمع الاسلامي ، وأسلوبا لفتات منشقة في المجتمع ، متاثرة بالมوروث الفكري في بلاد الشام وال العراق (٢١)

واستمر هذا الاسلوب كعنصر مشترك بين جماعات الاتجاه الاسلامي خلال الفترة الاموية ، وقد عبر الفقهاء عن أفكارهم من خلاله لا براز الرؤية الاسلامية التي اعتنقها الاتجاه الاسلامي ، غيران موقف الفقهاء من العباسين وعلاقتهم بهم ، اضطررت الفقهاء الى التوجه نحو حل المشاكل العملية التي تواجهها الخلافة في المجالات المالية والعسكرية والسياسية ، اضافة الى حرصهم على حفظ هوية الامة ، وذلك من خلال رسم اطار عام يحيط بالمسلم في حياته اليومية في المعاملات والعبادات ، ليكون ذلك مانعا امام التحديات الثقافية غير الاسلامية التي دخلت بالفتح -جغرافيا وعرقيا- نطاق دار الاسلام . وتبرز كتب الفقه هذه الجهود المتواصلة على احسن صورة (٢٢).

اما المعتزلة فقد استمرت في موقفها السياسي المستقل والحيادي من العباسين ، مما ساعدها على مواصلة نشاطها في مجالات كلامية دون ان تغير اهتماما كبيرا لما اضطر الفقهاء عمله في مجالات عملية ملحة . ومن هنا يمكن القول ان هذا الموقف امتداد طبيعي لموقف الاتجاه الاسلامي في الفترة الاموية ، الذي اضطر الفقهاء الى العدول عنه لظروف مستجدة في العصر العباسي .

وгин وضع الكتب . بعد منتصف القرن الثاني الهجري في ميادين مختلفة ظهر الفرق بين اسلوب الفقهاء وأسلوب المعتزلة بشكل واضح ، يفسر لنا موقفهما منذ قيام الخلافة العباسية حتى نهاية القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي . لقد ظهرت كتب الفقه والحديث من جهة (الفقهاء) ، وكتب الكلام ورسائله من جهة أخرى (المعتزلة) ، الا ان تطورات داخلية كانت تعمل منذ القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي بين فقهاء أهل السنة في اعادة الاهتمام لمعالجة القضايا الكلامية ، ومسألة الامامة وفق اسلوب الذي اتبعته المعتزلة . وقد تم التمهيد لذلك في القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي ، ثم ظهر بوضوح في بدايات القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي في مؤلفات الاشعري والماتريدي اللذين عالجا مسائل مختلفة في مجال الكلام ، متبعين اسلوب الجدل الكلامي (٢٣). وكان ما فعله هو ربط العلاقات المقطوعة بين افكار الفقهاء وأسلوب المتكلمين التي سببها مشاكل ملحة خلال القرنين الثاني والثالث الهجريين / الثامن والتاسع الميلاديين ، وهي المرحلة الخطيرة التي تكونت خلالها الثقافة وأسس الحضارة وملامح الامة . ان هذا العمل الذي قاما به هو الذي ميز الكلام السنّي في الفترات اللاحقة .

ان الآيات القرآنية - لا سيما في المجالات السياسية - لا تتناول الموضوع الا بوضع امس

وأهداف عامة ومبادئه الأساسية ينبغي اتباعها ، ولم تنترق إلى تفاصيلها . وكذلك الأمر في المجالات المعرفية والفكرية الأخرى التي لها صلة بالفلك السياسي . لذا اضطر الفقهاء إلى اللجوء إلى الاستشهاد بسنة الرسول (ص) ، وبالآحاديث المروية عنه<sup>(٩)</sup> .

لقد كشفت لنا الفصول السابقة من الدراسة أن الآحاديث المروية عن الرسول (ص) في المسائل التي تدخل في إطار الفكر السياسي بشكل عام ، إنما يعود تاريخها إلى العصر العباسي لا إلى العصر الأموي الذي لم يشهد صراعاً مذهبياً فكريّاً بين مختلف التيارات كما لوحظ في العصر العباسي . وللحظة ذلك لا تعني نفي دور توجيهات الرسول (ص) ووصياته التي كانت من أهم اسس الاتجاه الإسلامي في فترة الراشدين والعصر الأموي . إلا أن النقاش حول مسائل سياسية وفكريّة مختلفة في العصر الأموي يدل على عدم انتشار تلك الآحاديث وروايتها في مناقشة هذه المسائل ، بالرغم من الدور الرئيسي الذي لعبته فيما بعد في تحديد طبيعة نقاش هذه المسائل . فلم يذكر الحسن البصري في رسالته التي وجهها إلى عبد الملك أحاديث في مسألة الجير والاختيار ، وإنما استند إلى الآيات القرآنية وتفسيرها<sup>(١٠)</sup> . وكذلك الحال في رسالة الحسن بن محمد بن الحنفية التي تحدث فيها عن الارجاء<sup>(١١)</sup> ، وفي رسالته في الرد على القدرية<sup>(١٢)</sup> . ويغلب على رسالة عمر بن عبد العزيز في الرد على القدرية ذكر الآيات القرآنية ، رغم وجود عدة آحاديث في ذمهم<sup>(١٣)</sup> . وكذلك الوضع في المسائل التي تتعلق بالامامة ، والتي لوحظت في الفصل الثاني من هذه الدراسة (ولا سيما القسم الثاني منه) . أما سبب انتشار الآحاديث في العصر العباسي بين فقهاء أهل السنة فيعود إلى ازدياد الصراع الفكري والمذهبي بين التيارات المتعارضة ، وإلى موقف الفقهاء من العباسيين بالدرجة الأولى . وأي دراسة تغفل هذه النقطة عند تقييم هذا التراث الواسع من الروايات لن تتوصل إلى نتيجة موضوعية في حكمها .

إن هذا التطور في الاستناد إلى رواية الآحاديث في العصر العباسي هو الذي كان من أهم مميزات الصراع الفكري بين الفقهاء ومعارضهم ، فالآحاديث المروية عن الرسول (ص) هي التي غطت أهم أبواب الفكر السياسي ، وسائل أخرى مهمة تدخل تحت أبواب المناقشات الكلامية<sup>(١٤)</sup> . ويظهر هذا التوجه بوضوح في كتاب الخراج لأبي يوسف<sup>(١٥)</sup> ، وكتاب الاموال لأبي عبيد<sup>(١٦)</sup> ، وكتاب الاموال لابن زنجويه<sup>(١٧)</sup> ، وفي كتب الحديث كمسند أحمد بن حنبل . وصحيح البخاري ، وصحيح مسلم ، وسنن ابن ماجه ، وسنن أبي داود ، وسنن الترمذى ، وسنن النسائي ، وكتاب السنة لابن أبي عاصم<sup>(١٨)</sup> . وقد استند الأشعري والماتريدي والطحاوى إلى ما جاء في هذه الكتب في التعبير عن أفكارهم<sup>(١٩)</sup> .

وما تعني هذه الملاحظة من جهة أخرى هو أن رواية الحديث كانت أسلوباً فعالاً استخدم في التعبير عن الرأي في مجال الفكر السياسي ومجالات أخرى لها صلة بالصراع بين التيارات المختلفة ، كما كانت مصدراً يرجع إليه لاستنباط الأحكام ، وللتدليل على الآراء . لذا كان الفقهاء يعبرون عن آرائهم أحياناً لا بصيغهم ، بل بروايات عن الرسول (ص) ، لما لها من أهمية شرعية في الرد على آراء الفرق المعاشرة ، ولأسقاط حججهم . وتدل متابعة روايات الحديث حول مواضع مهمة في الفكر السياسي كال匕عة والقرشية والطاعة والفتنة وحول مسائل أخرى كالقدر والاختيار

والجبر والايمان وخلق القرآن (٢٠) تدل على تطور واضح في معنى مضامينها، وهذا يفسر لنا جانباً من باب مختلف الحديث ، ومسألة رواية الحديث بالمعنى ، ووحدة المعنى مع اختلاف اللفظ في علوم الحديث (٢١).

بيد. ان التطور لم يكن بمعزل عن الجو الثقافي العام والتفكير في تلك المرحلة ، وعن المواضيع المطروحة على ساحة الجدل والنقاش . ان لفظ (خليفة الله) الذي استعمل في الفترة الاموية بكثرة من قبل الخلفاء الامويين ، يظهر في الاحاديث في العصر العباسي ، ثم يتحول التعبير ليصبح (سلطان الله) تماشيا مع مصطلحات المرحلة<sup>(٢٢)</sup> . وحين جاء الاشعري ودافع عن الافكار المطروحة من قبل الفقهاء بأسلوب المتكلمين ، التقت افكار الفقهاء بمنهج المعتزلة (المتكلمين) ، وبذا واضح ان هذا الالقاء هو الذي سيحدد اطار الكلام السنّي في الفترات اللاحقة لعصر الاشعري<sup>(٢٣)</sup> .

لقد كانت تجربة التيار الاسلامي ، خلال فترة الراشدين ، في الحكم والسياسة النموذج الناجح لدى الاتجاه الاسلامي بشكل عام ، وللنفهاء منذ اوائل الخلافة الاموية . وشكلت الافكار والممارسات العملية التي قام بها الراشدون في الحكم والسياسة مصدرًا طبيعياً لدى الفقهاء في ابرز المفاهيم السياسية ، ونمط الحكم الذي يسعون اليه ، ويهدفون الى تحقيقه . بيد أن فترة الراشدين كانت - من ناحية أخرى - اداة قوية لمعارضة الحكم الاموي . فقد لاحظ كل من الاتجاه الاسلامي العام والاحزاب السياسية الاسلامية الاخرى البيون بين الفترتين ، لذا كان التأكيد على اختيار ابي بكر وخلفائه ، والتحدث عن الشورى وعن أهداف الخلفاء الراشدين وسياساتهم والتزامهم بالاحكام الاسلامية ، واصرارهم على الجهاد وتطبيق احكام الدين وعدلهم ، يهدف بشكل غير مباشر الى معارضة الامويين ، جنباً الى جنب مع الرغبة في ضبط تجارب الامة . بعد وفاة الرسول (ص) ، وروايات الزهري تعطينا صورة حية عن اتجاه تفكير الفقهاء في هذا المجال (٢٤) . وقد استمر تأكيد الفقهاء على فترة الراشدين في العصر العباسي الاول ، وازادوا بشكل ملحوظ منذ اواخر القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي نتيجة ظروف جديدة ظهرت الى الواقع ، كاتجاه العباسيين نحو الاستبداد ، وتسلط الحجد على الخلافة في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي ، وتوسيع نطاق الجدل ضمن الفرق الاسلامية (٢٥) .

غير ان تأكيد الفقهاء على فترة الراشدين ومثاليتها كان في ظروف لم تتجدد فيها المفاهيم الاسلامية في أية مؤسسات ، فقد كان تأكيدهم يجري على سوابق تاريخية نجحت في وسط ظروف لم يكن بالامكان اعادتها الى واقع الخلافة ، في حين ان المؤسسة السياسية كانت تتتطور بدفع من القوى التي تحكمها دون ان تهتم بصيغات الفقهاء . وأدى استمرار تأكيد الفقهاء طوال قرنين على مناهيم ومارسات فترة الراشدين في الواقع معاير لها ، ادى في النهاية الى الجمود في اراء الفقهاء، ولم يعد بالامكان اعادة صياغة المفاهيم والمثل بحيث تكون بديلا عمليا قادراإقاولا للتطبيق . وتوسعت الفجوة بين مثل الفقهاء وبين الواقع ، وازداد الصراع الداخلي غير المرئي لاول وهلة في الفكر السياسي بين المثل وبين تقديم تنازلات من أجل الشرعية والوحدة ، وحسم الصراع في النهاية في القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي ، وطفت

التسويات والتنازلات على المثل . ومع ذلك لم يتخلف الفقهاء عن تأكيد فترة الراشدين كتجربة نموذجية ومثالية ، واستمروا في الرجوع لتلك الفترة لتوضيح رأيهم ، ولاستنباط أفكارهم . فأصبحت هذه الفترة من ناحية أخرى سبّح بمكانتها في ذهن الفقهاء - تأويلًا وتفسيراً أو تطبيقاً للأحكام القرآنية والسنّة النبوية ، ورسخت رؤية هذين المصدرين (القرآن والسنّة) من منظور الصحابة ، وتتطور هذا المنطق في فترات ما بعد الصحابة ليصبح مبدأ اجماع العلماء المنظور النموذجي لفهم القرآن والسنّة . وهذا يفسر لنا سبب تأكيد الفقهاء على مكانة الصحابة ثم التابعين ثم تابعي التابعين ، ومن ثم تأكيدتهم على العلماء ، وعلى دورهم في فهم النصوص وتفسيرها . وهكذا تصبح الأمة - لشيع سلطة القرار فيها - مصدر القيم والشرعية .

وتوصلنا الملاحظة الأخيرة السابقة إلى نقطة أخرى من أصول الفكر السياسي وهي فكرة الاجماع التي تبلورت منذ أواخر القرن الثاني الهجري / الثامن الميلادي عند فقيه كبير كالشافعي الذي حدد نطاقها (٢٦) ، ثم أصبحت قاعدة أساسية -منذ القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي - لدى الفقهاء بالرغم من كونها امتداداً طبيعياً لاتجاه تفكيرهم في القرنين الأول والثاني للهجرة / السابع والثامن للميلاد . ذلك الاتجاه الذي يتلخص في تأكيد دور الجماعة والأمة في مسيرة التاريخ ، واتخاذ القرارات ، وإن استخدم في مجال الفكر السياسي تحت ضغوط فكرية (آراء الفرق) ، وعملية (سير الخلافة) لتبرير التطور التاريخي للخلافة ، وللدفاع عنها وتأكيده شرعيتها واستمرارها .

وبذلك أصبح مبدأ الاجماع -نتيجة لتأكيد الفقهاء المستمر- مبدأ رئيسيًا تقوم عليه أهم محاور الفكر السياسي ، بل وتقرن الخلافة نفسها به ، وتأكيد على وقوع الاجماع حول خلافة الراشدين (لاسيما ابو بكر وعمر وعثمان) يتلخص هنا اهمية خاصة في اقرار وجوب الامامة (٢٧) . ومن الملفت للنظر ان مسألة استمرار الخلافة ، واثبات شرعيتها لم يترسخ - لا سيما عند الكلام عن الامويين - الا بعد انتشار فكرة الاجماع ورسوخها بين علماء اهل السنة في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي . وهذا جعل مبدأ الاجماع اطاراً يستوعب ادوار الخلافة الثلاثة رغم اختلافها ، ويضفي عليها صفة الشرعية التي ابى بعض فقهاء العصر الاموي تقبلها فيما يتعلق بالخلافة الاموية ، وذلك كله من أجل مبدأ يعتبر مسيرة الأمة مسيرة لا تخطيء ، ومن أجل حفظ شرعية الأحكام والمعاملات التي جرت تحت ظل اوئل الخلفاء الذين اعتبرتهم بعض الفرق غير شرعيين . ثم ان اعتبار الاجماع من مصادر التشريع ، فتح المجال امام استيعاب المستجدات خلال سير الخلافة وادخالها ضمن الفكر السياسي . ولذا نجد أن محاور الفكر السياسي توسيع وتجددت حسب التطور في مؤسسة الخلافة .

وبالرغم من ذلك فإن وجود محاولات لاثبات وجوب الخلافة وشرعيتها بالاستناد الى روایة الاحاديث ، يدل على عدم رسوخ مبدأ الاجماع في اوساط الفقهاء في القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي . وهذا يخالف في الاساس القول بأن الخلافة قائمة وشرعية بوقوع الاجماع عليها (٢٨) . لكننا نلاحظ في القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي أن مبدأ الاجماع صار الاساس في اقرار وجوب الامامة ، فمنذ ذلك الوقت رسخت فكرة وجوب الامامة بالاجماع (٢٩) .

لقد لاحظ الفقهاء منذ البداية ان تطور الخلافة وسيرها لم يكن بالضرورة في الاتجاه الصحيح ، وإنما طرأت احياناً مستجدات منافية للأهداف والمفاهيم التي يرونها . لقد كان انتقال الخلافة إلى الامويين أول المشاكل الكبرى، وتلتها قضايا أخرى خلال المتصرين الاموي ثم العباسي ، مما اضطر الفقهاء إلى تفسيرها واتخاذ موقف منها . بيد أن دوافع الفقهاء التي حفظتهم كانت تحتم عليهم ايجاد صيغة مرنة تستطيع التوفيق بين المفاهيم الاسلامية وبين واقع الخلافة . وهكذا ظهر مبدأ الضرورة تدريجياً ، وترسخ بين الفقهاء ليوضع ما يحدث من تطور، وعلاقة هذا التطور بالاسس .

والتجه للاستناد إلى مبدأ الضرورة لم يقرر دفعه واحدة ، ولم يكن عليه اجماع في بداية الأمر . فقد انقسم أصحاب الاتجاه الاسلامي خلال العصر الاموي حول الخلافة الاموية ، فلم ير البعض طاعة الخلفاء الذين تلوا معاوية ، بعد أن اضطر الاتجاه الاسلامي إلى قبول خلافته مضطرين من أجل حفظ وحدة الجماعة وتجنب الفتنة ومواصلة الجهاد وترسيخ المفاهيم الاسلامية في المجتمع الواسع الاطراف (٢٠) . ويبدو أن فشل الثورات أدى إلى ازدياد قوة الاتجاه السلمي في أواخر الخلافة الاموية ، ودعم بذلك تيار الضرورة . وهكذا تبدو الفترة الاموية فترة نزاع بين ممثلي مبدأ الضرورة وممثلي عدم الاعتراف بها . غير ان مبدأ الضرورة أصبح منذ قيام الخلافة العباسية مبدأ محوريًا عند الفقهاء في مجال الفكر السياسي ، في التوفيق بين المثل والواقع ، وتغطية الفجوة بينهما ، واضفاء الشرعية على الخلافة ، ما دام الفقهاء لا يستطيعون تحقيق اهدافهم وتطبيق مفاهيمهم .

الا ان طبيعة اسلوب الفقهاء في التعبير عن آرائهم حالت دون التمييز للوهلة الأولى . بين ما ورد في الفكر السياسي حسب مبدأ الضرورة وبين ما كان اصيلاً فيه . فقد عبر الفقهاء عن آرائهم السياسية برواية احاديث عن الرسول (ص) ، وأثار عن الخلفاء الراشدين ، واستندوا إلى مبدأ الاجماع منذ القرن الثالث الهجري / الناسع الميلادي دون أن يميزوا بين المثل والاسس ، وبين الآراء التي فرضتها الضرورة . واتخذت المفاهيم التي أقرت حسب مبدأ الضرورة مستوى يوازي مستوى المثل والاسس من حيث صياغتها اللغوية والشرعية ، فارتفق مبدأ الطاعة للامام ، وان كان ظالماً وجائراً ، إلى مستوى العدالة وتطبيق احكام الدين ، واصبح مبدأ ولية العهد الشبيه بالوراثة قريباً الاختيار والثوري .

غير ان استمرار تأكيد الفقهاء على المثل والاسس دون انقطاع ، وتغيير صيغ الافكار الأخرى وغيابها في بعض الفترات وظهورها في فترات أخرى متمثية مع ما حصل في الواقع (كما حصل في مبدأ ولية العهد والقرشية والطاعة وصفات الامام وأهل الاختيار وتعدد الامامة) هو الطريق الى تمييز الاسس عن الآراء التي اضطر الفقهاء إلى اقرارها حسب مبدأ الضرورة ، وهذا ما يفسر التدرج في الفكر السياسي خلال القرون الثلاثة الأولى .

ويظهر ان الرغبة في الحفاظ على وحدة الجماعة ، وتطبيق الشريعة ، ونشر العدالة بين أفراد الأمة ، وتحقيق اهدافها ، وتبلیغ رسالتها هي التي كانت من حواجز الفقهاء في توجههم نحو تقبل الواقع لفترة .

وعدم امكانية تحديد الفترة أدى بالضرورة إلى تمديدها ، والى استيعاب الفقهاء للتطورات التي حصلت في الخلافة خلال سيرها . فما دامت شروط الضرورة باقية ، فإن رغبة أضفاف الشرعية على الواقع ينبغي أن تكون مستمرة (٢١).

غير أن عدم تحقق الأهداف ، أضفاف إلى الصيغة التي وضعت فيها الأفكار استنزفت قيمة المثل شيئاً فشيئاً ، وتقدمت التوفيقات والتبريرات عليها ، فاضطر الفقهاء إلى تقديم تنازلات وتوفيقات حسب مبدأ الضرورة أمام التطورات الحاصلة . وهذا الاضطرار يفسر لنا أيضاً سبب تجنب الفقهاء وضع قواعد قطعية وصارمة في الفكر السياسي (٢٢) وما دام سير الخلافة لا يتسع مفاهيم الفقهاء ومثلهم التي لم تتجد في أية مؤسسات ، ولم تكن لها قوة تفرض نفسها على الواقع ، فإن البديل العملي لتفطية الفجوة بين المثل والواقع هو استيعاب التطورات واقرارها حسب مبدأ الضرورة .

بعد ملاحظة تطور الفكر السياسي خلال فترتنا ، فإن السؤال الذي يطرح نفسه هو: ما هي امكانية تحديد ثوابت ومفاهيم أساسية في ذلك الفكر؟ وذلك لتوضيح نقطة الربط بين فترة الدراسة والفترات التالية لها .

ان عدم وجود مؤسسات ، ورغبة الفقهاء في التكيف مع تطور المجتمع سياسياً وفكرياً ، وجو الصراع الذي كون الفقهاء فيه آراءهم السياسية ، كل ذلك يفسر لنا جوانب مهمة في هذا الفكر . الا أن ملاحظة دوافع الفقهاء واطارهم المرجعي الذي استندوا اليه (المفاهيم القرآنية ، وسنة الرسول (ص) ، وتجربة الراشدين) حين أرادوا ابداء رأيهم في المسائل السياسية والفكرية عامة ، يشير إلى مفاهيم أساسية قد يغفلها الباحث في فترة محددة وموضع محدد .

لذا فإن الإجابة الموضوعية والصحيحة على السؤال تكمن في تحديد مستوى العلاقة والتفاعل بين دوافع الفقهاء واطارهم المرجعي ، وبين الشروط الموضوعية التي أحاطت بهم . ان المفاهيم والمبادئ الإسلامية التي جاء بها القرآن هي سبب وجود الأمة واساس عقيدتها التي يجب تحقيقها . وقد سعى الرسول(ص) لتوضيح هذه المبادئ وتطبيقاتها وترسيخها خلال الفترة المدنية . وبه صاحبته على ضرورة الالتزام بها ونشرها ، ووضع أسس تطبيقها في الواقع .

لقد كانت الفترة التي تلت وفاة الرسول (ص) نقطة مهمة في تاريخ الأمة ، فالصراع الحقيقي الذي نشأ بين صحابة الرسول (ص) (المركز) وبين القبائل ، كان صراعاً حول الشكل الذي تتخذه المفاهيم الإسلامية في الحياة الاجتماعية والسياسية (٢٣) . فلما توجه صحابة الرسول (ص) البارزون من المهاجرين والأنصار إلى إقامة سلطة مركزية موحدة ، بэрرت المشكلة واضحة في الردة وفي فتنة عثمان وفي انتقال الخوارج عن علي ، حول ضرورة هذه المؤسسة المركزية التي تحرض على سلطاتها وصلاحياتها التوجيهية والمخططية . والتزم ممثلو التيار الإسلامي - رغم اختلافهم في مشاكل عملية حول الخلافة - بضرورة وجود سلطة سياسية مركزية تنفذ أوامر الدين ، وتسعى لتحقيق أهداف الأمة . ولم يرض ممثلو الاتجاه الإسلامي بأي صيغة قد تؤدي إلى ابطال دور تلك المؤسسة التي كانت رمز سيادة الإسلام ووحدة الجماعة . وعلى هذا فإن التوجه نحو إقامة سلطة سياسية مركزية التي لم يعترف بها التيار القبلي ولم تعرفها المفاهيم القبلية هو توجه

اسلامي في الاصل . وقد أبعد نجاح التيار الاسلامي في حفظ هذه المؤسسة وانتشار المفاهيم الاسلامية وتجذرها في المجتمع خلال القرن الاول الهجري / السابع الميلادي خطر التيار القبلي عنها وأصبح مفهوم السلطة السياسية قاعدة مشتركة بين التيارات الفكرية في المجتمع ، واستمر ذلك في الفترات التالية من تاريخ الامة . أما آراء بعض الفئات من الخارج ( النجدات ) والمعزلة ( صوفية المعزلة والاصم ) حول عدم ضرورة اقامة الامام ، فلم تكن هي التيار الاصلي لتلك الفئات ، وإنما كانت اضطرارا واستثناءً املته ظروف عملية . ولم يجد هذا التوجه قبولا حتى في أوساط التيارات المعارضة للخلافة الاموية والعباسية (٢٤) .

وينبدو أن نقطتين أساسيتين انتقلتا إلى الفترة التالية من التاريخ الاسلامي في هذا المجال ، أولهما توجّه رئيسي وهو : ضرورة اقامة سلطة سياسية تكون رمزاً لسيادة الاسلام ووحدة الجماعة . وثانيهما : ومن أجل تحقيق ذلك - عدم القطعية بين الفكر ( المثل ) والواقع ان لم يكن الواقع تجسيداً حقيقياً للفكر، وذلك بحماية مؤسسة الخلافة ، وبالسعى إلى اصلاحها وليس برفضها (٢٥) . وهذا هو سبب التسويفات والتوفيقات التي قام بها الفقهاء خلال القرون الثلاثة الاولى .

ان السلطة ضرورية لتطبيق الشريعة ونشر العدالة وجهاد العدو ، غير أن المشكلة طرأت بعد فترة الراشدين في طبيعة العلاقة بين السلطة السياسية وبين الامة وبين أصول الدين (القرآن والستة) . ولقد التزم التيار الاسلامي منذ اختيار أبي بكر للخلافة بمفهومه لدور السلطة السياسية والامة وأصول الدين في الحياة السياسية ، واعترف بأن النشاط السياسي والاجتماعي مرتبط بمبادئه وأهداف تحددهما الآيات القرآنية وسنة الرسول (ص) وهي تمثل السيادة الحقيقة التي لا يمكن الخروج عنها (قال أبو بكر " أط夷وني ما أطعت الله ورسوله فإذا عصيت فلا طاعة لي عليكم " . (٢٦) أما فيما يتعلق بموقع الامة في علاقتها بين السلطة السياسية ومصدر السيادة، فينبدو أن الامة اعتبرت المصدر الاساسي الذي يقرر سياسة الخلافة ويحدد أهدافها حسب ما تفهمه الامة من أصول الدين ( مصدر السيادة ) ( قال أبو بكر: فان أحسست فاعينوني وان أساءت فقوموني ) (٢٧) ، ويمنع الشرعية . هذا رغم معرفتنا بأن مفهوم الامة رسم بعد صراع طويل خلال القرون الثلاثة الاولى ، الا أن توجّه التيار الاسلامي كان نحواعطاء الامة دوراً رئيسياً يقوم بين مصدر السيادة والسلطة السياسية ويكون للأمة سلطة منح الشرعية ( فان عصيت فلا طاعة لي عليكم ) ، وتحديد الأهداف ، ورسم السياسات ( وان أساءت فقوموني ) .

ولم يظهر الى الوجود صدام في فترة الراشدين بين السلطة السياسية واتجاه الامة في لأهداف العامة ( عملياً الجماعة الاسلامية / الصحابة ) من أجل وحدة الاتجاه الاسلامي في نظرته لهذه الأهداف . ولكن انتقال السلطة الى الامويين ، ولجهة التيار الاسلامي الى المعارضة بشكل عام هي المجال لوقوع صدام بين السلطة السياسية والاتجاه الاسلامي فيما يتعلق بدور الامة وصلاحياتها . لقد استمر الامويون في التأكيد على مبدأ الوراثة وفكرة الجبر ، وأصرروا على أن الخليفة خليفة لله ( عبد الملك وبعده ) (٢٨) وحاولوا تخفيف وطأة المعارضة ، الا أن ما فعله الامويون كان تقليلاً لدور الامة في الحياة السياسية . وأصر الاتجاه الاسلامي مقابل ذلك على دور الامة ومكانتها وصلاحياتها بالتأكيد على الاختيار والشورى والعدالة وتطبيق أحكام الدين (٢٩) .

وأدى ذلك إلى فشل الامويين في محاولاتهم لايجاد تفسير للمفاهيم الاسلامية ، تلتقي فيه السلطة السياسية والاتجاه الاسلامي . وأكيد صراع الاتجاه الاسلامي مع الامويين مفهوم الامة لدى الفقهاء.

وبالرغم من تراجع دور الامة بشكل ملحوظ في الفترة العباسية الاولى والثانية في المجال العملي غير أنه استمر في افكار الفقهاء ومفاهيمهم دون انقطاع او تراجع (٤٠) ، حتى بز في مبدأ الاجماع بشكل واضح . واذا كان الصراع يقوم في العصر الاموي بين الاتجاه الاسلامي والخلافة الاموية في مسألة دور الامة وصلاحيتها ، على مبادئ سياسية كالاختيار والشورى وولاية العهد وتطبيق احكام الدين ، فقد قام في العصر العباسي بين السلطة السياسية والنظم الدينية ، نتيجة تبلور نظم دينية يحكمها الفقهاء ، وقد حاول المنصور توحيد الاحكام والقضاء حتى يضع هذه النظم تحت اشراف الخلافة ، الا ان الفقهاء عارضوا توجهه و أكدوا على استقلالهم . وانتهى الصراع بفشل الخلافة العباسية بعد المحنۃ ، المحاولة الاخيرة التي حدثت نطاق سلطة الخلافة وأكدت دور الفقهاء . وبذا وضح أن أصول الدين هي الاساس الذي تقوم عليه كل التنظيمات ، والامة هي التي تحمل قيم الدين ومفاهيمه ، وتحدد الامداف ، وترسم السياسات ، لأن مسيرتها لا تخطيء ، وهكذا أصبح الفقهاء سلطة تغير عن اتجاه الامة ورادتها (٤١) . أما السلطة السياسية فعليها تطبيق احكام الدين ، والسير حسب اهداف الامة . الا ان الشيء الذي حال دون ذلك فهو عدم وجود مؤسسات تجسد تلك المفاهيم .

ان مكانة الامة المركزية في آراء الفقهاء تفسر لنا سبب اصرارهم على الاختيار والشورى والبيعة ، فقد رأوا أن الاختيار يبرز ارادة الامة واتجاهها ، كما أن البيعة تدل على عقد تم برضى بين الامة وال الخليفة على تطبيق احكام الدين ، وتحقيق العدالة ، وجihad العدو ، وحماية المسلمين (٤٢) .

ان اهل الاختيار والشورى هنا يكتسبون أهمية خاصة لعدم امكان اشتراك الامة بكمالها في عملية الاختيار . لذا كان تأكيد الفقهاء على العدل والعلم والفضل والتقوى صفات يجب توافرها فيها (٤٣) .

اما ما يلاحظ من فجوة بين هذه المفاهيم وبين الواقع ، وسعى الفقهاء للتوفيق بينهما ، واقرار الخطوات العملية في تطور مؤسسة الخلافة خلال تطورها ، فيفسره مبدأ الضرورة (٤٤) . وقد كانت الظروف سبب رضى الاتجاه الاسلامي بخلافة معاوية ، و اختيار قسم من هذا الاتجاه مبدأ الطاعة للخلفاء الامويين ، وتوجهه بشكل عام للدفاع عن الخلافة العباسية في مختلف مراحلها ، رغم بعدها عن الفقهاء ، وأدى ذلك بدورة الى دخول عناصر توفيقية في الفكر السياسي.

فالرغبة في تحجب الفوضى القبلية أدت إلى الرضى بخلافة معاوية . وانتهاء عملية الشورى والاختيار باستعمال القوة سبب الرضى بولاية العهد . والخوف من ضياع سلطات الخليفة بسبب ثورات المعارضة وتسلط الجندي ، وبروز الامارات استوجب التأكيد المستمر على سلطات الخليفة وشمولها . وتوجه الحركات المعارضة إلى استعمال القوة في ابداؤ رأيهم وتغيير ما يعارضونه دفع

الفقهاء الى تأكيد مفهوم الطاعة وعدم الخروج وتجنب الفتنة . وكل ذلك من أجل توفير جو يسمح للأمة أن تؤدي رسالتها وتقاوم الاخطار التي تواجهها ، ولافساح المجال لتطبيق العدالة بين أفرادها (٤٠) . وكانت هذه الجهود المتواصلة خلال القرون الاولى في تأكيد مفهوم الامة سبب تجلی فكرة الامة ورسوخها على مستوى ثقافي وحضاري ، وان لم يكن على مستوى سياسي ، اذ حين برزت هذه الهوية كان السلطان السياسي للخلافة قد فقد سيادته على دار الاسلام (٤١) .

هوامش الفصل الرابع

- (٨) انظر الاشعري مقالات الاسلاميين ، الاشعري: الاباتة ، الاشعري: كتاب اللمع ، الماتريدي: كتاب التوحيد ، الماتريدي: شرح الفقه الاكبر ، وانظر الناشي: مسائل ٦٧ ، البغدادي: تاريخ ٢١١/٨ .
- (٩) يبدو ذلك في القرن الثاني ويتحقق في القرن الثالث، مالك بن انس: الموطأ ٤٤٣/٢ وما بعدها ، ٩٠١-٩٩٨ ، ٩٨٣-٩٨٢ ، مالك بن انس: الموطأ (رواية الشيباني) ٢٠٩ ، الشيباني: السير الكبير (في السرخي) ١٥٦/١ وما بعدها ، ١٦٥ وما بعدها ، الشيباني: السير الكبير ١٩٦ وما بعدها ، ٢٢٨ وما بعدها ، ٢٤٤ وما بعدها ، ابو يوسف: الخراج ٦٧ وما بعدها ، عبدالله بن وهب بن مسلم: كتاب القدر ٥٣ وما بعدها ، الشافعي: الام ١٨٨/١ وما بعدها ٢٢٦/٤ وما بعدها ، الشافعي: ترتيب مسند الشافعي ١٩٤/٢ وما بعدها ، الصناعي: المصنف ٢٧٩/٢ وما بعدها ، ٥٨-٥٥/١١ ، ٣١٩ وما بعدها ، ٣٢٩ وما بعدها ، ٣٢٩ وما بعدها ، ابو عبيدة: كتاب الاموال ١٠ وما بعدها ، ابو عبيدة: كتاب الایمان ٥٣ وما بعدها ، ٨٣ وما بعدها ، احمد بن حنبل: المسند ٢٧٩/١ وما بعدها ، ٤٨-٤٧/٢ ، ٤٢/٣ ، ٤٤٢ ، ١٦٤ ، ٩٦/٥ ، ٢٢٢ ، ٢٩٤ ، ٢٣٠/٦ ، ٢٩٢ ، ٢٣٠/٧ ، ٢٠٢ ، ١١٢/٧ ، ٢/١٠ ، ٣٠/١٢ ، ١٧٢ ، ١٨٠ ، ٨٧/١٥ ، احمد بن حنبل: السنة ٨١ وما بعدها ، ١١٩ وما بعدها ، ٢١٢ وما بعدها ، ٢٣٠ وما بعدها ، ٢٧٦ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ٨/١ وما بعدها ، ١٦٥ وما بعدها ، ١٧/٤ وما بعدها ، ٢١٧ وما بعدها ، ١٥٢/٨ وما بعدها ، ٢٠/٩ وما بعدها ، ٥٨ وما بعدها ، ٧٧ وما بعدها ، ٩٥ وما بعدها ، مسلم: الصحيح ٢٨/١ وما بعدها ، ١٣٩/٥ وما بعدها ، ٢/٦ وما بعدها ، ٢١ وما بعدها ، ٤٤/٨ وما بعدها ، ١٦٥ وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ١٩/١ وما بعدها ، ٢٣٠ وما بعدها ، ١٢١/٢ وما بعدها ، ٤٧/٣ وما بعدها ، ابو داود: سنن ٣/٣ وما بعدها ، ٢١٩/٤ وما بعدها ، ٢٢٢ وما بعدها ، ٢٤١ وما بعدها ، وانظر ارنولد: الخلافة ٢٢ ، جب: دراسات ٢٠٢ ، الدورى: النظم (٦ ١) ٧٤ .
- (١٠) انظر نص الرسالة Der Islam XXI/1 ، 1933 PP. 67-83.
- (١١) انظر عن الرسالة Van Ess: Arabica XXI/1 ، 1974 , Pp. 20-25.
- (١٢) انظر عن الرسالة، ظان اس: بدايات علم الكلام في الاسلام ٣٧-١٣ .
- (١٣) انظر عن الرسالة ن.م: ٤٣-٤٥ .
- (١٤) انظر الاشعري: مقالات ، الاشعري: اللمع ، الاشعري: الاباتة ، الماتريدي: كتاب التوحيد ، الماتريدي: شرح الفقه الاكبر ، الماتريدي: رسالة العقائد ، وانظر الفصل الثاني والفصل الثالث .
- (١٥) انظر ابو يوسف: كتاب الخراج ٩٥-٧٢ .
- (١٦) انظر ابو عبيدة: كتاب الاموال ١٤-١٠ .
- (١٧) انظر ابن زنجويه: الاموال ٢٠/١ وما بعدها .
- (١٨) ابو حنيفة: وصيته الى النبي ٢٥ وما بعدها ، ٣١ وما بعدها ، ابو حنيفة: العالم والمتعلم ١٥ وما بعدها ، ابو حنيفة: الفقه الاكبر ٦ وما بعدها ، ابو حنيفة: وصيحة ٣٦ وما بعدها ، ابو حنيفة: الفقه الابسط ٣٧ وما بعدها ، ٤٠ وما بعدها ، ابو حنيفة: مسند (رواية الحصكي) ٩ وما بعدها ، مالك بن انس: الموطأ ٨٩٨/٢ وما بعدها ، ٩٨٢ وما بعدها ، الشيباني: السير الكبير (في السرخي) ١٥٦/١ وما بعدها ، عبدالله بن وهب: كتاب القدر ٥٣ وما بعدها ، الصناعي: المصنف ٥٣ ١١١/١١ ، ١٧١/٥ وما بعدها .

- (١١) ١١٩ وما بعدها ، ٣٥٠ وما بعدها ، أبو عبيدة: كتاب الأيمان ٥٣ وما بعدها ، ٨٤ وما بعدها ، ٩٧ وما بعدها ، ١٥١ وما بعدها ، أحمد بن حنبل: السنة ٩ وما بعدها ، ٨١ وما بعدها ، ١١٩ وما بعدها ، ٢٦٧ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ٨/١ وما بعدها ، ١٦٥ وما بعدها ، ١٧/٤ وما بعدها ، ٢١٢ وما بعدها ، ٢٦٧ وما بعدها ، مسلم: الصحيح ٢٨/١ وما بعدها ، ٣٢٩/٥ وما بعدها ، ١٥٢/٨ وما بعدها ، ٢٠/٩ وما بعدها ، ٥٨ وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ١٩/١ وما بعدها ، ٣٢١/٥ وما بعدها ، ٤٤/٨ وما بعدها ، ١٦٥ وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ١٩/١ وما بعدها ، ٣٢١/٢ وما بعدها ، ١٢١/٢ وما بعدها ، ٣٤٧ وما بعدها ، أبو داود: سنن ٢/٣ وما بعدها ، ٢١٩/٤ وما بعدها ، ٢٢٢ وما بعدها ، ٢٤٨ وما بعدها ، الترمذى: سنن ٨/٩ وما بعدها ، ٧٤/١٠ وما بعدها ، ابن عاصم: كتاب السنة ٤٨٣/٢ وما بعدها ، ٤٦١ وما بعدها .
- (١٩) الاشترى: الآياتة ٢٨ وما بعدها ، ١٤١ وما بعدها ، ٦٦١ وما بعدها ، ١٨١ وما بعدها ، ٢٢٥ وما بعدها ، ٢٥١ وما بعدها ، ٢٦٠ وما بعدها ، الاشترى: مقالات ٢٩٠ وما بعدها ، الاشترى: اللمنع ١٢٢ وما بعدها ، ابن ابى العز: شرح العقيدة الطحاوية ٤٦٥، ٤٧١، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٨٢، ٤٨٤ ، الماتريدى: شرح الفقہ الاكبر ٥ وما بعدها ، ٣٠ ، الماتريدى: رسالة العقاد ٢٢-٢١ ، الماتريدى: كتاب التوحيد ٢١٥ وما بعدها ، ٢٥٦ وما بعدها ، ٢٨٦ وما بعدها ، ٣٠٥ وما بعدها .
- (٢٠) انظر مالك بن انس: الموطأ ٢/٨٩٨، ٨٩٨/٢، ٩٨٢، ١١١/١١، ١١١، ١١٩ ، عبدالله بن وهب: كتاب القدر ٥٣ وما بعدها ، الصناعي: المصنف ١٧١/٥، ١٧١/١١، ١١١، ١١٩ ، احمد بن حنبل: السنة ٩ وما بعدها ، ٨١ وما بعدها ، ١١٩ ، ١١٩ وما بعدها ، ٢١٢ وما بعدها ، الشافعى : الام ١٨٨/١ ، ١٩٠-١٨٨/١ ، الدارمى: كتاب الرد على الجهمية ٦٦ وما بعدها ، البخاري: الصحيح ٨/١ ، ٢٢٠-٨/١ ، ٢٢٠-٢٠/٩ ، ١٥٨-١٥٢/٨ ، ٢٢-٢٠/٩ ، ٢١٨-٢١٧/٤ ، ٢٢-٢٠/٩ ، ٢١٨-٢١٧/٤ ، ٢٢٠-٢٠/٩ ، مسلم: الصحيح ٢٨/١ وما بعدها ، ٤٤/٨ وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ٩/١ وما بعدها ، ٣٢ وما بعدها ، ابو داود: سنن ٢١٩/٤ وما بعدها ، ٢٢٢ وما بعدها ، ٢٤١ وما بعدها ، احمد بن حنبل المستند ٤٢/٣ ، ٤٢/٢ ، ٢٩/٧ ، ٣٠/١٣ ، ٣/١٠٠، ٢٠٥، ١١٢ ، الاشترى: الآياتة ١٤ وما بعدها ، ٦٣ وما بعدها ، ٢٢٥ وما بعدها ، ٢٥١ وما بعدها .
- (٢١) انظر ابن قتيبة: تأویل مختلف الحديث ١٢٤-١٢٢ ، ١٢٩-١٢٨ ، ١٢٤-١٢٣ ، ١٤٨-١٤٧ ، ١٥٩ ، ١٤٨-١٤٧ ، ٢١٢-٢١١ ، ٦٦١ .
- (٢٢) انظر ابو يوسف: الخراج ٧١،٧٥ ، الصناعي: المصنف ٣٤٤/١١ ، ابن ابى عاصم : كتاب السنة ٤٩٢-٤٨٧/٢ ، الترمذى: سنن ٩/٧٠-٦٨/٧ ، ابن زنجويه: الاموال ٧٧/١ ، ابو داود: سنن ٤/٢١٠ ، احمد بن حنبل: المستند ٤٩-٤٨/١٢ .
- (٢٣) انظر الاشترى: مقالات ٢٩٠ وما بعدها ، الاشترى: الآياتة ٧ وما بعدها ، ١٤ وما بعدها ، ٢٠ وما بعدها ، ٦٣ وما بعدها ، ١٦٠ وما بعدها ، ٢٢٥ وما بعدها ، ٢٥١ وما بعدها ، الاشترى: اللمنع ٣٢ وما بعدها ، ٤٧ وما بعدها ، ٦٩ وما بعدها ، ١٣٣ ما بعدها ، البغدادى : اصول ٨٩ وما بعدها ، ١٢٠ وما بعدها ، ١٨٥ وما بعدها ، ٢٠٦ وما بعدها ، ٢٤٧ وما بعدها ، ٢٧١ وما بعدها ، ٢١٨ وما بعدها ، الغزالى: الاقتصاد ١٠٤ وما بعدها ، ١٤٧ وما بعدها .
- (٢٤) انظر ابن هشام: السيرة النبوية ٦٤٩/٢ ، ٦٥٠ ، ٦٥٢-٦٥٣ ، ٦٥٤ ، ٦٦١،٦٥٧،٦٥٤ ، الصناعي: المصنف ٤٣٥/٥ ، ٤٣٦-٤٣٥ ، ٤٣٨ ، ٤٣٩ ، ٤٤٥-٤٣٩ ، ٤٤٨ ، ٤٥٠-٤٤٨ ، ٤٥٢ ، ٤٦٩-٤٦٩ ، ٤٧٤-٤٦٩ ، ٤٧٧ ،

- ٤٧٨، ٤٨٠-٤٨٢ ، ابن سعد: طبقات ، ١٣٢-١٣١ ، ١٢٩-١٢٧-١/٢ ، ١٢٧-١٧-٢/٢ ، ١٩٦، ١٨-١٧-٢ ، ٤٣٣، ٤٣٢، ٢٠٣، ١٩٤-١٩٣، ١٩١-١٩٠/٢ ، ٢٩، ٣٨، ٢٠٠، الطبرى: تاريخ عند العرب ٢٥-٢٢ ، ٧٨ وما بعدهما ، ٩٣ وما بعدهما .
- (٤٥) انتظر ابو يوسف: كتاب الخراج ٨٣ وما بعدهما ، الصناعي: المصنف ٤٣٢/٥ وما بعدهما ، ٤٣٨ وما بعدهما ، ٤٤٥ وما بعدهما ، الشافعى: الرسالة ٤٢٠-٤١٩ ، ابو عبيد: الاموال ١٢ وما بعدهما ، احمد بن حنبل: المستند ٦٨/٥ ، ١٢١ ، ٢٤٢/٢١ ، احمد بن حنبل: السنة ٢١٧ وما بعدهما ، ٢٢٩ ، البخارى: الصحيح ٨/٥ ، ٢١٠، ٢٢٠، ١٥/٦ ، ٢١٠/٨ ، ١٠٠/٩ ، صحيح ٤/٦ وما بعدهما ، الترمذى: سنن ٧٠/٩ ، ابو داود: سنن ١٣٣/٣ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ وما بعدهما ، النسائى: سنن ٢٥-٧٤/٢ ، ابن هشام: السيرة ٦٥٣/٢ وما بعدهما ، ٦٦٠ وما بعدهما ، ابن سعد: طبقات ٢٢-٢/٢ ، ٣٨ ، وما بعدهما ، ٥٥، ٥٥-٤٩ .
- (٤٦) انتظر الشافعى: جماع العلم ٥١ وما بعدهما ، الشافعى: الرسالة ٤١٩ ، ٤٧١ ، ٤٧١ وما بعدهما ، وانتظر جب: دراسات ١٨٦-١٨٥ ، الدورى: النظم (١٦) ٧٥-٧٤ ، ٨٢ .
- (٤٧) انتظر احمد بن حنبل: المستند ٢٤٢/٢١، ١٢١، ٦٨/٥ ، احمد بن حنبل: السنة ٢١٧ وما بعدهما ، البخارى: الصحيح ٢٢، ٨/٥ ، ٢١٠/٨ ، ١٥/٦ ، ٢٢٠، ٨/٥ ، صحيح ٤/٦ ، الترمذى: سنن ٧٠/٩ ، ابو داود: سنن ١٣٣/٢ ، ابن ابي عاصم: كتاب السنة ٥٤٦/٢ وما بعدهما ، النسائى: سنن ٧٥-٧٤/٢ ، الاشعري: الابانة ٢٥١ وما بعدهما ، الماتريدي: رسالة العقائد ٢٢-٢١ .
- (٤٨) انتظر النوبختى: فرق ٨ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ وما بعدهما ، ابن هشام: السيرة ٦٥٢، ٦٥٠-٦٤٩ ، ابن سعد: طبقات ١٧-٢/٢ ، ٢٦-٢٣ ، ١٠٠-٩٨ ، الاشعري: مقالات ٤٥٥ ، الاشعري: الابانة ٢٥١ وما بعدهما ، البخارى: الصحيح ١٧٢/١ ، ٢/٥ ، مسلم: الصحيح ١١١-١٠٨/٧ ، القراء: المعتمد ١٩٦ ، ابن تيمية: مجموع ٤٨/٣٥ ، ابن تيمية: منهاج ٣٤٠/١ .
- (٤٩) انتظر الماتريدي: رسالة العقائد ٢١ ، البغدادى: اصول ٢٧٢ ، الماوردى: الاحكام ٥ .
- (٥٠) وهم الذين رفضوا الخروج مثل ابن عباس وابن عمر ومحمد بن الحنفية ، والحسن البصري والزهري . ولقد لاحظنا الذين لم يروا الخروج في القسم الاول من الفصل الثاني ٧٥-٧٣ .
- (٥١) انتظر جب: دراسات ١٩٤، ١٨٦ ، ٢٠٣ ، الدورى: الديمقراطية ٧٦ .
- (٥٢) انتظر الدورى: النظم (١٦) ٧٥ ، جب : دراسات ٢٠٣ .
- (٥٣) انتظر لتوضيح هذه النظرة الدورى: مقدمة في تاريخ صدر الاسلام ٥٠ وما بعدهما ، الدورى: التكوين ٣٩ وما بعدهما ، وانتظر الفصل الاول من الدراسة ٢٧ .
- (٥٤) انتظر الشافعى: الرسالة ٨٠ ، الخطابى: غريب الحديث ١٢٨/٢ ، النوبختى: فرق ١٥ ، الاشعري: مقالات ١٢٧ ، ٤٦٠ ، الشهير ستاني: نهاية الاقدام ٤٨٢ ، ٤٨٤ ، الايجي : المواقف ٤١٧ ، ٤٢٤ ، الناشيء: مسائل الامامة ٤٩ ، ٦٠-٥٩ ، عبد الجبار: المغني ٤٨- ١/٢٠ ، البغدادى: الفرق ١٢٠ ، البغدادى: اصول ٢٧٢-٢٧١ ، الرازى: محصل ٢٤٠ ، ابن خلدون: العبر ١/٣٤٠-٣٤١ ، ابن المرتضى: القلايد ١٤١ ، القراء: المعتمد ١٩٥ ، الجاحظ: الجوابات في الامامة ٢٨٥/٤ ، القراء: الاحكام ١٩ ، ٢٤ .
- (٥٥) انتظر النسائى: سنن ١٥٥/٧ ، الصناعي: المصنف ١١/١١ ، ٣٢٧/١١ ، ٣٥٠ وما بعدهما ، ابن ابي عاصم :

- السنة ٤٩٦/٢ ، البخاري: الصحيح ٦١-٦٠/٤ ، ٥٨/٩ ، ٦٢ ، مابعدها ، الترمذى: سنن ٨/٩ وما بعدها ، ١٢١ ، ابن ماجه: سنن ٣٤٧/٢ وما بعدها ، مسلم: الصحيح ٢١/٦ وما بعدها ، ١٨-١٧ ، ١٦٥/٨ ، وما بعدها ، احمد بن حنبل: المسند ١٢٣/١٠ ، ١٣٤-١٢٣/١٣ ، ٨٧/١٣ ، ١٧٤-١٧٣ ، ١١٢/٧ ، ١٠١-١٠٠/١٢ .
- (٣٦) ابن هشام: السيرة ٤/٦٦١ .
- (٣٧) ن.م: ٦٦١/٢ .
- (٣٨) انتظر الامامة والسياسة ١٩٩/١ ، البلاذري: انساب ٢٧٧/٣ ، ٢٠٧/٤ ، ٢٧٧/٢٠٨ ، ٣٤٥/٢٩٧،٢٠٨ ، ٣٥٤/٥ ، الطبرى: تاريخ ٢٢٠/٥ ، ٢٢٢ ، ٢٣٢ ، ابن عبد ربه: العقد ٤٩/٤ ، ١١٧ ، ١١٢ ، ٨٩/٤ ، ٤٢٧ ، ٢٠٩/٣ ، ٤٢٧ ، ٢٠٧ ، ١٩٣ ، ابن سعد: طبقات ٢٤٥/٥ الدينوري: الاخبار ٣٤٦ ، عبدالحميد الكاتب: رسائل ٢٠٩ ، ٢٠٧ ، ٢٠٧ ، الاخطل: ديوان ١٠٥،٩١ ، جرير: ديوان ٩٥-٩٤/١ ، ١٧٥ ، ٢٨٨،٢٢٥ ، ٤٤٩، ٢٩٠ ، ٦٢٠/٢ ، ٦٨٦ ، ٧٣٧ ، الفرزدق: ديوان ٨٥/١ ، ٨٨ ، ٤١١،٣٣٦،٢٨١،٢٦٢ ، ٨٩ ، ١٢٥،٨٩،٧٨،١٧/٢ ، ٣٠١،٢٤٦،٢٠٨ .
- (٣٩) ويلاحظ ذلك في الشورات التي قامت في العصر الاموي وفي مواقف الفقهاء. انتظر الامامة والسياسة ١٨٥/١ ، المسعودي: مرسوخ ٣٧/٣ ، القالي: الامالي ١٧٥ ، ابن خياط: تاريخ ٢١٤-٢١٣ ، ٢٨٠ ، ٢١٤-٢١٣ ، ٢٩٠-٢٨٩ ، اليعقوبي: تاريخ ٢٧١/٢ ، ٢٣١ ، ٢٧١/٢ وما بعدها ، الطبرى: تاريخ ٢٨٤/٦ ، ٣٠٣-٣٥٢/٥ وما بعدها ، ٢٣٦ وما بعدها ، ٤١٦-٤١٥ ، المصطف ٣٢٢/٥ وما بعدها ، ٤٣٩ وما بعدها ، ٤٤٨ وما بعدها ، ٤٧٧ وما بعدها ، البلاذري: انساب ٥٥٥-١/٤ ، ابن هشام: السيرة ٢٥٦/٢ وما بعدها ، ابن سعد: طبقات ٣٩-٣٨-٢/٢ ، ٥٠-٤٩ ، ٥٧ ، ٤٢١/٤ ، ٤٢١ ، البسوى: المعرفة ٤٧٣/١ ، ٤٧٦-٤٧٧ ، الذهبي: سير ٤/٣٩ ، ابن المرتضى: طبقات ٢٢ .
- (٤٠) انتظر ابو يوسف: الخراج ٧١ وما بعدها ، ٨٣ وما بعدها ، ٨٧ وما بعدها ، ٩١ وما بعدها الشيباني: السير ٢٤٤ ، الصناعي: المصنف ، ٤٣٢/٥ وما بعدها ، ٤٤٥ وما بعدها ، ٣٢١-٣١٩/١١ ، مالك بن انس: الموطأ ٩٨٢-٩٨٢/٢ ، الشافعى: الام ١٨٢-١٨٢/١ ، الزبير بن بكار: الاخبار ١٤١ وما بعدها ، البخارى: الصحيح ٦١-٦٠/٤ ، ٦١-٦٠/٤ ، ٨/٥ وما بعدها ، ٢٢ وما بعدها ، ٩٥/٩ ، ٢١٠/٨ ، ١٠١-١٠٠ ، ١٣٨ ، ٥-٤/٦ ، ١٧ ، مسلم: الصحيح ، ٥٤٦/٢ ، الترمذى: سنن ٦/٦ ، ٧٧،٧٧،٧٣،٧٠ ، ابو داود: سنن ٣/٣ ، ١٣٦-١٣٣ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٢٠ ، ٢٢٠/٦ ، ١٢١،٦٨/٥ ، ابن ابي عاصم: السنة ٥٤٦/٢ وما بعدها ، ابو عبيد: الاموال ١٠ وما بعدها ، ابن ماجه: سنن ٦١/١ ، الثاني: سنن ١٥٩-١٥٥/٧ ، ١٥٩-١٥٥/٨ ، ٢٢٢-٢٢١/٨ .
- (٤١) انتظر الشافعى: الرسالة ٤٢٠-٤١٩ ، ٤٧١ وما بعدها ، الشافعى: جماع العلم ٥١ وما بعدها ، وانتظر الدوري: الديمقراطية ٧٦ ، محمد يوسف موسى: نظام الحكم ٦٩ ، ٧٥ ، رضوان السيد: الامة ١١١ ، ١٩٧ ، رضوان السيد: الشخصية الاسلامية (دراسات: الجامعة الاردنية ٤/١٤/١٩٨٦) ٢٠ ، لامبتون: الفكر السياسي ٣٦ ، لاووست: نظريات ٧١ .
- (٤٢) انتظر مالك بن انس: الموطأ ٩٨٢-٩٨٢/٢ ، الصناعي: المصنف ٤٤٥/٥ ، ٤٤٥/٦ ، ٣١٩/١١ ، ٣١٩/١١ وما بعدها ، ٢٣٥ ، البخارى: الصحيح ٨/٥ وما بعدها ، ٢٢ وما بعدها ، ٢١٠/٨ ، ٨٠/٩ وما بعدها ، مسلم:

- الصحيح ٥-٤/٦ ، ٢٩ ، احمد بن حنبل: السنة ٢٢٠ ، احمد بن حنبل: المسند ٢٨٢ ، ٢٧٩/١ ، ٩/٢ ،  
 ، ٢٢٢-٢٢٢/٥ ، ١٨٠/١٢ ، الترمذى: سنن ١٢١ ، ٧٠/٩ ، ابن ابي عاصم: السنة ٢/٥٤٦ ، الاشمرى:  
 كتاب الرسالة ١٠٧-١٠٦ ، الاشمرى: الابانة ٢٥١ وما بعدها ، الاشمرى: اللمع ١٢٣ ، الماتريدى: رسالة  
 العقائد ٢١-٢٢ ، الفراء: المعتمد ٢١٣ ، ابو عبيدة: الاموال ١٤-١٠ ، ابن زنجويه: الاموال ٢٦/١ ، ٢٩-  
 ، الدورى: الديمقراطى ٧٦ ، محمد يوسف موسى: نظام الحكم ٧٠ .
- (٤٣) انظر الصناعى: الصحف ٤٤٥، ٤٣٩/٥ وما بعدها ، البخارى: الصحيح ٢٢/٥ ،  
 ١٠٠/٩ ، الترمذى: سنن ١٠/٩ ، البغدادى: اصول ٢٨٠-٢٨١ .
- (٤٤) ابو حنيفة: الفقه الابسط ٤٠ ، ابو يوسف: الخراج ٨٠ وما بعدها ، مالك بن انس: الموطا (رواية  
 الشيبانى ٢٠٩) ، احمد بن حنبل: المسند ٧/٢٠٦ ، ١٣٦/١٩ ، ١٤٢ ، البخارى: الصحيح ٨٠/٩ وما  
 بعدها ، الرازى: مناقب ١٣٧ ، البىهقى: مناقب ٤٤٨ ، العبادى: طبقات ١٧ ، ابن القيم الجوزية:  
 اجتماع ٨٦ ، الفراء: الاحكام ٢٣ ، ابو داود: سنن ٢/١٣٠ ، مسلم: الصحيح ٦-٥/٦ ، الصناعى:  
 المصنف ٣٢٠/١١ ، النسائى: سنن ٧/١٦٢ ، الاشمرى: كتاب الرسالة ١٠٦ ، الاشمرى: مقالات  
 ٤٥٢-٤٥١، ٢٩٦-٢٩٥ ، الاشمرى: الابانة ٣٢، ٣٠ الماتريدى: شرح الفقه الاكبر ١٥-١٤ ، وانظر الدورى:  
 الديمقراطى ٧٦ ، نوى غارديه: اهل الاسلام ٢٧٤ ، رضوان السيد: الشخصية ٣٥ .
- (٤٥) انظر ابو يوسف: الخراج ٦٨-٦٩ ، ٧١ ، ٨٤ وما بعدها ، الرازى: مناقب ١٣٧ ، البىهقى: مناقب  
 ٤٤٨ ، العبادى: طبقات ١٧ ، ابن القيم الجوزية: اجتماع ٨٦ ، الماوردى: الاحكام ١٦ ، ابو زرعة:  
 تاريخ ١٩-١٨٩/١ ، ابو حنيفة: الفقه الابسط ٤٠ ، مالك بن انس: الموطا (رواية الشيبانى ٢٠٩)  
 الشافعى: الام ٤/٢٢٦ ، الصناعى: المصنف ١١/٣٢٩ وما بعدها ، ٢٢٩ وما بعدها ، احمد بن حنبل:  
 السنة ٢٢٩ ، البخارى: الصحيح ٩/١٠٠ ، الترمذى: سنن ٩/٧٠ ، مسلم: الصحيح ٥-٤/٦ ، الاشمرى:  
 مقالات ، ٤٥٦-٤٥٣، ٤٦٣ ، الاشمرى: اللمع ١٢٤ الاشمرى: الابانة ٢٥٦ ، الاشمرى: كتاب الرسالة  
 ١٠٦ ، البغدادى: اصول ٢٨٠-٢٨١ ، الماوردى: الاحكام ١١ وما بعدها ، ٢٤-٢٣ ، الفراء:  
 الاحكام ٢٢ ، ٢٥ ، الماتريدى: رسالة العقائد ١٧ ، الماتريدى: شرح الفق الاكبر ١٤-١٥ ، ابو عبيدة:  
 الاموال ١٣-١٢ ، احمد بن حنبل: المسند ١٢/٥٢ ، ١٧٣-١٧٤ ، ١٨٠ ، ٢٠٥ ، ١٩٨/٧ ، ٢٦٢-٢٦٣ ،  
 ١٥/٨٧-٨٩ ، المحاسى: مسائل ٧١/١ ، ابن زنجويه: الاموال ٧١/١ وما بعدها ،  
 البخارى: الصحيح ٤/٣٤ ، ٦٠-٦١، ٩/٥٨ وما بعدها .
- (٤٦) انظر الدورى: التكوين ٣٥ وما بعدها ، ٨١ وما بعدها .

**ثبت المصادر والمراجع**

## المصادر الأولية

ابن الأثير، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد (١٢٣٢هـ / ١٢٢٠م) الكامل في التاريخ، تج: أبو الفداء عبدالله القاضي، دار الكتب العلمية ط١٦، بيروت ١٩٨٧ م ١٠٠.

الأجري، أبو بكر محمد بن الحسين (١٣٦٠هـ / ١٧٠٩م) الشريعة، تج: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية ط١٦ القاهرة (١٩٥٠ في المقدمة).

٣ - احمد بن حنبل (٤١٢هـ / ٨٥٥م) المسند، تج واصف: احمد محمد شاكر و الحسيني عبد المجيد هاشم، دار المعارف القاهرة ١٩٨٠ م ٢٠٠.

السنة، تج: ابو هاجر محمد السعيد بن بسيونی زغلول دار الكتب العلمية ط١٦ بيروت ١٩٨٥.

احمد بن يوسف بن ابراهيم (٢٣١هـ أو ٩٥١م / ٩٤٢هـ) كتاب العهود اليونانية المستخرجة من رموز كتاب السياسة لافلاطون وما اضاف اليه، ضمن كتاب الاصول اليونانية للنظريات السياسية في الاسلام تج: عبد الرحمن بدوي، مكتبة النهضة المصرية القاهرة ١٩٥٤.

٤ - الاخطل، عبيث بن عوث (٩٢٧هـ / ٧١٠م) ديوان الاخطل تج: مهدي محمد ناصر الدين دار الكتب العلمية ط١٦، بيروت ١٩٨٦.

الازدي، ابو زكريا يزيد بن محمد (٢٣٤هـ / ٩٤٥م) تاريخ الموصل، تج: علي حبيب لجنة احياء التراث الاسلامي المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية الجمهورية العربية المتحدة، القاهرة ١٩٦٧، الكتاب الثالث عشر.

الاسفرايني، ابو المظفر طاهر بن محمد (٤٧١هـ / ١٠٧٨م) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهاكلين تج: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب ط١٦ بيروت ١٩٨٣.

الاشعري، ابو الحسن علي بن اسماعيل (٣٢٤هـ / ٩٣٥م) كتاب مقالات الاسلاميين واختلاف المصلحين تج: هلموت ريتز دار احياء التراث العربي ط٣، بيروت د.ت.

الابانة عن اصول الديانة تج: فوقيه حسين محمود دار الكتاب ط٢، القاهرة (في المقدمة: ١٩٨٦).

- كتاب اللعن في الرد على أهل الزيغ والبرغ تح : حموده غرابه مطبعة مصدردم . ١٩٥٥ .
- كتاب الرسالة تح ونشر: قوام الدين ، دار الفنون الهميات فاكولتسى مجموعه سى عدد ٨ سارت ١٩٢٨ استانبول .
- الاصبهاني ، ابو نعيم احمد بن عبدالله (١٠٣٨-٤٣٠هـ) حلية الاولياء وطبقات الاصفیاء ، دار الكتاب العربي ط ٣ ، بيروت ٩٨٠ ، ١٠ ، ٢٣ م .
- الاصفهاني ابو الفرج علي بن الحسين (٩٦٦-٥٣٦هـ) كتاب البغانی ، اشرف على النشر عبدالله العلاليه ، موسى سليمان ، احمد ابو سعد ، دار الثقافة ٢٦ ، بيروت ١٩٥٨ .
- مقاتل الطالبين تح : السيد احمد صقر ، دار احياء الكتب العربية القاهرة ١٩٤٩ .  
ابن اعشن الكوفي ، ابو محمد احمد (٩٢٦-٥٢١هـ) الفتوح دار الكتب العلمية ط ٦ بيروت ١٩٨٦ ، ٨، ج في ٤م .
- الايحيى عضد الدين عبد الرحمن بن احمد (١٣٥٥-٧٥٦هـ) المواقف في علم الكلام مكتبة المثنى القاهرة د.ت.
- الباقلاني ، ابو بكر بن الطيب (١٠١٢-٤٠٢هـ) الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ،  
تح : محمد زاهد بن الحسن الكوثري مؤسسة الخانجي ط ٢ ، القاهرة ١٩٦٣ .
- التمهيد في الرد على الملحدة والمعطلة والرافضة والخوارج والمعزلة تح : محمود محمد الخضيري ، محمد عبد الهادي ابو ريدة ، دار الفكر العربي القاهرة ١٩٤٧ .
- البخاري ، ابو عبدالله محمد بن اسماعيل (٢٥٦-٨٦٩هـ) الجامع الصحيح تح : احمد محمد شاكر ،  
دار الجليل بيروت د.ت . ٩ .
- خلق افعال العباد والرد على الجهمية واصحاب التعطيل ، مؤسسة الرسالة ط ٢ ، بيروت ١٩٨٧ .
- كتاب التاريخ الكبير ، طبع تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان دار الكتب العلمية بيروت  
(في المقدمة : ١٩٨٦) ٨ م .

اللبيسي، ابو يوسف يعقوب بن سفيان (٢٧٧هـ / ٧٩٠م) كتاب المعرفة والتاريخ تحرير: اكرم ضياء العجمي، مؤسسة الرسالة ط٢، بيروت ١٩٨١ م ٣.

البغدادي، الخطيب ابو بكر احمد بن علي (٤٦٣هـ / ١٠٤٤م) تاريخ بغداد او مدينة السلام دار الكتاب العربي بيروت د.ت. ١٨ م.

البغدادي، عبد القاهر بن طاهر (٤٢٩هـ / ١٠٣٧م) كتاب اصول الدين، دار المدينة (عن طبعة استانبول مدرسة الالهيات مطبعة الدولة ط١٨ ١٩٢٨) بيروت د.ت.

الفرق بين الفرق، دار الكتب العلمية ط١٦ بيروت ١٩٨٥.

البلاذري، احمد بن يحيى بن حابر (٢٧٩هـ / ١٠٨٦م) انساب الاشراف، القسم الرابع، الجزء الاول : احسان عباس جمعية المستشرقين الالمانية المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٧٩ .  
Volume 5 Ed: S.D.F Goitein , Jaruslem . The school of Oriental Studies  
Hebrew University 1936.

الجزء الثاني تحرير: الشيخ محمد باقر الحموي مؤسسة الاعلمي للمطبوعات بيروت ١٩٧٤ .

الجزء الثالث تحرير: الشيخ محمد باقر الحموي دار التعارف للمطبوعات بيروت ١٩٧٧ .

القسم الثالث : تحرير: عبد العزيز الدوري ، جمعية المستشرقين الالمانية المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٧٨ .

فتح البلدان تحرير: د. خويه طبعة بريل ليدن ١٩٦٨ .

البيهقي ، ابو بكر احمد بن الحسين (٤٥٨هـ / ١٠٦٥م) اعتقاد على منذهب السلف اهل السنة والجماعة تحرير: جماعة من العلماء باشراف الناشر ، دار الكتب العلمية ط١٦ ، بيروت ١٩٨٤ .

مناقب الشافعی تحرير: السيد احمد صقر دار التراث ط١٦ القاهرة ١٩٧١ م ٢ .

البلخي الكعبي ابو القاسم عبد الله بن احمد (٣٨٩هـ / ٩٨٨م) باب ذكر المعتزلة من كتاب مقالات الاسلاميين تحرير: فؤاد السيد (ضمن كتاب فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة للقاضي عبد الجبار) الدار التونسية للنشر تونس ١٩٧٤ .

الترمذى ابو عيسى محمد بن عيسى (٢٧٩ - ٨٩٢ هـ) سنن الترمذى : بشرح الامام ابن العربي المالكى ، دار الكتاب العربي بيروت د.ت. ١٣٠ م.

بن تغري بردي ، جمال الدين ابو المحاسن يوسف (١٤٦٩ - ٨٧٤ هـ) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة دار الكتب المصرية بالقاهرة ط١ القاهرة ١٩٢٩ ١٢ م.

الافتخارى ، سعد الدين مسعود بن عمر (١٣٨٩ - ٧٩٢ هـ) شرح العقائد النسفية في اصول الدين وعلم الكلام ترجمة كلود سلام وذراة الثقافة والارشاد القومى دمشق ١٩٧٤ .

ابو تمام الامام الشاعر (٢٢٩ - ٢٣١ هـ / ٨٤٥ - ٨٤٣ هـ) نقائض جرير والاخطل تع : الاب انطون صالحاني اليسوعي دار الكتب العلمية (عن طبعة المطبعة الكاثوليكية للاباء اليسوعيين بيروت ١٩٢٢) بيروت د.ت.

التميمي ، ابو العرب محمد بن احمد بن تميم (٣٢٣ - ٩٤٤ هـ) كتاب المحن ، تع : يحيى وهيب الجبوري دار الغرب الاسلامي ط١ د.م. ١٩٨٣ .

ابن تيمية ، تقي الدين احمد بن عبد الحليم (١٣٢٧ - ٧٢٨ هـ) السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية ، تع : محمد عبدالله السنان ، مكتبة المشنى بغداد د.م. د.ت.

منهج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية وبهامشها بيان موافقة صريح المعمول لصحيح المتنقول تع: محمد رشاد سالم ، مكتبة دار العروبة القاهرة ١٩٦٢ - ١٩٦٤ م (غير مكتمل) .

مجموع فتاوى شيخ الاسلام احمد بن تيمية ، جمع وترتيب عبد الرحمن محمد بن قاسم بمساعدة ابنته محمد ، اشراف على الطباعة والاخراج: المكتب التعليمي السعودي بالمغرب مكتبة المعارف ط٢ الرباط المغرب ١٩٨١ ٣٧ م.

الشعالي ، ابو منصور عبد الملك بن محمد (٤٢٩ - ١٠٣٧ هـ) تحفة الوزراء تع : حبيب علي الرواوى وابتسم مرهمون الصفار وزارة الاوقاف الجمهورية العراقية بغداد ١٩٧٧ .

الجاحظ ، ابو عثمان عمرو بن بحر (٢٥٥ - ٨٦٨ هـ) البيان والتبيين ، تع : عبد السلام محمد هارون ، دار الجليل - دار الفكر بيروت د.ت ٤ م.

الحيوان تحرير عبد السلام محمد هارون، مكتبة مصطفى البانى الحلى وابنه بمصر ط ٦ ،  
القاهرة ١٩٣٨ م ٧ .

العشمانية تحرير عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بمصر ومكتبة المشنفى ببغداد مصر  
١٩٥٥ .

رسالة في الحكمين وتصويب أمير المؤمنين على بن أبي طالب في فعله، تحرير ونشر شارل  
بلات/مجلة المشرق ، جزء ٥-٤ ، سنة ٥٢ ، ١٩٥٨ .

رسالة في علي بن أبي طالب وأله من بنى هاشم تحرير : محمد طه الحاجري ، ضمن كتاب  
مجموع رسائل الجاحظ دار النهضة العربية بيروت ١٩٨٣ .

رسائل الجاحظ تحرير عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي بالقاهرة ط ٦ ، القاهرة  
١٩٧٩ ج ٤ في ٢ م .

رسالة الى أبي عبدالله أحمد بن أبي دواه يخبره فيها بكتاب الفتيا ٣١٩-٣٠٩/١ .

رسالة الى أبي الوليد محمد بن احمد بن احمد بن دواه في نفي التشبيه ٣٠٧-٢٧٩/١ .

ذم أخلاق الكتاب ٢٠٩-١٨٣/٢ .

كتاب الحجاب ٨٥-٢٥/٢ .

رسالة في النابة الى أبي الوليد محمد بن احمد بن ابي دواه ٢٣-٣/٢ .

مناقب الترك ٨٥-١/١ ، ٨٥-١٦٣/٣ ، ٢٢٠-١٦٣/٣ .

فصل من صدر كتابه في خلق القرآن ٣٠٠-٢٨٣/٣ .

من صدر كتابه في مقالة الزيدية والرافضة ٣٢٤-٣١١/٤ .

من صدر كتابه في استحقاق الامامة ٢١٥-٢٠٧/٤ .

من صدر كتابه في الجوابات في الامامة: يحكي في قول من يجوز اكثر من امام واحد  
٢٠٧-٢٨٥/٤

الرد على المشبهة ١٦٥/٤.

جبرير بن عطية (٦٤ھ/٦٨٣م) ديوان جبرير تتح : نعمن محمد امين طه دار المعارف بمصر القاهرة  
١٩٦٩ م ٢ ط

ابن جماعة بدر الدين (٧٣٢ھ/١٣٣٢م) تحرير الاحكام في تدبیر اهل الاسلام تتح : فؤاد عبد  
المنعم احمد ، دار الثقافة ط ٣ ، قطر ١٩٨٨ .

ابن الجوزي، جمال الدين ابي الفرج (٥٩٧ھ/١٢٠٠م) صفة الصفوۃ تتح : محمود فاخوري  
ومحمد رواس قلعة جي دار المعرفة ط ٣ بيروت ١٩٨٥ ٤ م

تلبيس الابلیس تتح : آدم ابو سنينة دار الفكر للنشر والتوزيع الاردن د.ت.

مناقب الامام احمد بن حنبل تتح : عادل نويهض ، دار الاوقاف الجديدة ١٦ بيروت ١٩٧٣ .

الجويني امام الحرمين ابو المعالي عبدالملك (٤٧٨ھ/١٠٨٥م) لمع في قواعد اهل السنة  
والجماعة تتح ميشيل الارد بحوث ودراسات بادارة معهد الاداب الشرقية بيروت ١٩٦٨ .

كتاب الارشاد الى قواطع الادلة في اصول الاعتقاد تتح : اسعد تميم مؤسسة الكتب الثقافية  
١٦ بيروت ١٩٨٥ .

الجهشياري ابو عبدالله محمد بن عبدوس (٩٤٢ھ/١٣٣١م) كتاب الوزراء والكتاب تتح : مصطفى  
السقا - ابراهيم الابياري - عبد الحفيظ شلبي مطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده ط ١٦ القاهرة  
١٩٣٨ .

ابو حاتم الرازى احمد بن حمدان (٩٣٢ھ/١٣٢٢م) كتاب الزينة في الكلمات الاسلامية والعربية  
تح عبدالله سلوم السامرائي ضمن كتاب الغلو والفرق الغالية في الحضارة الاسلامية دار واسط للنشر  
٢ ط بغداد ١٩٨٨ .

ابن حبيب ابو جعفر محمد (٢٤٥هـ/٨٥٩م) المحرر تصحيح : ايلرة ليختن شتيتر دار الاوقاف الجديدة بيروت د.ت.

ابن حجر العسقلاني شهاب الدين احمد بن علي (١١٦٨هـ/١٥٨٢م) تهذيب التهذيب دار الفكر ط بيروت ١٩٨٤ م ١٤ .

ابن حجر الهيثمي احمد بن محمد بن علي (١٥٦٦هـ/١٩٧٤م) الصواعق المحرقة في الرد على اهل البدع والزنادقة تج : جماعة من العلماء باشراف الناشر دار الكتب العلمية ط بيروت ١٩٨٥ .

ابن ابي الحميد، عز الدين ابو حامد عبد الحميد بن هبة الله (١٢٢٥هـ/١٩٦٢م) شرح نهج البلاغة تج : محمد ابو الفضل ابراهيم، دار الفكر ط ٢٠ د.م. ١٩٦٧-١٩٦٥ ٢٠ ج في ١٠ ج .

ابن حزم ابو محمد علي بن احمد (١٠٦٣هـ/٤٥٦م) الفصل في الملل والاهواء والتحل ، دار المعرفة ط ٢٠ بيروت ١٩٧٥ ٥ ج في ٣ م .

٢١ حسان بن ثابت الانصاري (٦٧٠هـ/٧٢٨م) ديوان حسان بن ثابت الانصاري دار صادر بيروت د.ت.

الحسن البصري (١١٠هـ/٧٢٨م) رسالة في القدر في Ed: Helmut Ritter Der Islam XXI/1، 1933

الحسن بن محمد بن الحنفية (حوالي ١٠٠هـ/٧١٨م) كتاب الارجاء Ed: Jozef Van Ess Arabica XXI/1، 1974

الرد على القدريّة تج : يوسف فان اس. ضمن كتاب بدايات علم الكلام في الاسلام المعهد الالماني للباحثات الشرقية في بيروت ، بيروت ١٩٧٧ .

الحضرى، ابراهيم بن علي بن اسحاق (٤٥٣هـ/١٠٦١م) زهر الاداب وثمار الالباب تج : زكي مبارك دار الجليل بيروت ١٩٧٢ .

الحليمي، ابو عبدالله الحسين بن الحسن (٤٠٣هـ/١٠١٢م) كتاب المنهاج في شعب الایمان تج : حلّمي محمد فوده، دار الفكر ط ١٠ بيروت ١٩٧٩ ، ٣ م .

حنبل بن اسحق بن حنبل، ابو عبدالله (٢٧٣هـ/٨٨٦م) ذكر محة الامام احمد بن حنبل تج : محمد نفس، مطبعة دار الشفاعة ط ١٠ القاهرة ١٩٧٧ .

ابو حنيفة، النعمان بن ثابت (١٥٠هـ/٧٦٧م) الفقه الاكابر نشر Mustafa Oz ضمن كتاب . Istanbul, Kalem Yayindilik 1981, Imam-i azamın bes eseri .

الفقه الابسط تج : محمد زاهد الكوثري ضمن كتاب Imam-i Azam'in .

العالم والمتعلم تج : محمد زاهر الكوثري ضمن كتاب . Imam-i Azam'in .

وصية الامام ابي حنيفة الى ابي عثمان البشري تج: عبد الرحمن حسن محمود، ضمن كتاب وصية الامام ابي حنيفة مكتبة الاداب القاهرة ١٩٨٨ .

وصية الامام ابي حنيفة الى اصحابه حال وفاته، ضمن كتاب وصية الامام ابي حنيفة .

الخطابي البستي، ابو سليمان حمد بن محمد بن ابراهيم (٣٨٨هـ/٩٩٨م) غريب الحديث تج : عبد الكريم ابراهيم الغزاوي، جامعة أم القرى مكة، دمشق ١٩٨٢ م .

الخلال، ابو بكر احمد بن محمد بن هارون (٣١١هـ/٩٢٣م) الامر بالمعروف والنهي عن المنكر تج : عبد القادر احمد عطا دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٦ .

ابن خلدون، عبد الرحمن (١٤٠٥هـ/٨٠٨م) كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في ایام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاکبر ، مكتبة المدرسة ودار الكتب اللبناني ٣٦ بیروت ١٩٦٧ م .

ابن خلكان ابو اللعباس شمس الدين احمد بن محمد (١٢٨٢هـ/٦٨١م) وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان تج : احسان عباس دار صادر بيروت ١٩٧٢ - ١٩٧١ م .

٤٣ خليفة بن خياط (٨٥٤هـ/٤٢٤م) تاريخ خليفة بن خياط تج : أكرم ضياء العمري دار القلم - مؤسسة الرسالة ٣٦ بیروت ١٩٧٧ .

الخياط، ابو الحسين عبد الرحيم بن محمد (٩٣٠هـ/١٢٩م) الانتصار والرد على ابن الروendi الملحد تج : محمد حجازي مكتبة الثقافة الدينية القاهرة ١٩٨٨ .

الدارقطني، على بن عمر (٩٩٥-٦٣٨٥ م) اخبار عمرو بن عبيدة تحر : يوسف فان اس المعهد الالماني لابحاث الشرقية بيروت ١٩٦٧ .

الدارمي، ابو سعيد عثمان بن سعيد (٨٩٥-٨٩٣/٥٢٨٢-٢٨٠ م) كتاب الرد على الجهمية  
Ed: C.W.K Gleerup : lund, Leiden E.J.Brill 1960.

٩٥ الدارمي، ابو محمد عبدالله بن عبد الرحمن (٢٥٥-٨٦٨ م) سنن الدارمي، بعناية محمد  
احمد دهمان دار الكتب العلمية بيروت د.ت. ٢ م.

ابو داود، سليمان بن الاشعش (٢٧٥-٨٨٣ م) سنن ابي داود تحر : محمد محى الدين عبد  
الحميد المكتبة العصرية صيدا - بيروت د.ت. ٤ م.

مسائل الامام احمد بن حنبل تحر : علي سامي النشار وعمار الطالبي ضمن كتاب عقائد  
السلف منشاة المعارف بالاسكندرية، الاسكندرية ١٩٧١ .

ابن دريد، ابو بكر محمد بن الاوزدي (٣٢١-٩٣٣ م) كتاب الاشتقاء تحر : عبد السلام محمد  
مارون مكتبة المثنى ط ٢ ، بغداد ١٩٧٩ .

الدينتوري، ابو حنيفة احمد بن داود (٢٨٢-٨٩٥ م) الاخبار الطوال تحر : عبد المنعم عامر  
مراجعة جمال الدين الشيال وزارة الثقافة والارشاد القومي الاقليم الجنوبي د.م. د.ت.

الذهبي، ابو عبدالله شمس الدين محمد (٧٤٨-١٣٤٧ م) كتاب تذكرة الحفاظ دائرة المعارف  
العثمانية ط ٣ حيدر اباد دكان ١٩٥٥-١٩٥٧ ٤ م.

سير اعلام ال بلاء تحر: شعيب الارمنوط وآخرون مؤسسة الرسالة ط ٢ بيروت ١٩٨٢-١٩٨٣  
٢٥ م.

العبر في خير من غير تحر : صلاح الدين المتجدد وفؤاد السيد دائرة المطبوعات والنشر في  
الكويت الكويت ١٩٦١-١٩٦٠ ٤ م.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر (١٢٠٩-٥٦٠ م) محصل افكار المتقدمين والمتاخرین من  
العلماء والحكماء والمتكلمين، راجعه وقدم له طه عبد الرزق سعد مكتبة الكليات الازهرية،  
القاهرة د.ت.

اعتقادات فرق المسلمين والمشركين تتعالج : علي سامي النشار دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٢.

مناقب الإمام الشافعي تتعالج : احمد حجازي السقا مكتبة الكليات الازهرية القاهرة ١٩٨٦.

٥) الزبير بن بكار (٢٥٦ـ٨٦٩م) الاخبار الموقفيات تتعالج : سامي مكي العاني الجمهورية العراقية ونائبة ديوان الاوقاف بغداد ١٩٧٢.

٦) ابو زرعة الدمشقي عبد الرحمن بن عمرو (٢٨١ـ٨٩٤م) تاريخ ابي زرعة الدمشقي تتعالج : شكر الله نعمة الله القوجاني مجمع اللغة العربية بدمشق د.ت. ٢٠٠٣م.

٧) ابن زنجويه حميد (٢٥١ـ٨٦٥م) كتاب الاموال تتعالج : شاكر ذيب فياض مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية ١٦ الرياض ١٩٨٦ ٣٣م.

السبكي، ابو نصر عبد الوهاب بن علي (١٣٦٩ـ٧٧١م) طبقات الشافعية الكبرى تتعالج : محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو دار احياء الكتب العربية القاهرة د.ت. ١٠٠م.

٨) ابن سعد، محمد بن سعد كاتب الواقدي (٢٣٠ـ٨٤٤م) كتاب الطبقات الكبير، تتعالج : اوجين منوخ وادوره سخو وآخرون مؤسسة النصر طهران طبعة مصورة عن طبعة Leiden E.J.Brill 1917 ٩٩م.

ابن سلام الاباضي (٢٧٢ـ٨٨٦م) كتاب فيه بهذه الاسلام وشائع الدين تتعالج : فيبرن شفارتس والشيخ سالم بن يعقوب، جمعية المستشرقين الالمانية المعهد الالماني للابحاث بيروت ١٩٨٦.

السمعاني، عبد الكريم بن محمد بن منصور (١١٦٦ـ٥٦٢م) الانساب تتعالج : عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، الناشر : محمد امين دمع ٢٦ ، بيروت ١٩٨٠ ١٠٠م.

الانساب Ed: D.S. Margoliouth Leiden: E.J.Brill . London: Luzac 1912. طبعة مصورة عن المخطوط .

سهيل بن هارون (٢١٥ـ٨٣٠م) كتاب النمر والشعلب تتعالج : عبد القادر المهيدي الجامعة التونسية كلية الاداب والعلوم الانسانية تونس ١٩٧٣.

السيوطى، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (١٥٠٥هـ / ١٩١١م) تاريخ الخلفاء تج : محمد محى الدين عبد الحميد يطلب من المكتبة التجارية الكبرى ط ، مطبعة السعادة بمصر ١٩٥٢.

الوسائل الى مناسمة الاولى تج : اسعد طلس الناشر حسين الفلوفي صاحب مكتبة الروراء بغداد ١٩٥٠ .

٣- الشافعى محمد بن ادريس (١٩٤٢هـ / ١٩٨١م) الام دار الفكر ط ، بيروت ١٩٨٣ ٨ م.

الرسالة تج : احمد محمد شاكر شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي واولاده ط القاهرة ١٩٤٠ .

جماع العلم تج : احمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية القاهرة د.ت.

ترتيب مسند الشافعى تج : السيد يوسف علي الزواوى والسيد عزت العطار الحسينى دار الكتب العلمية بيروت ١٩٥١ .

الشريف المرتضى على بن الحسين (٤٣٦هـ / ١٠٤٤م) امامي المرتضى غرر الفوائد ودرر القلائد تج : محمد ابو الفضل ابراهيم دار الكتب العربي ، ط ٢ بيروت ١٩٦٧ .

انقاذ البشر من الجبر والقدر تج : محمد عمارة ضمن رسائل العدل والتوحيد دار الهلال القاهرة ١٩٧١ ، ٢ م.

الشهر ستانى، ابو الفتح محمد بن عبد الكريم (١٥٥٣هـ / ١٩٤٨م) الملل والنحل تج : محمد سيد الكيلاني دار صعب بيروت ١٩٨٦ ٢ م.

نهاية الاقدام في علم الكلام، تحرير وتصحيح الفرد جيوم د.م د.ت.

٤- الشيباني، محمد بن الحسن (١٨٩هـ / ١٩٤٠م) السير الكبير تج : صلاح الدين المنجد ضمن شرح السير الكبير للسرخسي معهد المخطوطات بجامعة الدول العربية مطبعة مصر ١٩٥٧ ٥ م.

ابواب السير في أرض الخراج من كتاب الاصل المبسوط تج : مجید خدوری ضمن كتاب القانون الدولي الاسلامي - كتاب السير للشيباني الدار المتحدة للنشر ط ، بيروت ١٩٧٥ .

الحجۃ علی اهل المدینة ، ترتیب وتصحیح وتعليق ، السيد مهdi حسن الكيلاني عن  
بنشره لجنة احياء المعرف النعمانیة ببلدة حیدر ابادہ الہند (طبعہ دار الفکر بیروت ۱۹۶۸) ۴م.

ابن ابی شيبة الحافظ ابی بکر عبدالله بن محمد (۲۳۵ھ/۸۴۹م) کتاب الایمان تھ : ناصر  
الدین الالباني المطبعة العمومية بدمشق ۵.ت.

الشيرازی، ابو اسحق الشیرازی الشافعی (۴۷۶ھ/۱۰۸۳م) طبقات الفقهاء تھ : احسان عباس دار  
الرائد العربي ۲، بیروت ۱۹۸۱.

الشيرازی، ابو الغنام مسلم بن محمد (۶۲۲ھ/۱۲۲۵م) جمھرة الاسلام ذات النشر والنظم  
منشورات معهد تاريخ العلوم العربية والاسلامية يصدرها فؤاد سزكین فرانکفورت ۱۹۸۶ طبعة  
مصورة عن المخطوطة .

الصابونی، نور الدین احمد بن محمد بن بکر (۱۸۸۴ھ/۵۸۰م) کتاب البداية من الكفاية في  
الهداية في اصول الدين، تھ : فتح الله خلیف دار المعرف بمصر الاسكندرية ۱۹۶۹.

الصفدي، صلاح الدین بن خلیل بن أبیك (۱۳۶۲ھ/۷۶۴م) الغیث المسجم في شرح لامية  
العجم دار الكتب العلمية بیروت ۱۹۷۵ ۲ م.

١٠ - ک الصناعی، عبد الرزاق بن همام (۸۲۶ھ/۲۱۱م) المصطف تھ : حبیب الرحمن الاعظمی المجلس  
العلمي ۱۶ بیروت ۱۹۷۰ ۱۱ ، ۱۱ م.

الصولی، ابو بکر محمد بن یحیی (۹۴۷ھ/۳۲۶م) ادب الكاتب نشر وتصحیح: محمد بهجهة  
الاثری ونظر فيه محمود شکری الالوسي ، المکتبة العربية ببغداد القاهرة ۱۳۴۱ھ.

طاش کبری زاده، احمد بن مصطفی (۱۵۶۰ھ/۹۶۸م) مفتاح السعادة ومصباح السيادة في  
مواضیع العلوم تھ : کامل کامل بکری وعبد الوهاب ابو النور دار الكتب الحديثة القاهرة ۱۹۶۸  
م.

طبقات الفقهاء تھ : الحاج احمد نيلة مطبعة الزهراء الحديثة ۲ ط الموصى ۱۹۶۱.

الطبری محمد بن جریر (۹۲۲ھ/۳۱۰م) تاریخ الرسل والملوک تھ : محمد ابو الفضل ابراهیم  
دار المعرف ط ۵ ، القاهرة ۱۹۸۶ ۱۱ م.

جامع البيان عن تأويل آي القرآن تج : محمود محمد شاكر، احمد محمد شاكر دار المعارف بمصر (في المقدمة: ١٣٥٤هـ) ١٦ م (غير مكتمل).

ذيل المذيل تج : محمد ابو الفضل ابراهيم ، ضمن تاريخ الطبری في المجلد الحادی عشر

الطحاوی، احمد بن محمد بن سلامة (٩٣٢هـ/٥٣٢م) العقيدة الطحاویة تج : جماعة من العلماء خرج احادیث محمد ناصر الدين الالباني ضمن كتاب شرح العقيدة .الطحاویة، لابن ابي العز صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد (١٣٨٩هـ/٧٩٢م) المکتب الاسلامی ط ٩٦ بیروت ١٩٨٨.

ابن الطقطقا، محمد بن علي بن طباطبا (٧٠٩هـ/١٣٠٩م) الفخرى في الاداب السلطانية والدول الاسلامية دار صادر بیروت د.م.

الطوسي، نصیر الدین ابو عبدالله (١٢٧٣هـ/٦٧٢م) تلخیص المحصل في ذیل محصل للرازی .

ابن طیفور، ابو الفضل احمد بن طاهر (٨٩٣هـ/٥٢٨٠م) کتاب بغداد تج : محمد زاهر بن الحسن الكوثری الناشر : عزة عطار الحسینی و محمد نحیب امین الخانجی القافرة ١٩٤٩.

ابن ابی عاصم، ابو بکر عمرو بن الصحاک (٩٠٠هـ/٢٨٧م) کتاب السنة، تج : محمد ناصر الدین الالباني ، المکتب الاسلامی ط ١٩٨٠ بیروت

العبادی ، ابو عاصم محمد بن احمد (٤٥٨هـ/١٠٦٥م) کتاب طبقات الفقهاء الشافعیة  
Ed : Gosta Vitestam Leiden : E.J.Brill 1964.

عبد الله بن وهب بن مسلم (٨٠٧هـ/١٩٢م) کتاب القدر وما ورد في ذلك من آثار تج : عبدالعزيز عبد الرحمن محمد العشيم دار السلطان د.م. ١٩٨٦.

عبد الجبار الهمذاني قاضي القضاة محمد بن الحسن (١٠٢٤هـ/٤١٥م) المغني في ابواب العدل والتوحید تج : عبد الحليم محمود و سليمان دنيا الدار المصرية للتألیف والترجمة، مطبعة

المخيمروه د.ت. ٢١ م .

كتاب المجموع في المحيط بالتكليف تج : الآب جين يوسف هوين اليسوعي معهد الأداب الشرقية المطبعة الكاثوليكية بيروت (في المقدمة ١٩٦٢).

تشبيت دلائل النبوة تج : عبد الكريم عثمان، دار العربية بيروت د.ت. ٢٠ م.

فضل الاعتزاز وطبقات المعتزلة ومبادرتهم لسائر المخالفين تج : فؤاد السيد الدار التونسية للنشر ، تونس ١٩٧٤.

ابن عبد الحكم ابو محمد عبدالله (١٤٢١هـ/١٩٢٩م) سيرة عمر بن عبدالعزيز على ما رواه الامام مالك بن انس واصحابه تج : احمد عبيد، عالم الكتب ٦٦ ، بيروت ١٩٨٤.

عبد الحميد بن يحيى الكاتب (١٣٢٢هـ/١٩٤٩م) عبد الحميد بن يحيى الكاتب وما تبقى من رسائله ورسائل سالم ابي العلاء ، دراسة واعداده: احسان عباس دار الشروق ١٦ عمان ١٩٨٨.

ابن عبد رب، ابو عمر احمد بن محمد (١٣٢٨هـ/١٩٣٩م) كتاب العقد الفريد تج : احمد امين، ابراهيم الابياري، عبد السلام محمد هارون لجنة التأليف والترجمة والنشر القاهرة ١٩٥٣-١٩٤٠  
٧ م.

ابو عبيد القاسم بن سلام (١٤٢٤هـ/١٩٣٨م) كتاب الاموال تج : محمد خليل هراس دار الفكر ٦٦  
بيروت ١٩٧٥.

كتاب الايمان ومعالمه وستنه واستكماله ودرجاته، تج : محمد ناصر الدين الاباني ضمن كتاب الايمان لابن ابي شيبة المطبعة العمومية بدمشق د.ت.

غريب الحديث تج : حسين محمد محمد شرف مراجعة محمد عبد الفتى حسن مجمع اللغة العربية (مصر) القاهرة ١٩٨٤ ٢ م.

ابن العربي غريغوريوس الملطي (١٢٨٦هـ/١٩٨٥م) تاريخ مختصر الدول دار المسيرة بيروت د.ت.

ابن عذاري المراكشي (١٢٩٥هـ/١٩٧٥م) كتاب البيان المغرب في اخبار الاندلس والمغرب تج :

ليفي بروفنسال، احسان عباس دار الثقافة بيروت (١٩٦٧ م) تاريخ طبع المجلد الرابع (٤ م).

عريب بن سعد القرطبي (بعد ٣٢١ هـ / ١٤٢١ م) صلة تاريخ الطبرى ضمن تاريخ الطبرى المجلد الحادى عشر .

ابن عساكر، ثقة الدين ابو القاسم علي بن الحسين (٥٧١ هـ / ١١٧٥ م) تاريخ مدينة دمشق وذكر فضائلها وتسمية من حلها من الامائل واجتاز بنوحيها من وارديها واهلها .

تع : قسم عـاـ : شكري فيصل وآخرون مجمع اللغة العربية بدمشق د.ت. (في المقدمة ١٩٧٦ ) ،  
الجزء الاول : صلاح الدين المنجد مجمع اللغة العربية بدمشق دمشق د.ت. (في المقدمة  
١٩٥١ ) .

قسم عبدالله بن جابر - عبدالله بن زيد : سكينة الشهابي مجمع اللغة العربية بدمشق  
دمشق (في المقدمة ١٩٨١ ) .

قسم عثمان بن عفان : سكينة الشهابي مجمع اللغة العربية بدمشق دمشق (تاريخ المقدمة  
١٩٨٤ ) .

قسم الزهرى : شكر الله نعمة الله القوجانى مؤسسة الرسالة ١٦ ، بيروت ١٩٨٢ .

تبين كذب المفترى فيما نسب الى الامام ابي الحسن الاشعري عنى بنشره القدسى مطبعة  
التوفيق دمشق ١٣٤٧ هـ .

ابن عماد الحنبلي ابو الفلاح عبد البىيجى (١٠٨٩ هـ / ١٦٧٨ م) شذرات الذهب في اخبار من ذهب ،  
دار احياء التراث العربي طبعة جديدة د.ت. ٨ ج في ٤ م .

عمر بن عبد العزير (١٠١ هـ / ٧١٩ م) الرد على القدرية تع : يوسف فان اس ضمن كتاب بدايات  
علم الكلام في الاسلام المعهد الالماني للباحثات الشرقية بيروت ، بيروت ١٩٧٧ .

الغزالى ، ابو حامد محمد بن محمد (١١١١ هـ / ٥٥٠ م) فيصل التفرقة بين الاسلام والزنقة تع :  
سليمان دينا دار احياء المكتبة العربية ، ١٩٦١ .

الاقتصاد في الاعتقاد دار الكتب العلمية ١٦ بيروت ١٩٨٣ .

احياء علوم الدين دار الشعب القاهرة د.ت. ٢١ ج في ٤ م .

الفارابي ، ابو نصر محمد بن محمد بن طرخان بن اوزلخ (٩٥٠ هـ / ٣٢٩ م) اراء اهل

- المدينة الفاضلة تع : البير نصر نادر دار المشرق ط٥ بيروت ١٩٨٥ .
- كتاب السياسة المدنية : الملقب بمبادئ الموجودات تع : فوزي متري نجار المطبعة الكاثوليكية بيروت ١٩٦٤ .
- كتاب الملة ونصوص أخرى تع : محسن مهدي دار المشرق بيروت ١٩٦٨ .
- فصل المدنى Ed: D.M.Dunlop London : Cambridge University 1961.
- كتاب تحصيل السعادة تع : جعفر آن ياسين دار الاندلس ط٢ ، بيروت ١٩٨٣ .
- الفراء ابو علي القاضي محمد بن الحسين (٤٥٨ـ٦٥١م) طبقات الحنابلة تع : محمد حامد الفقي ، مطبعة الست النبوية القاهرة ١٩٥٢ م ٢ .
- الاحكام السلطانية تع : محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٣ .
- المعتمد في اصول الدين تع : يوسف ايش ضمن الفكر السياسي الاسلامي (الامامة عند اهل السنة ) دار الطليعة ط١ ، بيروت ١٩٦٦ .
- الفرزدق، همام بن غالب (١١٤ـ٧٣٢م) ديوان الفرزدق دار صادر بيروت ١٩٦٠ م ٢ .
- ابو الفضل صالح بن احمد بن حنبل (٢٦٥ـ٨٧٨م) سيرة الامام احمد بن حنبل تع : فؤاد عبد المنعم احمد دار الدعوة ط٢ ، الاسكندرية ١٩٨٤ .
- ابو علي القالي، اسماعيل بن القاسم (٩٦٦ـ٥٣٥م) كتاب ذيل الامالي والنواذر تع : لجنة احياء التراث العربي في دار الافاق الجديدة ، دار الافق الجديدة بيروت ١٩٨٠ .
- ابن قتيبة، ابو محمد عبدالله بن مسلم (٢٧٦ـ٨٨٩م) الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشيخة دار الكتب العلمية ط١ بـ بيروت ١٩٨٥ .
- المعارف تع : ثروت عكاشة دار المعارف ط٤ ، القاهرة ١٩٨١ .
- كتاب عيون الاخبار، دار الكتب المصرية القاهرة ١٩٢٥ م ٤ .

تأويل مختلف الحديث تج : عبدالقادر احمد عطا دار الكتب العلمية ٦ ، القاهرة ١٩٨٢ .

ادب الكاتب تج : محمد محي الدين عبدالحميد يطلب من المكتبة التجارية الكبرى ط٤  
مطبعة السعادة - بمصر ١٩٦٣ .

قدامة بن جعفر الكاتب البغدادي (٣٢٨ - ٣٣٧ هـ / ٩٤٨-٩٣٩ م) كتاب الخراج وصناعة  
الكتاب تج : محمد الحسين الزبيدي وزارة الثقافة والاعلام بغداد ١٩٨١ .

القرطبي، ابو عبدالله محمد بن احمد (١٢٧٢-١٦٧١ هـ) الزهد ( وهو القسم الثالث من كتاب  
قصر العرض بالزهد والقناعة ورد ذل السؤال بالكتب والشفاعة ) تج : مجدي فتحي السيد، مكتبة  
الصحابة طنطا ١٩٨٨ .

القلقشني، احمد بن علي (١٤١٨-١٤٢١ هـ) صبح الاعشر في صناعة الانشأ تج : محمد حسين  
شمس الدين دار الكتب العلمية ٦ بيروت ١٩٨٧ ١٤ م .

تأثير الاناقة في معالم الخلاقة تج : عبد السنوار احمد فراج وزارة الارشاد والانباء في الكويت  
الكويت ١٩٦٤ ٣ م .

القمي، سعد بن عبدالله بن خلف (٩١٣-٩٣٠ هـ) كتاب المقالات والفرق تصحيح وتقدير  
وتعليق : محمد جواد شكور مؤسسة مطبوعاتي عطاني مطبعة حیدری طهران ١٩٦٣ .

ابن القييم الجوزية (١٣٥٠-٧٥١ هـ) اجتماع الجيوش الاسلامية على غزو المعطلة والجهمية  
تصحيح وضبط : جمع من العلماء باشراف الناشر دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٤ .

الكتبي، محمد بن شاكر (١٣٦٢-٥٧٦٤ هـ) فوات الوفيات والذيل عليها تج : احسان عباس دار  
الثقافة بيروت ١٩٧٣-١٩٧٤ ٥ م .

ابن كثير، عماد الدين اسماعيل بن عمر (١٣٠١-٧٠١ هـ) البداية والنهاية تج : احمد ابو  
ملجم، فؤاد السيد، علي نجيب عطوي ، مهدي ناصر الدين عبد السائر ، دار الكتب العلمية ط٤ ،  
بيروت ١٩٨٨ ، ١٤ ج في ٧ م .

الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث تج : احمد محمد شاكر دار الفكر ٦ بيروت  
١٩٨٣ .

الكرماني، محمد بن يوسف (١٣٨٤هـ / ١٢٨٦م) ذيل كتاب شرح المواقف عنونه المؤلف : الفرق  
الاسلامية ، تفع سليمان عبد الرسول ، مكتبة الارشاد بغداد ١٩٧٣ .

الكلبازى، ابو بكر محمد بن ابراهيم بن يعقوب (١٣٨٠هـ / ١٩٩٠م) التعرف على اهل التصوف تفع  
: محمود امين التواوى مكتبة الكليات الازهرية ط٢٦ القاهرة ١٩٨٠ .

الكلاعي، ابو الربيع سليمان (١٢٣٦هـ / ٦٣٤م) تاريخ الردة ، اقتبسه من الاكتفاء للكلاعى  
البلنسي وهذبه خورشيد احمد فاروق ، المعهد الهندي للدراسات الاسلامية دلهى الجديدة بالاتحاد  
مع مؤسسة فيكاس الخاصة المحدودة للطباعة والنشر ط٣ ، دلهى الجديدة ١٩٨٢ .

الكليني ابو جعفر محمد بن يعقوب (١٣٢٨هـ / ٩٣٩م) اصول في الكافي تفع : علي اكبر الغناري  
دار صعب - دار التعارف ط٤ بيروت ١٤٠١هـ ، ٨م .

الكندي، محمد بن يوسف (٢٥٠هـ / ٩٦١م) ولادة مصر تفع : حسين فصار دار بيروت - دار صادر  
بيروت ١٩٥٩ .

لسان الدين بن الخطيب (١٣٧٤هـ / ٧٧٦م) كتاب أعمال الاعلام فيمن بُويع قبل الاحتلام من  
ملوك الاسلام وما يجر ذلك من شحون الكلام : وهو قسم يتعلق باخبار الجزيرة الاندلسية ، تفع :  
لافى بروفنسال معهد العلوم العليا المغربية الرباط ١٩٢٤ .

الماتريدي، ابو منصور محمد بن محمد (١٣٤٤هـ / ٩٤٤م) كتاب التوحيد تفع : فتح الله خليف دار  
المشرق معهد الاداب الشرقية بيروت ١٩٨٦ .

كتاب التوحيد ورسالة في العقائد تفع :

Yusuf Ziya Yorukan : Islam Akaidine Dair Eski Metinler : Tevhid Kitabi Ve Akaid Risalesi Ankara  
Universitesi Ilahiyat Fakultesi , Istanbul 1953.

شرح الفتنة الاكبر ضمن الرسائل السبعة في العقائد دار المعارف العثمانية ط٣ حيدرآباد  
دكان الهند ١٩٨٠ .

ابن ماجه، ابو عبدالله محمد بن يزيد (٢٧٣ـ٨٨٦م) صحيح سنن ابن ماجه تج : محمد ناصر الدين الالباني مكتبة التربية العربي لدول الخليج ، طبع باشراف المكتب الاسلامي بيروت ١٩٨٦  
٢٠٣

مالك بن انس (١٧٩ـ٩٧٥م) الموطأ تج: محمد فؤاد عبد الباقي دار احياء الكتب العربية القاهرة ١٩٥١ ٢٠٣

المدونة الكبرى (رواية سحنون بن سعيد التنخري عن عبدالرحمن بن القاسم العتيقي عن مالك بن انس ) مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر ١٣٢٣هـ طبعة جديدة عنها مكتبة المثنى بغداد د ١٦ ج في ٦م.

الموطأ (رواية محمد بن الحسن الشيباني ) تج : عبد الوهاب عبداللطيف دار القلم بيروت د.ت.

الماوردي، ابو الحسن علي بن محمد (٤٥٠ـ١٠٥٨م) الاحكام السلطانية والولايات الدينية دار الكتب العلمية ١٦ بيروت ١٩٨٥ .

نصيحة الملوك تج : الشيخ خضر محمد خضر مكتبة الفلاح ٦٦ . الكويت ١٩٨٣ .

المبرد، ابو العباس محمد بن يزيد (٢٨٥ـ٨٩٨م) الكامل في اللغة والادب والنحو والتصريف ، تج : محمد احمد الدالي ، مؤسسة الرسالة ٦٦ بيروت ١٩٨٦ ٣ + الفهارس .

المحاسبي، ابو عبدالله الحارث بن اسد (٢٤٨ـ٨٦٢م) رسالة المسترشدين تج : عبدالفتاح ابو غدة ، مكتبة المطبوعات الاسلامية بحلب ٦٦ دار السلام القاهرة ١٩٨٥ .

السائل في اعمال القلوب والجواح والمكاسب والعقل تج : عبد القادر احمد عطا عالم الكتب القاهرة ١٩٦٩ .

محمد بن عبد الملك الهمذاني (٥٢١ـ١١٢٧م) تكميلة تاريخ الطبری ضمن تاريخ الطبری ، المجلد الحادی عشر .

محمد بن يزيد ابو عبدالله (٢٧٣ـ٨٨٦م) تاريخ الخلفاء تج : محمد مطیع الحافظ مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٨٦ .

ابن المرتضى، احمد بن يحيى (١٤٣٦هـ/١٨٤٠م) كتاب طبقات المعتزلة تج : سوستة ديفتلر -فلزr  
جمعية المستشرقين الالمانية بيروت ١٩٦١ .

مختصر كتاب الملل والنحل تج : البير نصري نادر ضمن كتاب القلائد في تصحيح العقائد  
دار المشرق بيروت ١٩٨٥ .

كتاب القلائد في تصحيح العقائد تج : البير نصري نادر دار المشرق بيروت ١٩٨٥ .

المنية والامل في شرح الملل والنحل تج : محمد جواد مشكور دار الفكر ط ١٦ بيروت  
١٩٧٩ .

المرزاeani، عبیدالله محمد بن عمران (٢٨٤هـ/١٩٩٤م) معجم الشعراء تج : ف. كرتكو مكتبة  
القدس القاهرة ١٣٥٤هـ.

المسعودي ابو الحسن علي بن الحسين (٣٤٦هـ/٩٥٧م) مروج الذهب ومعادن الجوهر تج : محمد  
محي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية صيدا بيروت ١٩٨٧ ٤ م.

التبيه والاشراف مكتبة خياط بيروت ١٩٦٥ عن طبعة Baronrosen Cara Amico Hunc  
Librum ddd Editor

مسکویه ابو علی احمد بن محمد (٤٢١هـ/١٠٣٠م) تجارب الامم تج : المجلد الاول والثاني:  
هد. امدووز مطبعة شركة التمدن الصناعية بمصر ١٩١٥-١٩١٤ .  
الجزء السادس : ١٨٧١ E.J.Brill - P.D.Jong Leiden - De Goeje ضمن العيون والحدائق.

مسلم بن حجاج بن مسلم (٢٦١هـ/١٨٤٧م) الجامع الصحيح دار الافاق الجديدة بيروت د.ت.  
٣٨

المقدسي، ابو حامد محمد بن خليل (١٤٨٣هـ/١٨٨٨م) الرد على الراضاة تج : احمد حجازي  
السقا المكتب الثقافي القاهرة ١٩٨٩ .

المقدسي، مظہر بن ظاہر (١٣٥٥هـ/١٩٦٥م) البدء والتاريخ، باعتماده: کلمان هوار یطلب من مکتبة  
المثنی ببغداد و مؤسسة الخانجي بمصر ١٨٨٩-١٩١٦ ٦ ج فی ٣ م.

المقرى، احمد بن محمد التلمساني (١٥٤٨هـ/٩٩٢م) نفح الطيب في غصن الاندلس الرطيب تج : احسان عباس دار صادر بيروت ١٩٦٨ م.

المقرizi، تقى الدين ابو العباس احمد بن علي (١٤٣٦هـ/٨٤٠م) كتاب الموعظ والاعتبار بذكر الخطوط والآثار دار صادر بيروت د.ت. ٢ م.

النقوش الاسلامية المسمى بشذور العقوه في ذكر النقوش تج : محمد السيد علي بحر العلوم المكتبة الحيدرية ط٥، نجف ١٩٦١.

اغاثة الامة بكشف الغمة قام بنشره محمد مصطفى زيادة -جمال الدين الشيال لجنة التأليف والترجمة والنشر ط٢ القاهرة ١٩٥٧.

ابن المقفع عبدالله (١٤٢هـ/٧٥٩م) الادب الصغير والادب الكبير دار صادر بيروت د.ت.

كلية ودمنة دار صادر ط٦ بيروت ١٩٨٤.

الدرة اليسعية تج : عمر ابو نصر ضمن اثار ابن المقفع دار مكتبة الحياة بيروت ١٩٦٦.

رسالة الصحابة تج : يوسف ابو حلقة ضمن كتاب الادب الصغير والادب الكبير. ورسالة الصحابة ، مكتبة البيان بيروت ١٩٦٤.

الملأ على القاري الحنفي (١٠١٤هـ/١٦٥٥م) شرح مسند ابي حنيفة نشر الشيخ خليل محي الدين الميسى دار الكتب العلمية ط٦ بيروت ١٩٨٥.

الملطى، ابو الحسين محمد بن احمد (٣٧٧هـ/٩٨٧م) التنبية والره على اهل الامواه والبدع تقديم وتعليق محمد زامل بن الحسن الكوثرى. مكتبة المثنى ببغداد. ومكتبة المعارف بيروت ١٩٦٨.

ابن الملحق، سراج الدين ابو حفص عمر بن علي (٤٠١هـ/١٤٠٤م) طبقات الاولياء تج : نور الدين شريعة ، مكتبة الخانجي بالقاهرة ط٦ القاهرة ١٩٧٣.

مؤلف مجهول من القرن الثالث : (منسوب للجاحظ خطأ) الساج في اخلاق الملوك تج : احمد

ذكرها باشا المطبعة الاميرية القاهرة ١٩١٤ .

م م. من القرن الثالث الامامة والسياسة تج : سعيد صالح موسى رسالة ماجستير الجامعة الاردنية قسم التاريخ بكلية الاداب ١٩٧٨ ، ٢ ، م.

م م. كتاب العيون والحدائق في اخبار الحفانق تج : الجزء الثالث :  
M.J. De Goeje - P.De jong Leiden : E.J.Brill 1869  
الجزء الرابع القسم الاول : عمر السعدي المعهد الفرنسي بدمشق دمشق ١٩٧٢ .

م م اخبار الدولة العباسية وفيه اخبار العباس وولده تج : عبدالعزيز الدوري وعمار المظلي دار الطليعة للطباعة والنشر بيروت ١٩٧١ .

ابن منه، الحافظ محمد بن اسحق بن يحيى (١٠٠٤هـ/٣٩٥م) كتاب الايمان تج : علي بن محمد بن ناصر الجامعة الاسلامية المجلس العلمي ط١ المدينة المنورة ١٩٨١ م ٣ .

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم (١٣١١هـ/١٧٩١م) لسان العرب دار صادر بيروت د.ت. ١٥ .

الناشر الاكبر (٩٠٥هـ/٢٩٣م) مسائل الامامة ومقتضيات من الكتاب الاوسط في المقالات تج : يوسف فان اس المعهد الالماني للباحثين الشرقيين في بيروت، بيروت ١٩٧١ .

ابن نباتة، ابو بكر جمال الدين محمد (١٣٦٦هـ/١٧٦٨م) سرح العيون في شرح رسالة ابن زيدون تج : محمد ابو الغضيل ابراهيم المكتبة العصرية بيروت ١٩٨٦ .

ابن التدييم، محمد بن اسحق (٩٩٥هـ/٥٣٨٥م) كتاب الفهرست تج : رضا- تجدد مكتبة الاسدي ومكتبة الجعفرى التبريزى طهران (في المقدمة: ١٩٧٢) .

النسائي، ابو عبدالله احمد بن شعيب (٣٠٣هـ/١١٥م) سنن النسائي تج : عبد الفتاح ابو غده مكتبة المطبعات الاسلامية بحلب ، قامت بطبعه دار البشائر الاسلامية ط٢ ، بيروت ١٩٨٦ ، ٩ م .

فضائل الصحابة دار الكتب العلمية ط١ بيروت ١٩٨٤ .

نصر بن مزاحم (٢١٢هـ/٨٢٧م) وقعة صفين تج : عبدالسلام محمد هارون المؤسسة العربية للحديث ومكتبة الخانجي بمصر ط٣ القاهرة ١٩٨١.

النعمان بن محمد، ابو حنيفة بن منصور (٣٦٣هـ/٩٧٣م) دعائم الاسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والاحكام عن اهل بيت رسول الله عليه وعليهم افضل السلام ، تج : آصف بن علي اصغر فيظي دار المعارف ط٣ القاهرة ١٩٨٥.

التوبختي، ابو محمد الحسن بن موسى (٣٠٠هـ/٩٢٢-٩١٢م) كتاب فرق الشيعة عنى بتصحیحه: هـ. ریتر جمعیة المستشرقین الالمانیة استانبول ١٩٣١.

الواقدي، محمد بن عمر (٢٠٧هـ/٨٢٢م) كتاب الردة تج : محمد حميد الله Paris Editions Tougui 1989.

وکیع، محمد بن خلف بن حیان (٣٠٦هـ/٩١٨م) اخبار القضاۃ تج : عبد العزیز مصطفی المراغی المکتبة التجاریة الکبری ط١ القاهرة ١٩٤٧، ٣، ٣م.

ابن هشام جمال الدین عبدالملک ابو احمد (٢١٣هـ/٨٢٨م) السیرة النبویة تج: مصطفی السقا ابراهیم الابیاري، عبد الحفیظ شلیی ، مصطفی البایی الحلبی واولاده ط٢، القاهرة ١٩٥٠، ٢م.

ابو هلال العسكري الحسن بن عبد الله بن سهل (٣٩٥هـ/١٠٤م) كتاب الاوائل تج : محمد السيد الوکيل الناشر السيد اسعد طرابزوني الحسني مطبعة دار أمل طنجة (تاریخ انتهاء التحقیق ١٩٦٦).

الیافعی، عبد الله بن اسعد بن علي (١٣٦٦هـ/٧٦٨م) مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما یعتبر من حوادث الزمان مؤسسة الاعلمی ط٢ بیروت ١٩٧٠، ٤م.

یوحنا بن البطریق (ما بین ٢٠٥-٢١٠هـ/٨٢٥-٨٢٠م) كتاب السياسة في تدبیر الرياسة المعروف بسر الاسرار الفه ارسطاطالیس لتلمنیه اسکندر تج : عبد الرحمن بدوي ضمن الاصول الیونانیة للنظیریات السياسية في الاسلام مکتبة النهضة المصرية القاهرة ١٩٥٤.

یحیی بن الحسین بن القاسم بن ابراهیم (٢٩٨هـ/٩١٠م) كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحید وتصدیق الوعد والوعید واثبات النبوة والامامة في النبي وآلہ ، تج محمد عماره ضمن رسائل العدل والتوحید دار الهلال القاهرة ١٩٧١ ط٢ (الرسالة في ٦٩/٢ ١١٣).

اليعقوبي احمد بن ابي يعقوب الكاتب العباسي (٢٨٤هـ/٨٩٧م) تاريخ اليعقوبي ،  
٢. Ed: M.Th. Houtsma Leiden : E.J.Brill 1969 م

ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم (١٨٢هـ/٧٩٨م) كتاب الخراج تج ، احسان عباس بنك الكويت  
الصناعي (طبعة دار الشروق ) ط١٦ بيروت ١٩٨٥ .

مشاكلة الناس لزمانهم تج: ولیم ملورد دار الكتاب الجديد ٢٦ بیروت ١٩٨٠ .

يوسف بن عبد البر ابو عمر (٤٦٣هـ/١٠٧٠م) الانتقاء في فضائل الثلاثة الائمة الفقهاء دار  
الكتب العلمية بیروت د.ت.

## المراجع

### الكتب العربية :

- ابراهيم بيضون: العجائز والدولة الاسلامية المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت ١٩٨٢.
- تكوين الاتجاهات السياسية في الاسلام الاول : من دولة عمر الى دولة عبدالملك ، دار اقرأ ٢٦ بيروت ١٩٨٦.
- من الحاضرة الى الدولة في الاسلام الاول دار اقرأ ١٦ بيروت ١٩٨١ .
- مؤتمر الجابية : دراسة في نشوء خلافةبني مروان، المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام (بلاد الشام في العهد الاموي ) ٢٤-٢٩ تشرين الاول ١٩٨٧ ، المجلد الاول ، تحرير محمد عدنان البخيت الجامعة الاردنية ، جامعة اليرموك عمان ١٩٨٩ ، ص: ١٤٣-١٩٠ .
- ابراهيم شحادة الخواجة: شعر الصراع السياسي في القرن الثاني الهجري شركة كاظمية للنشر والتوزيع الكويت ١٩٨٤ .
- احسان عباس : ملامح يونانية في الادب العربي المؤسسة العربية للدراسات والنشر بيروت ١٩٧٧ .
- أحمد أمين: فجر الاسلام دار الكتاب العربي ١١٦ ، بيروت ١٩٧٥ .
- ضحى الاسلام مكتبة النهضة المصرية ٩٦ ، القاهرة ١٩٧٩ ، ٤ م .
- احمد مبارك البغدادي: الفكر السياسي عند ابي الحسن الماوري مؤسسة الشراع للنشر والتوزيع الكويت ١٩٨٤ .
- احمد الشايب: تاريخ الشعر السياسي الى منتصف القرن الثاني مكتبة النهضة المصرية ٥٥ القاهرة ١٩٧٦ .
- احمد محمد الحوفي: ادب السياسة في العصر الاموي دار القلم بيروت د.ت.

آدم متز: الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري تعریف محمد عبدالهادی ابو ریده مصر  
وبيروت ط٤ ، ١٩٦٧ .

ارنولد، ت.و الدعوة الى الاسلام : بحث في تاريخ نشر العقيدة الاسلامية تعریف : حسن ابراهيم  
حسن ، عبدالمجيد عابدين ، اسماعيل الغراوي مكتبة النهضة المصرية القاهرة ١٩٧٠ .

الخلافة تعریف : جميل معلى دار اليقظة العربية للتأليف والترجمة والنشر القاهرة ١٩٤٦ .

أكرم ضياء العمري: المجتمع المدني في عهد النبوة خصائصه وتنظيماته الاولى الجامعة الاسلامية  
المجلس العلمي احياء التراث الاسلامي المدينة ١٩٨٣ .

انتساس الكرملي: النقد العربية الاسلامية وعلم النعميات مكتبة الثقافة الدينية ط٢ القاهرة  
١٩٨٧ .

باتون ولتر ، م: احمد بن حنبل والمحنة/تعریف: عبد العزيز عبد الحق دار الهلال ( في المقدمة  
القاهرة ١٩٥٨ ).

برنارد لويس: العرب في التاريخ تعریف: نبيه امين فارس ومحمود يوسف زايد دار العلم للملايين  
بیروت ١٩٥٤ .

بروكلمان كارل: تاريخ الشعوب الاسلامية تعریف : نبيه امين فارس ومنير البعلبكي دار العلم  
للملايين ط٥ - بیروت ١٩٦٨ .

بلاد الشام في صدر الاسلام : اعمال الندوة الثانية المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام  
٢٢-٢٦ اذار ١٩٨٥ تحریر محمد عدنان البخيت ، احسان عباس الجامعة الاردنية - جامعة  
اليرموك. المجلد الثاني عمان ١٩٨٧ .

بيليايف ايوجيني الكساندرو فتش: العرب والاسلام والخلافة العربية تعریف أنيس فريحة الدار  
المتحدة للنشر بیروت ١٩٧٣ .

توملين ا.و.ف: فلاسفة الشرق تعریف : عبدالحميد سليم دار المعارف القاهرة ١٩٨٠ .

جب، هاملتون: دراسات في حضارة الاسلام تعریف : احسان عباس ، محمد يوسف نجم ، محمد

زاید دار العلم للملايين ط ٣ بیروت ١٩٧٩ .

جبريلی ، ف: زندقة ابن المقفع تعریف : عبد الرحمن بدوي ضمن تاريخ الالحاد في الاسلام المؤسسة العربية للدراسات والنشر ط ٢ بیروت ١٩٨٠ .

جرجي زيدان: تاريخ التمدن الاسلامي دار الهلال القاهرة ١٩٦٨ م ٢٠ .

جولدسيهـر ، اجناس: العقيدة والشريعة في الاسلام : تاريخ التطور العقدي والتشرعي في الديانة الاسلامية تعریف محمد يوسف موسى ، عبدالعزيز عبدالحق ، علي حسن عبد القادر دار الكاتب المصري القاهرة ١٩٤٦ .

جمال جودة: الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية للموالي في صدر الاسلام دار البشير عمان ١٩٨٩ .

جواباتین، سـ: دراسات في التاريخ الاسلامي والنظم الاسلامية. تعریف عطية القوصي وكالة المطبوعات الكويت ١٩٨٠ .

جورج عطية: الجدل الديني المسيحي الاسلامي في العصر الاموي واثره في نشوء علم الكلام، المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام ٢٩-٢٤ تشرين الاول ١٩٨٧ القسم العربي . المجلد الاول تحریر: محمد عدنان البخيت. الجامعة الاردنية - جامعة اليرموك عمان ١٩٨٩ ، ص: ٤٢٦-٤٠٧ .

حازم طالب مشناق: الماوردي الاحکام السلطانية والولايات الدينية : نظریته السياسية على ضوء بيئته التاريخية المطبعة العربية بغداد ١٩٧٠ .

حسن ابراهيم حسن: تاريخ الاسلام : السياسي والديني والثقافي والاجتماعي دار الاندلس ط ٧٦ بیروت ١٩٦٤-١٩٦٥ م ٣ .

حسين عطوان الامويون والخلافة دار الجيل ط ١٦ بیروت ١٩٨٦ .

الشعر العربي بخراسان في العصر الاموي مكتبة المحتسب عمان - دار الجيل بیروت ط ١٦ بیروت ١٩٧٤ .

حنا الفاخوري - خليل الجر: تاريخ الفلسفة العربية دار الجيل ط ٢ بیروت ١٩٨٢ م ٢ .

خالد العلي: جهم بن صفوان ومكانته في الفكر الإسلامي مطبعة الارشاد بغداد ١٩٦٥.

دومينيك سورديل: الاسلام في القرن الوسطى تعریف على المقلد دار التنوير ط ١٦ بيروت ١٩٨٣.

دومينيك سورديل و جانين سورديل : الحضارة الاسلامية في عصرها النهبي تعریف : حسني زينة دار  
الحقيقة بيروت ١٩٨٠ .

دي بور بج : تاريخ الفلسفة في الإسلام ، تعریف محمد عبدالهادی ابو ریده لجنة التأليف والترجمة  
والنشر ط ٤ القاهرة ١٩٥٧ .

رضوان السيد: الامة والجماعة والسلطة : دراسات في الفكر السياسي العربي الاسلامي دار اقرأ  
بيروت ١٩٨٤ .

السلطة في الاسلام : دراسة في نشوء الخلافة ، المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام :  
بلاد الشام في صدر الاسلام : ٢٢-١٦ آذار ١٩٨٥ ، تحرير محمد عدنان البخيت الجامعة الاردنية  
جامعة اليرموك عمان ١٩٨٧ مص: ٤١٦-٣٩٩ .

**الخلافة والملك** : دراسة في الرؤية الاموية للسلطة، المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام : بلاد الشام في العصر الاموي ٢٤-٢٩ تشرين الاول ١٩٨٧ القسم العربي المجلد الاول تحرير محمد عدنان البخيت الاردني - جامعة اليرموك عمان ١٩٨٩، ص: ٩٦-١٤٢.

رمضان عبد الوهاب الخير: ادارة العراق في صدر الاسلام دار الحرية للطباعة بغداد ١٩٧٨ .  
رمضان جار الله المعتزلة النادي العربي بيافا ١٦ القاهرة ١٩٤٧ .

سانيلانا دافيد دي: القانون والمجتمع تعریب جرجیس فتح الله ضمن تراث الاسلام تحریر: ت.ارنولد دار الطبعية ط ٢ بیروت ١٩٧٢.

سعد بنعمر: دولة الخلافة دراسة في التفاف السياسي عند الماوردي مطبعة دار النشر المغربية  
دار البيضاء د.ت.

\* سمير محمود عبداللطيف حمدان: الخلافة : نشأتها وتطورها في المدينة زمن الراشدين رسالة ماجستير قسم التاريخ الجامعة الأردنية عمان ١٩٧٥.

شارل بيل: اصالة العاخط لجنة المغرب للتأليف والترجمة والنشر دار الكتاب الرباط د.ت.

- صلاح الدين خودا بخش: حضارة الاسلام تعريب علي حسني الخروطلي دار الثقافة بيروت ١٩٧١.
- صلاح الدين الهاדי: اتجاهات الشعر في العصر الاموي مكتبة الخانجي ط١ القاهرة ١٩٨٦.
- عبد الامير دكشن: مظاهر من مظاهر الحكم الاموي في بلاد الشام المؤتمر الدولي الأول لتاريخ بلاد الشام ٢٤-٢٥ نيسان ١٩٧٤ الجامعة الاردنية - جامعة اليرموك، تحرير عبد الكريم غرابيه ، عبد العزيز الدوري، عمر المدنى . الدار المتحدة للنشر ط١ بيروت ١٩٧٤ ص ٦٨-٥٧.
- عبدالله العروي: مفهوم الدولة دار التنبير للطباعة والنشر بيروت - المركز الثقافي دار البيضاء ط٣ ١٩٨٤.
- عبد الرحمن بدوي: مذاهب الاسلاميين دار العلم للملايين ط٢ بيروت ١٩٨٣ م.
- عبد العزيز الدوري: مقدمة في تاريخ صدر الاسلام دار المشرق ط٣ بيروت ١٩٨٤.
- النظم الاسلامية : الخلافة الضرائب الدوائيين ، الوزارة مطبعة نجيب. ط١ بغداد ١٩٥٠ ، ط٢ : جامعة بغداد ، بغداد ١٩٨٨.
- بحث في نشأة علم التاريخ عند العرب. دار المشرق بيروت ١٩٨٣.
- العصر العباسي الاول : دراسة في التاريخ السياسي والاداري والمالي. دار الطليعة ط٢ بيروت ١٩٨٨.
- الجذور التاريخية للشعوبية دار الطليعة ط١ بيروت ١٩٦٢.
- تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري. دار المشرق ط٢، بيروت ١٩٧٤.
- دراسات في العصور العباسية المتأخرة مطبعة السريان بغداد ١٩٤٥.
- التكون التاريخي لlama العربية دراسة في الهوية والوعي مركز دراسات الوحدة العربية . بيروت ١٩٨٤.

الفكرة المهدية بين الدعوة العباسية والعاصر العباسى الاول ضمن كتاب دراسات عربية واسلامية مهداة الى احسان عباس الجامعة الامريكية في بيروت ط ١٦ ، بيروت ١٩٨١.

علي سامي النشار: نشأة الفكر الفلسفى فى الاسلام دار المعارف ط ٨ القاهرة ١٩٨١ ٣ م.

غودفروا ، م: النظم الاسلامية تعريب فيصل السامر وصالح الشماع دار النشر للجامعيين ط ٢ بيروت ١٩٦١.

غيداء عادل حزنة كاتبى: الردة رسالة ماجستير الجامعة الاردنية كلية الاداب قسم التاريخ عمان ١٩٧٧.

فاروق عمر: العباسيون الاوائل جامعة بغداد ط ٢ بغداد، ١٩٧٧ ، ٢ م.

التاريخ الاسلامي وفكر القرن العشرين دار اقرأ ط ٢ بيروت ١٩٨٥.

بحوث في التاريخ العباسى دار الفكر ومكتبة النهضة بيروت - بغداد ١٩٧٧.  
الخلافة العباسية في عصر الفوضى العسكرية منشورات مكتبة المثنى بي بغداد ، ٢ط ، بغداد ١٩٧٧.

فان فلوتن: ابحاث في السيطرة العربية والتشيع والمعتقدات المهدوية في ظل خلافة بني امية  
تعريب ابراهيم بيضون ضمن كتاب الدولة الاموية والمعارضة : مدخل الى كتاب السيطرة العربية،  
المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ط ٢ بيروت ١٩٨٥.

فهمي جدعان: المحنة : بحث في جدلية الديني والسياسي في الاسلام دار الشروق ط ١٦ عمان ١٩٨٩.

فيليب حتى: تاريخ العرب (المطول) تعريب : ادور جورجي - جبرائيل جبور دار الكشاف للنشر  
والطباعة والتوزيع ط ٤ د.م. ١٩٦٥ ٣ م.

كرستنسن ، ارثر: ايران في عهد الساسانيين تعريب : يحيى الخشاب وعبد الوهاب عزام وزارة  
التربية والتعليم القاهرة ١٩٥٧.

كريمر، الفرد فون: الحضارة الاسلامية ومدى تأثيرها بالمؤثرات الاجنبية تعريب : مصطفى طه بدر

- دار الفكر العربي (في المقدمة الجيزة ١٩٤٧).
- كلوه كاهن: تاريخ العرب والشعوب الاسلامية : من ظهور الاسلام حتى بدأية الامبراطورية العثمانية  
تعريب فور الدين القاسم دار الحقيقة بيروت ١٩٧٢.
- لامبتون، أ.ك.س: الفكر السياسي عند المسلمين تعريب حسين مؤنس ، احسان صدقى العمد ضمن  
كتاب تراث الاسلام تصنیف شاخت زیوزورت ، عالم المعرفة الكويت ١٩٧٨ م ٣.
- لouis غارديه: اهل الاسلام تعريب:صلاح الدين برمدا وزارة الثقافة والارشاد القومي دمشق ١٩٨١.
- محمد اركون: الفكر الاسلامي : قراءة علمية تعريب:هاشم صالح مركز الانماء القومي بيروت  
١٩٨٧.
- محمد رشيد رضا: الخلافة الزمرة للاعلام العربي القاهرة ١٩٨٨.
- محمد عابد الجابري: نحن والتراث : قراءات معاصرة في تراثنا الفلسفى دار التنوير ط٤ بيروت  
١٩٨٥.
- تكوين العقل العربي مركز دراسات الوحدة العربية ط ٣ بيروت ١٩٨٨.
- محمد عبدالحي محمد شعبان: صدر الاسلام والدولة الاممية الاهلية للنشر والتوزيع بيروت ١٩٨٣.
- الثورة العباسية تعريب عبدالمجيد حبيب القيسى دار الدراسات الخليجية (في المقدمة  
ابوظبي ١٩٧٧).
- الدولة العباسية - الفاطميون الاهلية للنشر والتوزيع ط ٦ بيروت ١٩٨٦.
- محمد عبدالهادي ابو ريده: ابراهيم بن سيار، النظام وآراؤه الكلامية.لجنة التأليف والترجمة والنشر  
القاهرة ١٩٤٦.
- محمد يوسف موسى: نظام الحكم في الاسلام دار المعرفة ط٢ القاهرة ١٩٦٤.
- نبيلة عبد المنعم داود: نشأة الشيعة الامامية مطبعة الارشاد بغداد ١٩٦٨.

نبيه عاقل : دراسات في تاريخ العصر الاموي جامعة دمشق دمشق ١٩٧٥ .

مولد الحزبية السياسية : المؤتمر الدولي الرابع لتاريخ بلاد الشام : بلاد الشام في العصر الاموي ٢٤-٢٩ تشرين الاول ١٩٨٧ تحرير محمد عدنان البخيت الجامعة الاردنية-جامعة اليرموك القسم العربي المجلد الاول عمان ١٩٨٩ . ص: ٧٥-٩٥ .

نجدية خماس : الادارة في العصر الاموي دار الفكر دمشق ١٩٨٠ .

نصر ابو حامد : اتجاهات عقلية في التفسير دار التنوير ط١٦ بيروت ١٩٨٢ .

النعمان القاضي : الفرق الاسلامية في الشعر الاموي دار المعارف القاهرة ١٩٧٠ .

سلينو، كرلو الفونسو: بحوث في المعتزلة تعریب عبدالرحمن بدوي ضمن التراث اليوناني في الحضارة الاسلامية مكتبة النهضة المصرية القاهرة ١٩٤٠ .

هنري كريبان: تاريخ الفلسفة الاسلامية تعریب نصیر مروءة-حسن قبیسی منشورات عویدات بيروت ١٩٦٦ .

/ هنري لاووست: نظريات شیخ الاسلام ابن تیمیة في السياسة والاجتماع تعریب محمد عبد العظیم علي دار الانصار القاهرة ١٩٧٩ .

وات، مونتفوري: الفكر السياسي الاسلامي تعریب صبحی حدیدی دار الحداۃ للطباعة والنشر والتوزیع بيروت ١٩٨١ .

پولیوس ولهاوزن: احزاب المعارضة السياسية الدينية في صدر الاسلام : الخوارج الشیعة تعریب عبد الرحمن بدوي وكالة المطبوعات ط٢ الكويت ١٩٧٨ .

تاريخ الدولة العربية تعریب محمد عبد الهادي ابو ریدہ-حسین مؤنس لجنة التأليف والترجمة والنشر القاهرة ١٩٥٨ .

### المراجع الغير العربية : الكتب :

Crone , Patricia - Hinds, Martin: God's Caliph : Religious authority in the first centuries of Islam . Cambridge: Cambridge University 1986.

Crone, Patricia : Slaves on Horses : the evolution of the Islamic polity . Cambridge : Cambridge University 1980.

Djait, Hichem : The Origins of the Islamic State . in : Klaus Ferdinand and Mahdi Mozaffari : Islam : state and Society. London : Scandinavian Institute of Asian Studies 1988.

Donner , F.Mc G: The Early Islamic Conquests . Princeton : Princeton University 1981.

Ess, Jozef Van: The Qadariyya in Syria : A Survey . Proceedings of the first international Conference on Bilad al - Sham 20-25 April 1974 Univ. of Jordan - Yarmouk Univ . Amman 1984.

Gibb, H.A.R : Government and Islam under The early Abbasids: The Political Collapse of Islam. in : l'elaboration De l'Islam. Paris : Centers D'etudes superieures specialises presses Universitaires de France, 1961.

Hamidullah, Muhammed: Islam Hukuku Etudleri.Salih Tug Bir Yayıncılık Istanbul 1984.

Islam Peygamberi (Le prophet de L'Islam )Salih Tug , Irfan Yayinevi Istanbul, 1980.

Hasan , Ahmad : The Doctrine of Ijma in Islam. Islamabad: Islamic Research Institute (in preface 1976).

Izutsu , Toshihiko: Islam dusuncesinde İman Kavramı (The concept of blieve in Islamic Theology) Pınar Yayıncılık Istanbul, 1984 ; Selahaddin Ayaz: نقله الى اللغة التركية

Lewis, Bernard: Islamda Siyaset ve Savas (The war and the Politics in Islam) in : the legacy of

Islam : Maxime Rodinson; Cemil meric ، نقله الى اللغة التركية : Pinar yay.İstanbul 1983 batıylı  
 ضمن كتاب: buyuleyen Islam.

Lings, Martin: Muhammad : His life based on the earliest sources . London : Islamic texts society  
George Allen and Urwin 1983.

Macdonald, D.B. Development of Muslim Theology Jurisprudence and constitutional theory .  
Beirut: Khayyats Bookseller and Publisher 1965.

Mantran , Robert: İslamin Yayılış Tarihi: VII - XI Yuzyıllar (L'expansion musulman VII - XI siecles)  
Ismet Kayaoglu نقله الى اللغة التركية: A.U.ilahiyat fakultesi Ankara 1981.

Rosenthal , Erwin: Political Thought in Medieval Islam: an introductory outline cambridge :  
Cambridge University 1962.

Studia Semitica Oxford: Cambridge University 1962.

Tritton , A.S: Islam Kelami ( Muslim Theology) A.U Ilahiyat Fakultesi, ankara , 1983  
Muslim Dag نقله الى اللغة التركية :

Walker , John M.A.D. Litt: A Catalogue of The Arab-Byzantine and Post-Reform Umayyad Coins.  
London: Published by The Trustees of the British Museum 1956 .IIvol.

Watt, Montgomery:Muhammad at Medina Oxford:Oxford University 2th edition 1962.

Free Will and Predestination in Early Islam London : Luzac and Camp limited 1984.

Islam Düşüncesinin Tesekkül Devri (The Formative Period of Islamic Thought )  
Umran Yayınları Ankara 1981. Ethem Ruhi Figlali نقله الى اللغة التركية

Muhammad Prophet and Statesman Oxford: Oxford university 1971.

Zahniser, Mathias: Insights from the Othmaniyyah of Al-Jahiz into the religious policy of al-Ma'mun. Proceedings of the first International conference on Bilad al-Sham 20-25 April 1974 Univ. of Jordan -Yarmouk Univ. Amman 1984.

دورزي .د. تاريخ اسلاميت (Essai sur l'Historie Del Islamisme) مطبعة الاجتهد مصر ١٩٠٨ م.

## الدوريات :: العربية .

ابراهيم بيضون: ظاهرة الاصلاح السياسي في الشرق الاسلامي (مجلة الفكر العربي المعاصر العدد ٢ ، حزيران ١٩٨٠).

رضوان السيد: الجهاد والجماعة : دراسة في دور علماء الشام في تكوين منصب اهل السنة (دراسات الجامعة الاردنية المجلد ١٢ العدد ٣ ١٩٨٥).

الشخصية الاسلامية : دراسة اولية في تكوين عقيدة اهل السنة والجماعة (دراسات الجامعة الاردنية مجلد ١٣، عدد ٤٤ ١٩٨٦).

رودلف زلهايم: فتنة عبدالله بن الزبير تعريب : مهام الصغير (مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق المجلد ٤٩ ، الجزء ٤ ايلول ١٩٧٤).

عبد العزيز الدوري: ضوء جديد على الدعوة العباسية (مجلة كلية الاداب والعلوم ببغداد العدد ٢ حزيران ١٩٥٧).

الديمقراطية في فلسفة الحكم العربي (مجلة مستقبل العربي عدد ٩ سنة ١٩٧٩).

عوض خليفات: حول بيعة عمر بن عبد العزيز (دراسات الجامعة الاردنية مجلد ٣ عدد ٣ سنة ١٩٨٦).

يوسف فان اس: معبد الجنبي (مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق المجلد ٥٣ الجزء ٢ - ٣ نيسان - تموز ١٩٧٨).

## الدوريات الغير العربية :

Deny E. Mathewson: The Meaning of Ummah in the Quran (History of Religion vol 15 no 1 Aug 1975).

Encyclopedia of Islam New Edition:

Abbasids, Ahmad b. Hanbal, Ahl al-hadith , Azarika, Awzai,Bay'a, Baramika, Bishr b.Ghiyath, Bishr b. al-Mu'tamir, Diwan, Djahiz, Farabi, al-Hasan al-Basri, Imama, Idjma, Ilm al-Kalam , Ibn al-Mukaffa, Kadariyya , Khilafa .

Ess, Jozef van: Das Kitab al-Irga des Hasan b. Muhammad b. al-Hanafiyya, Arabica Tome XXI  
Anee 1974.

Grignachl, Mario: les "Rasail Aristatalisa Ila-l- Iskandar" de Salim Abu-l- ala et l'activite culturelle a  
l'epoque Umayyade . Bulletin D'etudes orientales Tome XIX anee's 1965-1966.

Hinds, Martin: Kufan Political Alignments and Their Background in the Mid-Seventh Century A.D.  
I.J.M.E.S. 2(1971).

The Murder of Caliph Uthman IJMES 3(1972).

Hourani G.F: The Basis of autority of consensus in sunnite Islam Studia Islamica XXI.

Islam Ansiklopedisi :

Abbasiler, Ahtal, Bermekiler, Bisr b. Gayyas, Bisr b. Elmu'temir, Bey'a , Cahiz , Dinar, Dirhem,  
Emeviler, Emirulmumin, Elevzai , Ebu Hanife , Ferezdak Farabi, Fikih , Hadis, Halife , Hariciler ,  
Hasan-i , Basri, Ibadlyye, Imam, Kader, Maturidi, Murcie,ibn almukaffa, Mutezile, Sia, Tahavi.

Najjar, Fawzi M: Farabi's Political Philosophy and Shi'ism, Studia Islamica XIV/1961.

Walzer, Richard: Aspects of Islamic Political Thought: Al Farabi and Ibn Xaldun. Orlens 16/1963.

The study is made up of four chapters and an introduction. The introduction analyzes the sources for studying ahl al-Sunnah's political thought, the obstacles hindering such study and hypothesis on its development.

The first chapter traces the evolution of the institution of the caliphate as well as the factors influencing it for the period of two and one half centuries A.H.

The second chapter consists of two sections. The first underlines the direction of the relationships between the fuqaha' on the one hand and the caliphs, opposition parties and men letters on the other. The second section focuses on development of political thought of ahl al-Sunnah in light of such relationships, in the first two centuries A.H.

The third chapter also consists of two sections. The first explores the emerging influences affecting the discussed above relationships such as the intensification of schisms among various Islamic trends and the birth of philosophical political thought in Islam as a result of contact with greek philosophy. The second section highlights the development of political thought under such influences, from the beginnings of the third century until the first third of the fourth century A.H.

Finally, chapter four analyzes the sources which shaped and influenced the various trends concepts of ahl al-Sunnah's political thought. And its basic concepts such as necessity and function of authority, umma and shura.

٢٩١١٦

Hayrettin Yucesoy

## ABSTRACT

Title: Development of the Political Thought of Ahl al-Sunnah: The Formative Period -From the beginning until the first third of the fourth century A.H.-

This study examines the basic trends and concepts of the political thought of ahl al-Sunnah and to trace their evolution from their inception to the first third of the fourth century A.H./tenth century A.D. The study concludes that this period was a formative one for subsequent developments in that thought.

The study analyzes ahl al-Sunnah's political thought in the historical context of circumstances surrounding its development and factors influencing that development. It hypothesizes that this thought emerged and was formed as a result of complex and intricate relationships between fuqaha' on the one hand and the institution of the caliphate during the first three centuries of al-Hijra, the Islamic political and intellectual trends and finally with the indigenous cultural heritage of conquered areas on the other hand. These relationships and the motivation of the fuqaha' took the form either of struggle or of interaction, which in turn left its imprint on the development of political thought of ahl al-sunnah.

The examination of the above hypothesis leads to a conclusion that there were three basic sources of ahl al-Sunnah's political thought : First , Islamic sources (the Qur'an and the Sunnah); second, historical sources (the period of the Rashidun Caliphs and Iejma -Islamic concensus-); and finally, practical sources (mainly the principle of necessity).

There were marked differences in the value and quality of these sources. This in turn led to crucial differences in the concepts evolving from them. Some concepts were considered fixed and unchangeable, such as the concept of Shura and the Islamic Umma. Others were considered changeable, such as those of succession and al-Qurashiyya.

University of Jordan  
Faculty of Graduate Studies  
Department of Humanities  
and Social Sciences

DEVELOPMENT OF THE POLITICAL THOUGHT OF AHL AL-SUNNAH

- THE FORMATIVE PERIOD : FROM THE BEGINNING UNTIL THE FIRST THIRD OF THE FOURTH CENTURY A.H -

By  
HAYRETTIN YUCESOY

Supervisor  
ABDEL AZIZ AL-DURI

July 1990

Submitted in partial fulfillment of the requirements for the degree of master of arts in history Faculty of Graduate Studies University of Jordan .